مقرر الانحراف الاجتماعي والجريمة

د. ايمان شومان

علم اجتماع – المستوى الرابع

إعداد:

بنت الشرقية19

1435/1436هـ

المحاضرة الاولى : مفهوم علم الاجتماع الجنائي والمفاهيم المرتبطة به

ثانيا : تعريف علم الاجتماع الجنائي

يعرف علم الاجتماع الجنائي في ابسط تعريفاته بانه فرعا من فروع علم الاجتماع ، وانه بذلك يعتبر تطبيق لنظريه علم الاجتماع ومنهجه في ميدان الانحراف و الجريمة .

يعرف ايضا علم الاجتماع الجنائي بانه العلم الذي يشارك غيره من العلوم مثل علم النفس الجنائي و علم الاجتماع القانوني في السعي لفهم اسباب السلوك الانحرافي محاولا فهم وعزل ، تفاعل العوامل المختلفة التي تدفع ببعض الناس الي اقتراف بعض الافعال الانحرافية وذلك بغيه الوصول الي قوانين عامه حول انماط السلوك المضاد للمجتمع و العوامل الدافعة اليها وذلك بهدف علاج الجاني و تقليل حدوث الفعل الانحرافي وبذلك ينصب اهتمامه على محاوله ايجاد الطرق و الوسائل.

ثالثا: تعريف الانحراف الاجتماعي والمفاهيم المرتبطة به ..

1- تعريف الانحراف : أن استخدام مصطلح الانحراف الاجتماعي Social deviancy بمعناه الواسع يتمثل في تطبيقه علي أي سلوك لا يكون متوافقا مع التوقعات والمعايير التي تكون معلومة داخل النسق الاجتماعي ويشارك فيها الشخص بقية أعضاء المجتمع . وقد أهتم علماء الاجتماع بتحديد المعايير والاختلافات والفروق المرتبطة بالتسامح Toleranceفي أنماط معينة من انتهاك المعايير كما يلى : -.

- ✓ متصل رد فعل المجتمع للانحراف عن المعايير
- ✓ بداية متصل الرفض – متوسط متصل الرفض – نهاية متصل الرفض
- ✓ رد فعل تسامحي
- ✓ رد فعل بسيط
- ✓ رد فعل قوي
- ✓ سلوك متسامح فيه
- ✓ سلوك غير مقبول
- ✓ سلوك مرفوض من قبيل المجتمع
- ✓ لا يتم توقيع عقوبات
- ✓ يتم تقديم النصح
- ✓ ويعاقب عليه
- ✓ قانونية علي الشخص
- ✓ و العلاج و الرعاية
- ✓ الشخص قانوناً

ورغم هذا التصنيف المتعدد لمستويات الانحراف عن المعايير الاجتماعية و التي تعكس مستويات معينة من الخطورة ،إلا أن كل مستوي من تلك المستويات ينطوي علي مستويات داخلة فيه من حيث الشدة أيضا و يرتبط كل منها بصورة معينة من صور الأفعال الانحرافية .

وعلي النقيض من ذلك نجد أن النظرية السوسيولوجية المعاصرة تعالج السلوك المنحرف و خاصة عند روبرت ميرتون في مؤلفه (النظرية الاجتماعية و البناء الاجتماعي 1949) ، باعتباره

نتاجاً لنمط التنظيمات في المجتمع ، حيث أن هناك عنصرين أساسيين للبناء الاجتماعي هما الأهداف و الوسائل .

اذا هناك أهداف يسعي الفرد لبلوغها وعندما تعز فرص بلوغها بالوسائل المشروعة في الوقت الذي يمارس فيه أعضاء الجماعة ضغطاً معيناً علي ضرورة أتباعها ، نجد أن ثمة صورا للخروج عن تلك الأهداف أو الوسائل والتي قد تكون متمثلة في الخروج عن الوسائل أو الأهداف أو كليهما معاً والذي يسميه ميرتون بالانسحاب أو الانسحاب والرفض مع تقديم بديل .

لكل من الوسائل و الأهداف وعدو النمط الانحرافي الذي يسميه ميرتون بالتمرد Rebellion

ولم يكن هذا فحسب موقف علماء الاجتماع فقد ذهب العديد منهم لتحديد نماذج انحرافيه معينة من قبل ميرتون ومن بعده اذ ان دوركايم قد تناول ظاهرة الانتحار و ربطها بالأنومي (صراع القيم و غياب المعايير) و الذي يحدث في حالات الرخاء المفاجئ أو الكوارث المفاجئة

كما أن الدراسات الامبيريقية للانحراف بعد تحليل ميرتون للانحراف الاجتماعي قد وجهت بصورة عامة لتحليل مشاكل اجتماعية خاصة وذلك مثل الجريمة والجناح delinquencyو الانتحار suicide والبقاء prostitution وغيرها من الظواهر الانحرافية والباثولوجية وبعض المشاكل الاجتماعية الأخرى.

وبذلك نجد أن مفهوم الانحراف قد مر بمراحل متعددة بالنسبة لتعريفه فبدأ بالتعريف الواسع.

وأعتبر أنه (انتهاك للقواعد وخروج علي حدود التسامح العام في المجتمع)علي نحو ما ذهب غالبية علماء الاجتماع .

ثم بدأ تعريف المفهوم يأخذ في الضيق إلي الحد الذى أعتبره فيه مرتبطاً بالتفاوت بين الفرص و التطلعات أو بالثقافة الفرعية.

هذا فضلا عن تحديده بشكل ملحوظ في الدراسات الأمبريقية وربطه بقضية معينة من القضايا الاجتماعية المرتبطة بالثقافة الفرعية، أو البناء الطبقي أو التصور الذاتي، أضف لذلك محاولة المعهد الدولي لعلم الإجرام لدراسة الانحراف الاجتماعي ، والنظر اليه باعتباره ظاهرة عامة يندرج تحتها أنماط انحرافيه مختلفة تتمثل في الجناح والجريمة .

وسوف نتناول كلا من هذين المفهومين علي حدة بالتحديد بدراسة السلوك الإجرامي.

وقد ظهر استخدام المصطلحات المرتبطة بالجريمة والسلوك الإجرامي وعلم الإجرام مرة في الكتابات العلمية لعالم الأنثروبولوجيا الفرنسي ب. توبنارد في الحقبات الأخيرة من القرن التاسع عشر وذلك رغم وجود العديد من الدراسات في العقاب و معاملة المذنبين Treatment of offenders والجريمة التي تم نشرها مبكراً فهناك دراسات بيكاريا 1494 – 1738) Cesare Beceoria م) وجرمي بنتام 1832 – 1748) jereiny Bentham) كما أن هناك تحليلا للتوزيع الجغرافي للجريمة Crime في فرنسا أجري بواسطة أندريه جيري Andre Guerry ظهر في عام 1829

ثم نشر ((أدولف كتليه)) دراسته حول التوزيع الاجتماعي للسلوك الإجرامي في فرنسا عام 1835.

وعلي النقيض من تلك الدراسات حول الجريمة والسلوك الإجرامي ، والتي أهتمت أساساً بالجريمة باعتبارها ظاهرة اجتماعية ظهرت أعمال كل من كذار لومبروزو Cesare Lonborose (1835 -1959) وتلميذه الشهير أنريكوفري Enrico ferri – (1856 1928) وهما يعتبران من رواد المدرسة الوضعية لعلماء الإجرام و الذين استخدموا المناهج الأنثروبولوجية في محاولاتها لنشر النظرية البيولوجية للنزوع الإجرامي .

ثم تزايدت الدراسات المعاصرة حول الجريمة والسلوك الإجرامي في مجال الفقه القانوني وعلم الاجتماع بالصورة التي أصبحت معه تلك المصطلحات أكثر وضوحاً ،وذلك يشجعنا لكي نتناول مثل هذه المفاهيم بالتحليل للوقوف علي التحديد العلمي لمفهوم الجريمة والسلوك الإجرامي في علم الاجتماع و علم الإجرام بصورة عامة و علم الاجتماع بصورة خاصة .

إذ أن تعريفات الجريمة تعتمد أساساً علي طبيعة السلوك الإجرامي و المجرم ولذا فان الكثير من العلماء قد ذهبوا إلي أن التعريف القانوني للجريمة في حد ذاته غير مرضي بالنسبة للأغراض العلمية .

وقد توصل هرمان مانهيم Hermann Mannhelm في تناوله لهذه المفهومات لإيضاحات معينة قرر في ضوئها أن الجريمة سلوك اجتماعي معادي وهو هنا يريد أن يوضح القيم التي يحميها القانون الجنائي Criminal Law

تم توالت بعد ذلك اضافات علماء الاجتماع بالنسبة لتحديد مفهوم الجريمة .

وقبل أن نتناول هذه الإسهامات التي قدمها علماء الاجتماع بالنسبة لمفهوم الجريمة والسلوك الإجرامي ، لابد أن نتتبع الحركة الفكرية التي تبلورت من خلالها تعريفات المفاهيم المرتبطة بالجريمة .

فقد ذهب كل من موريس P.Morris في دراسته لمفهوم الجريمة " وركلس" في دراسته المدخل السوسيولوجي لدراسة الجريمة وغيرهم إلي أن للجريمة نسبة زمنية ومجتمعية

وذلك لأن المجتمع هو الذي يحدد ما هو خطأ وما هو صواب وهو الذي يقرر متي يكون فعل معين جريمة أو لا .

ومن ثم يذهبان إلي أن الجريمة تختلف باختلاف المجتمعات في فهمها للصواب و الخطأ.

وذلك يقودنا بدوره لقضية مؤداها أن استجابة المجتمع للأفعال تتحدد بنظرته لخطورة هذه الأفعال ومدي أضرارها للمصلحة الاجتماعية للمجتمع و أعضائه . وبالتالي ازدياد التعقد في الحياة الاجتماعية .

وبذلك تخضع عملية تقييم السلوك من حيث الأضرار المترتبة عليه من وجهة نظر الثقافة السائدة في المجتمع و تنظيماته و تأكيداها .

ونظراً لاختلاف نظرة المجتمعات لخطورة الأفعال باختلاف البناء الثقافي للمجتمع ، فان ذلك يعني أن المجتمعات الغربية والتي تتسم بالتجانس والعزلة الثقافية والتي تعتمد بشكل واضح علي المعتقدات في تحديد تجريماتها

يكون العرف السائد هو معيار التجريم في المجتمع البسيط المتجانس في حين أن الوضع يختلف في المجتمعات الكبيرة المتقدمة والتي تتسم بعدم التجانس وازدياد التنوع والاختلاف .

ومن ثم لا يكون العرف مصدراً للتجريم ولكنها تستند إلي التشريع.
فثمة أعمال كانت مجرمة عرفياً في المجتمعات الأولية ولم تدرج ضمن التجريم القانوني في المجتمعات الحديثة.
وثمة أفعال جرمت في المجتمعات الحديثة قانونياً ولم تدرج ضمن قائمة الأفعال المجرمة في الوقت الذي أدخلت فيه أفعال جديدة تناسب في ظهورها تطورات العصر ، وبذلك نجد أن عملية الأبدال والإحلال ما بين الأفعال الإجرامية قائمة حيث تسقط أفعال من قائمة التجريم وتضاف أفعال وهكذا دواليك، ومعايير المجتمع في هذه العملية المستمرة هى المصلحة الاجتماعية وما تتعرض له من خطورة بعض الأفعال .
ومعني ذلك ونتيجة لهذه التغيرات المتلاحقة أصبح التفاوت كبيراً بين مفهوم الجريمة بالمعني الشائع والدارج ومفهومها بالمعني القانوني حيث أصبح للقانون وظيفة حماية مصالح معينة رأي ضرورة حمايتها بغض النظر عن رد الفعل الاجتماعي حيال بعض الأفعال التي قد لا تبدو لأعضاء المجتمع مدى خطورتها .

ومن ثم أتخذ تعريف علماء الاجتماع للجريمة أو المجرم نهجاً مخالفاً للتعريف القانوني .
فذهب بيرجس E.W.Burgess في تعريفه للمجرم بأنه (الشخص الذي يعتبره المجتمع مجرما ويعتبر نفسه كذلك) وهنا يقرر برجسون ضرورة توفر النظرتين من قبل المجتمع ومن قبل الشخص نفسه .

ولذلك عندما نتناول بالدراسة جريمة الخاصة التي ركز عليها سذرلاند في دراسته لجرائم ذات الياقات البيضاء والتي أسماها بجريمة الخاصة فأنها لا تعتبر جريمة لأنهم لا يعتبرون أنفسهم مجرمين وإن كان المجتمع يعتبرهم كذلك .
ورفضه لاعتبارها جريمة يستند لعدم توافر الجانبين من قبل الشخص بالإضافة لنظرة المجتمع له .
أما تعريف (سذر لاند) للجريمة فيشير إلي أنها ((السلوك الذي تحرمه الدولة لما يترتب عليه من ضرر علي المجتمع و الذى تتدخل لمنعه بعقاب مرتكبيه)) .

2- **مفهوم جناح الاحداث** من الضروري أن نوضح منذ البداية مفهوم جناح الأحداث Juvenil delinquency. إذ أن كلمة جناح Delinquency قد استخدمت أساساً للإشارة إلي أفعال الأحداث والتي نعتبرها جرائم إذا ما أرتكبها الراشدون مثل احتساء الخمور و قيادة السيارات .
هذا بالإضافة إلي حالات المروق و خروج الحدث عن سلطة والديه وهي الحالات التي تشير إلي أن الحدث في حاجة لرعاية ووقاية .
وبذلك نجد أن الجناح شامل لفئات سلوكية متنوعة ، وهذه الأفعال التي يشتمل عليها الجناح تختلف من مجتمع إلي مجتمع آخر .

وقد تضمنت القوانين و السياسات الاجتماعية المطبقة في مجال الأحداث بعض تصنيفات لفئات الأفعال التي يرتكبها الأحداث .

حيث توجد حالات الجناح التي يرتكبها الأحداث وتكون دون مستوي الجريمة وذلك مثل التسول.

و المروق (الخروج عن سلطة الوالدين)) وقيادة السيارات و احتساء الخمور و غيرها من الأفعال التي لا ترقي لمستوي الأفعال التي لا ترقي لمستوي الأفعال الإجرامية التي يرتكبها الراشدون .

وهذه الأفعال تختلف من مجتمع إلي مجتمع آخر حسب ظروف المجتمعات و بنائها الثقافي و الاجتماعي .

و الحقيقة أن مفهوم جناح الأحداث يتجاوز نطاق الجريمة ليشمل (كافة مظاهر السلوك الاجتماعي الذي يكون غير متوافق مع معايير المجتمع والتي ترتكب من قبل الأحداث)

ومن ثم أتسع نطاق التشريعات التي صيغت لرعاية الأحداث .

ولا يعني ذلك الإساءة لمركز الأحداث عن الراشدين بأدراج حالات جديدة يترتب عليها تقديم الأحداث وعرضهم علي المحاكم ولكن الذي يقصد من وراء ذلك هو توسيع نطاق رعايتهم لكي تشمل كافة حالات السلوك غير المتوافق اجتماعيا .

رابعا: صلة علم الاجتماع الجنائي بالعلوم الاجتماعية الاخرى

بحث علماء كثيرون من ذوي الاختصاصات المختلفة، في ميدان علم الاجتماع الجنائي وبذلك أختلف كثير منهم في نسبته إلي علم معين.

فعلماء الإجرام وعلماء القانون اعتبروه فرعاً من علم الإجرام حيث أنهم يرون أن علم الجريمة مجموعة من الدراسات التي تدور حول الجريمة و يتفرع إلي فروع :-

- ✓ علم الإجرام
- ✓ علم العقاب
- ✓ علم التحقيق الجنائي .

ومن ثم قسموا علم الإجرام إلي قسمين :- علم إجرام فردي، ويدرس أسباب الجريمة من الناحية الفردية وينقسم هذا العلم إلي:-

- ✓ علم البيولوجيا الجنائي.
- ✓ علم النفس الجنائي.

علم الاجتماع الجنائي و يسمي في بعض الأحيان علم الإجرام الاجتماعي .

وهو يدرس أسباب الجريمة من الناحية الاجتماعية .

كذلك نسب علماء الاجتماع علم الاجتماع الجنائي الى علم الاجتماع واعتبروه فرعاً من فروعه.

إن الاختلاف علي أنتساب علم الاجتماع الجنائي إلي إي من العلوم الأخرى لا يقلل من قيمته ولا يلغي وجوده كعلم مستقل بذاته له صلة وثيقة بالعلوم الاجتماعية والعلوم الجنائية.

إن علم الاجتماع الجنائي، كما يراه علماء الإجرام، فرع من علم الجريمة.

وعلم الجريمة أستعان بعدد من العلوم الطبيعية، كعلم الطب، والطب النفسي والعقلي، وعلم وظائف الأعضاء، وعليم الوراثة وعلم الكيمياء، وعلم الحياة.

وهذه العلوم ساعدت علي إيجاد ((النظريات البيولوجية)) في علم الاجتماع الجنائي وتحديد علاقة السلوك الإجرامي بحالة الإنسان العضوية والعقلية.

ونظرا للارتباط بين علم الجريمة وعلم النفس، فقد خرج علم جديد يسمي ((علم النفس الجريمة)) وهو علم يبحث في قدرات المجرم العقلية، ومظاهر تفكيره، وظواهره النفسية المختلفة.

كما أن ارتباط علم الإجرام بعلم الاجتماع وعلم النفس، نتج عنه علم ثالث هو ((علم النفس الاجتماعي)) حيث يتهم هذا العلم بدراسة تأثيرات المجتمع علي شخصية الفرد.

ومن ناحية صلته بعلم الجريمة فإنه يدرس شخصية المجرم، من واقع صلاته بالآخرين، والظروف الاجتماعية المحيطة به، لمعرفه طبيعة هذا الإنسان، ومن ثم وضع الخطط لعلاجها وتقويمها و تأهيلها.

اسئلة المحاضرة ...

السؤال الأول : عرف / عرفي علم الاجتماع الجنائي؟

يعرف علم الاجتماع الجنائي في ابسط تعريفاته بانه فرعا من فروع علم الاجتماع وانه بذلك يعتبر تطبيق لنظريه علم الاجتماع ومنهجه في ميدان الانحراف و الجريمة .

كما يعرف ايضا (بانه العلم الذي يشارك غيره من العلوم مثل علم النفس الجنائي و علم الاجتماع القانوني في السعي لفهم اسباب السلوك الانحرافي محاولا فهم وعزل ، تفاعل العوامل المختلفه التي تدفع ببعض الناس الي اقتراف بعض الافعال الانحرافية وذلك بغيه الوصول الي قوانين عامه حول انماط السلوك المضاد للمجتمع و العوامل الدافعة اليها وذلك بهدف علاج الجاني و تقليل حدوث الفعل الانحرافي وبذلك ينصب اهتمامه على محاوله ايجاد الطرق و الوسائل).

السؤال الثاني : تحدثي/ تحدث بالتفصيل عن مفهوم انحراف الأحداث؟

من الضروري أن نوضح منذ البداية مفهوم جناح الأحداث Juvenil delinquency .

إذ أن كلمة جناح Delinquency

قد استخدمت أساساً للإشارة إلي أفعال الأحداث والتي نعتبرها جرائم إذا ما أرتكبها الراشدون مثل احتساء الخمور و قيادة السيارات .

هذا بالإضافة إلي حالات المروق و خروج الحدث عن سلطة والديه وهي الحالات التي تشير إلي أن الحدث في حاجة لرعاية ووقاية .

وبذلك نجد أن الجناح شامل لفئات سلوكية متنوعة ، وهذه الأفعال التي يشتمل عليها الجناح تختلف من مجتمع إلي مجتمع آخر .

انتهت المحاضرة ..
بنت الشرقية19

المحاضرة الثانية : مفهوم الجريمة والمجرم

أولا: تعريف الجريمة

للجريمة عدة تعاريف مختلفة من دستور إلي آخر ومن علم إلي آخر، ففكرة الجريمة لا تتغير في جوهرها بل تتغير صورها وتتعدد بحسب المصدر الذي وضع الأوامر والأنظمة.

وسوف نتعرض لتعريف الجريمة في الشريعة الاسلامية وتعريف الجريمة اجتماعيا ومن ثم تعريف الجريمة في قانون العقوبات

1/ تعريف الجريمة في الشريعة الاسلامية

أصل كلمة جريمة من جرَمَ بمعني كسب و قطع ، و يظهر - كما ذكر المرحوم الشيخ محمد أبو زهرة - أن الكلمة استعملت قديماً لكسب المكروه غير المستحسن.

فكلمة جَرَمَ يراد بها الحمل علي فعل حملا آثماً.

وقوله تعالي: (ولا يجرمنكم شنآن قوم علي ألاّ تعدلوا ، أعدلوا هو أقرب للتقوي). صدق الله العظيم .. أي لا يحملنكم حملاً آثماً بغضكم لقوم علي ألا تعدلوا معهم .

وبذلك أصبحت كلمة جريمة تطلق علي ارتكاب كل فعل يخالف الحق والعدل.

كما اشتقت من هذه الكلمة كلمة إجرام و أجرموا كما قال تعالى : (إن الذين أجرموا كانوا من اللذين آمنوا يضحكون). صدق الله العظيم

أن هذا التعريف تعريف عام حيث يعم كل معصية، لذا فإن الفقهاء ينظرون إلي المعاصي من ناحية سلطان القضاء عليها، وما قرر لها من عقوبات دنيوية.

وهم يصفون أسم الجرائم بالمعاصي، وما قرره الشرع لها من عقوبات فيقول الماوردي في تعريف الجريمة:-

- ✓ إنها محظورات شرعية زجر الله تعالي عنها بحد أو تعزيز
- ✓ وهذا التعريف ربما يختلف في ظاهرة عن تعريف القانون الوضعي في التعزيز

ومن الواقع هذا التوضيح يتبين أن الجريمة هي فعل الأمر الذي لا يستحسن ولا يستهجن.

وبمقتضي روح الشرع، فإن أوامر الشريعة مستحسنة لاتفاقها مع الفعل الحسن، لذلك يعتبر عصيان الله وارتكاب ما نهي عنه جريمة.

ومن الواضح هي عصيان ما أمر الله به بحكم الشرع، حيث يكون مرادفا لتعريف الفقهاء للجريمة، بأنها إتيان فعل محرم متعاقب علي فعله، أو ترك فعل واجب معاقب علي تركه.

2/ التعريف الاجتماعي للجريمة

أتفق كثير من علماء الاجتماع وكذلك بعض رجال القانون علي أن الجريمة ((ظاهرة اجتماعية)) وأن ما أعتبر جريمة ناتج عن تشريع الجماعة لبعض أفعال وأعمال أفرادها، سواء عاقب عليه القانون أم لم يعاقب.

أي أن المعيار إلي الاستقامة أو عدمها راجع إلي معيار اجتماعي لا إلي معيار قانوني.

وقد قيل: إن الجريمة هي ((كل فعل يخالف الشعور العام للجماعة))

كما قيل: إنها ((كل فعل يتعارض مع الأفكار و المبادئ السائدة في المجتمع .

بالتمعن في التعريفين نجدهما متفقين في الجملة، لأن هدف التعزيزات هو منع الفساد ودفع الضرر.

وهذا له أصل في القرآن و السنة مثال لذلك قوله تعالي : {ولا تَعثَوْا في الأرض مفسدين} .

وقول النبي ، صلي الله عليه وسلم : " لا ضرر ولا ضرار " .

فقد أدرك (جاروفالو - Rafaele Garofalo) أن المجتمع هو الأساس لتجريم أي فعل يرتكب. أي أنه أعتمد في تعريفه للجريمة علي معيار اجتماعي.

ومن تحليله لعواطف المجتمع التي تثار من خلال تصرفات إنسان ما أدرك و خرج بنوعين من الجريمة:-

- ✓ جريمة طبيعية: متفق علي تجريمها في المجتمعات في كل زمان و مكان ، لتعارضها مع العاطفة ((الشفقة)) وعاطفة ((الأمانة)) مثل الاعتداء علي الأشخاص، وجرائم الاعتداء على الأموال .
- ✓ جرائم مصطنعة: وهي جرائم ضد ((العواطف غير الثابتة)) أي العواطف القابلة للتحول ، كالعواطف الدينية ، و الشعور بالحياء ، وحب الوطن. وقد أهتم (جاروفالو) بالجرائم الطبيعية دون الأخرى، ولكن هذه الفكرة تعتمد علي نوعين من العواطف: الأمانة والشفقة، وهما ليستا متشابهين عند المجتمعات في كل زمان ومكان، فقد لاقت هذه الفكرة انتقادا قوياً.

كما أن إبعاده للجرائم ((المصطنعة)) عن مجال علم الإجرام يترك أفعالاً تعتبر جرائم، كالجرائم ضد أمن الدولة، والجرائم الماسة بالعقائد، والمخالفة لسياسة الدولة الاقتصادية والاجتماعية.

كما أن (إهرنج – Ihering) العالم الألماني يعرف الجريمة بأنها فعل ينطوي علي تعريض شروط حياة الجماعة للخطر، نص عليه المشرع ورتب له عقوبة.

ويعّرف أنصار العوامل الاجتماعية " الجريمة " بأنها ((سلوك مضاد للمجتمع)) وهو يضر بالمصلحة الاجتماعية للمجتمع.

أما (سذرلاند – E.Sutherland) فقد عرف الجريمة بأنها ((سلوك تحرمه الدولة لضرورة بها ، ويمكن أن ترد عليه بعقوبة)).

3/ الجريمة في قانون العقوبات

تعرف الجريمة بأنها ((فعل أو أمتناع يخالف قاعدة جنائية يقرر لها القانون جزاء جنائياً))

والمشرعَّون للقوانين هم الذين يضعون قواعد السلوك، آمرين عن فعل بعض الأشياء، وإتيان بعضها الآخر.

والأحكام المشروعة من قبل المشرعين ترتبط عادة بأنظمة الدولة المختلفة وسياستها، غير أنه ليس من الضورى أن تتفق هذه التشريعات مع الاعتبارات الأخلاقية والدينية والاجتماعية للمجتمع. فهي قد تتطابق معها في بعض الأحيان أو تختلف معها في أحيان أخرى.

فمثلاً بعض الدول التي تطبق القوانين الوضعية لا تجَّرم العلاقة الجنسية بين الراجل والمرأة، إذا لم يكونا متزوجين، بينما تكون هذه العلاقة معارضة لتعاليم الدين والأخلاق والقوانين الوضعية غالباً ما تقسم الجرائم حسب درجة خطورتها إلي ثلاثة أنواع:-

- ✓ الجنايات
- ✓ والجنح
- ✓ والمخالفات.

نقد الطريقة القانونية

1. عدم استطاعة التعريف شمول الحقائق الإنسانية والاجتماعية لأن وجودها سابق للقانون.
2. دراسة الجريمة من الناحية القانونية فقط يجعل مفهومهاً ضيقاً لأن ذلك يهمل الظواهر الاجتماعية كالدين والفكر والأخلاق .
3. يهمل القانون تجريم بعض الأفعال رغم خطورتها علي المجتمع كالجرائم السياسية والاجتماعية وما شابه ذلك.
4. في نظر القانون، الإنسان غير مجرم حتي يدان أمام المحكمة بارتكاب جريمة يجازي عليها القانون.

وهذا بطبيعته يضيق من مفهوم الجريمة كما أنه ربما يلحق بالمجتم نوعاً من الضرر، فبعض تصرفات الأفراد تكون ذات طابع خطير للمجتمع نظراً لأن هذا التصرف خارج عن نطاق مفهوم الجريمة في القانون فمن الصعب معالجة ووضع إجراءات مناسبة لحماية المجتمع .

ثانيا: تعريف المجرم

التعريف المحدَّد للمجرم متوفر في القانون، غير أن هذا التعريف لا يرضي علماء الإجرام، لأنه يضيق عليهم المجال الدراسي لدراسة الإجرام.

وفي الصفحات التالية من هذا الفصل سنتطرق إلي معني المجرم في نظر القانون والمجرم في نظر علماء الإجرام، وعلماء الاجتماع .

وبعض الأفعال لا يعتبرها القانون جريمة ولا يعاقب عليها. كبعض الجرائم السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والجرائم ذات العلاقة بالفرد.

بينما يعتبر المجتمع مرتكبي هذه الأفعال مجرمين أو منحرفين.

فتعاطي المسكرات، والانتحار والربا، لا يعتبر مرتكبوها في نظر كثير من القوانين الجزائية مجرمين، بينما المجتمع يدرك خطورتها علي أعضاء المجتمع ويعتبرهم منحرفين عن سلوك مجتمعاتهم.

ويفلت بعض الأفراد من قبضة القانون ولا يعتبرهم مجرمين ((بسبب التفسير الضيق لنصوص القانون الجزائي))

أي أن كثيراً من الأشخاص يقومون بإخفاء أعمال غير مشروعة تحت مظلة الأعمال المشروعة مستفيدين من مبدأ التفسير الضيق للقانون الجزائي .

1/ المجرم في قانون العقوبات

هو كل شخص أرتكب فعلاً يعتبر في نظر القانون جريمة. كما أن لفظ مجرم لا يطلق علي الفرد إلا إذا صدر بحقه إدانة من المحكمة بالحكم بشرط أن يكون هذا الحكم غير قابل للطعن فيه.

وهذا التعريف لا يخلو من الانتقادات الموجهة له؛ منها كثير من الأفعال التي يعاقب عليها القانون الجزائي لا يعتبر مرتكبها مجرماً .

فالسائق الذي لم يتقيد بإشارة المرور لا يمكن اعتباره مجرماً إلا إذا كان سلوكه ناتجاً عن عدم احترام للأنظمة داخل مجتمعه.

2/ المجرم في نظر علماء الاجتماع

ينظر علماء الاجتماع إلي المجرم من ناحية اجتماعية. و يقولون: إنه ((هو الشخص الذي يرتكب فعلاً يري المجتمع أنه جريمة)) ومن واقع هذا التعريف لا يعد كل من أرتكب جريمة يعاقب عليها القانون مجرماً، فبعض الأفعال يري المجتمع أنها غير مضرة لذا لا يحرمها.

وبالعكس يري المجتمع أن بعض الأفعال جريمة لخطورتها رغم أنها غير جريمة بنظر القانون.

3/ المجرم في نظر علم الاجرام

يطلق هذا التعريف علي كل شخص أتهم بارتكاب الجريمة، سواء أدين أم لم يدن، سواء قبض عليه أم لم يقبض عليه.

وتعريف علم الإجرام للمجرم في هذا الشكل هو أنه علم لا يستهدف من خلال دراسته سوي معرفة المجرم دون أن يترتب علي ذلك جوانب قانونية. ولإعطاء الباحث القدرة علي دراسة المجرم دراسة وافية تهدف إلي خدمة المجتمع، يجب ألاَّ يحدد عالم الإجرام في دراسة المجرم التي يعتبرها القانون مخالفة لنص القانون.

لأن ذلك يضيق مجاله في البحث العلمي. لذا يجب أن يسمح له ببحث أي فرد يري من الفائدة دراسته في حدود البحث العلمي.

إن دراسة أي فرد حتي لو لم تثبت إدانته ربما تعطي عالم الإجرام فكرة ومعلومات واسعة عن حياة الفرد من ناحية رفاقه، ومحيطه السكني.

لأن بعض من لم تثبت إدانتهم لا يعني عدم اشتراكهم أو ارتكابهم للجريمة، ولكن ربما أن عدم ثبوت الجريمة عليه عائد لوسع حيلته وقدرته علي إخفاء معالم جريمته.

فالمجرم في علم الإجرام هو كل شخص أسند إليه ارتكاب الجريمة بشك جدي، سواء أدانه القضاء نهائياً أو لم يدنه بعد.

وسواء قبض عليه أو عجزت الشرطة عن الوصول إليه، وسواء عرفت حقيقة أمره أو ظل سره مجهولاً.

اسئلة المحاضرة الثانية ...

السؤال الأول: عرف / عرفي الجريمة في الشريعة الاسلامية

أصل كلمة جريمة من جرَمَ بمعني كسب و قطع ، و يظهر - كما ذكر المرحوم الشيخ محمد أبو زهرة - أن الكلمة استعملت قديماً لكسب المكروه غير المستحسن.

فكلمة جَرَمَ يراد بها الحمل علي فعل حملا آثماً. وقوله تعالي: (ولا يجرمنكم شنآن قوم علي ألاّ تعدلوا ، أعدلوا هو أقرب للتقوي).صدق الله العظيمأي لا يحملنكم حملاً آثماً بغضكم لقوم علي ألا تعدلوا معهم .وبذلك أصبحت كلمة جريمة تطلق علي ارتكاب كل فعل يخالف الحق والعدل. كما اشتقت من هذه الكلمة كلمة إجرام و أجرموا كما قال تعالى : (إن الذين أجرموا كانوا من اللذين آمنوا يضحكون). صدق الله العظيم

أن هذا التعريف تعريف عام حيث يعم كل معصية، لذا فإن الفقهاء ينظرون إلي المعاصي من ناحية سلطان القضاء عليها، وما قرر لها من عقوبات دنيوية. وهم يصفون أسم الجرائم بالمعاصي، وما قرره الشرع لها من عقوبات فيقول الماوردي في تعريف الجريمة:-

إنها محظورات شرعية زجر الله تعالي عنها بحد أو تعزيز وهذا التعريف ربما يختلف في ظاهرة عن تعريف القانون الوضعي في التعزيز ومن الواقع هذا التوضيح يتبين أن الجريمة هي فعل الأمر الذي لا يستحسن ولا يستهجن.

وبمقتضي روح الشرع، فإن أوامر الشريعة مستحسنة لاتفاقها مع الفعل الحسن، لذلك يعتبر عصيان الله وارتكاب ما نهي عنه جريمة. ومن الواضح هي عصيان ما أمر الله به بحكم الشرع، حيث يكون مرادفا لتعريف الفقهاء للجريمة، بأنها إتيان فعل محرم متعاقب علي فعله، أو ترك فعل واجب معاقب علي تركه.

السؤال الثاني: عرف / عرفي المجرم في قانون العقوبات

هو كل شخص أرتكب فعلاً يعتبر في نظر القانون جريمة. كما أن لفظ مجرم لا يطلق علي الفرد إلا إذا صدر بحقه إدانة من المحكمة بالحكم بشرط أن يكون هذا الحكم غير قابل للطعن فيه.
وهذا التعريف لا يخلو من الانتقادات الموجهة له؛ منها كثير من الأفعال التي يعاقب عليها القانون الجزائي لا يعتبر مرتكبها مجرماً فالسائق الذي لم يتقيد بإشارة المرور لا يمكن اعتباره مجرماً إلا إذا كان سلوكه ناتجاً عن عدم احترام للأنظمة داخل مجتمعه.

انتهت المحاضرة ..

بنت الشرقية19

المحاضرة الثالثة : تنميط الأفعال الإجرامية

مقدمة ...

اتخذت عملية التصنيف والتنميط في مجال الظاهرة الانحرافية مسالك متعددة إذ أنها بدأت بمحاولة تصنيف المجرمين حسب نوع الجرم بالذي يرتكبه الشخص.

ثم أخذ بعد ذلك يتطور و يقاوم علي أساس التوجيه الشخصي للمجرم أي طبقاً للحالة الجنائية في الفعل. هذا بالإضافة إلي محاولة القائمة أو جنحة أو جناية و طبقاً للجزاء المتبع بالنسبة لكل حالة ومدي شدته. رد الفعل الاجتماعي والتصرف حيال الفعل ودرجة خطورة الفعل الاجتماعية.

وذلك ما حدث في دراسة المعهد الدولي لعلم الإجرام والخاصة برد الفعل الاجتماعي للانحراف.

ولا شك أن ذلك يقتضي منا أن نعطي للتنميط والتصنيف فدرا من الاهتمام بدراسته علي أساس تحديد التصنيف في ضوء الاتجاهات القديمة وبعض الاتجاهات المعاصرة التي أقامته حسب الاتجاهات السائدة والتي ربطت بين المجرم و نمط شخصيته.

ثم التصنيف علي أساس التوجيه الشخصي للأفعال الإجرامية ثم التصنيف علي أساس التفاعل بين عناصر البناء الاجتماعي و درجة الخطورة الاجتماعية للفعل.

ومن ثم يسير تحليلنا لعملية التصنيف و التنميط تلك فسار يستهدف تحديد:-

- ✓ مشكلة تنميط الأفعال الانحرافية والمجرمين.
- ✓ اتجاهات تصنيف المجرمين.
- ✓ اتجاهات الأفعال الانحرافية.

1/ مشكلة تنميط الأفعال الانحرافية و المجرمين

- ✓ من الصعوبات التي نواجهها في مجال علم الاجتماع الجنائي أن عملية تنميط الأفعال الانحرافية تواجه بصعوبات عديدة منها تنوع الأساس الذي نعتمد عليه في عمليه التنميط.
- ✓ وإذا ما كنا تنميط الأفعال علي أساس نوعية الأفعال ودرجة تماثلها كأن ننمط الأفعال من حيث كونها جرائم اعتداء علي النفس.
- ✓ أو علي المال أو علي الممتلكات أو أنها جرائم تتعلق بالأخلاق و الآداب العامة أم أنها جرائم ذات طابع دولي.
- ✓ أو أن ننمطها حسب رد فعل المجتمع لتلك الأفعال بالقياس لخطورتها و التصرف حيالها.
- ✓ أما بالنسبة لخطورتها الاجتماعية والضرر المترتب عليها فذلك ما يعكس الاتجاه العام في معظم القوانين الدولية والتي تقيم تصنيفاً للأفعال من حيث خطورتها بتوزيعها بين مخالفة و جنحة و جناية .

- ✓ علي أساس أن المخالفة تعكس أبسط صور الأفعال الانحرافية خطورة في حين أن الجنح تمثل الأفعال ذات الخطورة الاجتماعية المتوسطة أما الجنايات فتعكس الخطورة الاجتماعية الجسمية .
- ✓ والواقع أن مشكلة تنميط الأفعال وتصنيف المجرمين ذات دلالة بالغة في مجال علم الاجتماع الجنائي.
- ✓ إذ أنها تشير لمدي التحكم والسيطرة على زمام البحث في مجال الأفعال الإجرامية والذى يشير بدوره لمدي وضوح الرؤية سواء كانت بين العلماء القدامى أو المحدثين.
- ✓ الا أن التنوع والتعدد في فئات المجرمين وفئات الأفعال ارتبطت بتعدد العلماء وذلك يشير لقضية خطيرة مؤداها أن الاتفاق بين العلماء على أساس تصنيفي موحد أمر غير وارد.
- ✓ ومن ثم نواجه العديد من المشاكل عندما نتناول بالدراسة صور الأفعال و فئات المجرمين لأنه قلما يوجد عدد من الدراسات تسير علي نهج واحد في هذا المضار.
- ✓ هذا فضلا عن تحكم مشكلة قياس تكلفة الجريمة و الانحراف و التي لا يمكن أن تنهض الا عل أساس تصنيفي سليم لفئات المجرمين و فئات الأفعال الانحرافية.
- ✓ وإذا ما أدرنا أن نحدد معني التصنيف نجد أنه بمثابة العملية التي تستهدف تجميع الأشياء في فئات علي أساس اكتشاف الخواص العامة التي تجمع بينها وذلك ما تضمنه معني التعريف الذي ساقه رينز D.Runs لمفهوم التصنيف

2/ اتجاهات تصنيف المجرمين

- وفي ضوء ذلك نجد أن محاولة العلماء لوضع الأفعال الانحرافية والمنحرفين في فئات لا تتوقف.
- إذ أنهم بدوءا ذلك منذ فترة بعيدة في تاريخ البحث في مجال الظاهرة الانحرافية بعامة والظاهرة الإجرامية بخاصة ومن التصنيفات القديمة للمجرمين.
- تلك المحاولة التي قدمها لومبروزو في كتابه الإنسان المجرم حيث قيم المجرمين إلي الفئات الآتية:-

  - ✓ المجرم بالميلاد (أي بالفطرة) .
  - ✓ المجرم بالعاطفة .
  - ✓ المجرم المجنون .
  - ✓ المجرم بالعادة .
  - ✓ المجرم بالصدفة .

- وقد تعرض تصنيف لومبروزو هذا للنقد الشديد من قبل العلماء و بصفة خاصة من العالم الإنجليزي جورنج .
- ومن ثم جاءت بعض المحاولات تحت عنوان تصنيف المجرمين و التي قام بها لندسمث وودنهام . لتعرض بالنقد لمحاولات التصنيف السابقة و تفنيد صلاحيتها كأداة للبحث

- وفي ضوء ذلك صنفاً المجرمين إلي فئتين أساسيتين علي طرفي متصل يمثل أحد أطرافه

المجرم الاجتماعي The Social Criminal

- ثم يقرران و جود أنماط إجرامية آخري تقترب و تبتعد عن أي من النمطين الأساسيين الواقعان علي أطراف المتصل .
- حيث يميل بعضها للطرف الفردي مثل الجرائم العاطفية و جرائم الأزمات (أي التي ترتكب تحت ضغط الأزمات التي يتعرض لها الشخص).
- وطابع المجرم من هذا النوع أنه عرضي ولا يمثل الشخصية المستقرة ولا يكون منظماً و ليس له تحديد سالف في المحيط الاجتماعي للشخص.
- أما النشاط الإجرامي الذي يشبه إلي حد ما الجرائم المحترفة فأنها تميل إلي الطرف الإجتماعي للمجرمين
- وتتمثل في جرائم الخاصة White-Collar Crime الذي حددها عالم الاجتماع الأمريكي دون سذرلاند
- وهي الجرائم التي يرتكبها شخص يتمتع بمكانة إجتماعية و اقتصادية عالية و يستغلها في خدمة التنظيم و نشاطه المهني.
- ذلك لأنها لا نوضح لنا أي شيء يتعلق بدوافع الإجرام ولا تساعدنا علي اقتراح العلاج الفعال ومن ثم أقاما تصنيفها.
- بالأستناد إلي الأغراض الجنائية و المساعدة العملية في تحليل الطرق المختلفة للعلاج . ومن أجل ذلك يصنف المجرمين ليس طبقاً لنوع الجريمة ولكن طبقاً للتوجيه الشخصي للمجرم.
- أما المؤلف (باويل هورتون) و (جيرالد لولى) فقد قدما تصنيفاً للمجرمين في مؤلفهما سيسيولوجية المشكلات الأجتماعية الذي نشر لأول مرة لنري من الجريمة ذات قينة علمية ضعيفة.

المجرمون قانونياً legalistic Criminals

- وهم الأشخاص الذين يرتكبون الأفعال بدون معرفة قانونية وهم هنا يعتبرون مجرمين نظر القانون أكثر من كونهم كذلك بالمعني الإجتماعي و الأخلاقي .

مجرمون بدون ضحايا Nectimless Criminals

- وهم يمثلون فئة من يرتكبون جرائم دون أن يكون منهم ضحايا آخرون حيث يعود الضرر علي أنفسهم.
- ولكنهم يخرقون المعايير و القواعد القانونية التي تخدم أموراً تتعلق بالأخلاق الخاصة بالفرد و بحمايه المجتمع.

- وهي مثل الأفعال الخاصة بالقمار والبغاء وتعاطي الحشيش والخمر والمخدرات والزنا والجنسية المثلية.
- بالإضافة إلي الأفعال الواقعة مباشرة علي نفس الفاعل مثل الأنتحار ولا شك أن هذه الجرائم مختلفة عن جرائم المحترفين.

المجرمين السيكوباتيون Psychopathic Criminals

- وتضم هذه الفئة جميع المجرمين الذين لا يستطيعون ضبط سلوكهم بطريقة مشروعة وذلك لسوء تكيفهم العاطفي.
- وبذلك يضاف لهذه الفئة من هم مصابون بالمخاوف المرضية وحالات عدم الاتزان والاضطراب النفسي التي يترتب عليها أفعال إجرامية أو انحرافيه.

المجرمون المؤسسيون Institutional Criminals

- وتشير الجريمة المؤسسية لأفعال إجرامية معينة يتكرر حدوثها إلي الحد الذي تصير معه جزءاً من السلوك المعياري للجماعة في المؤسسات.
- وهي لا تعرف كجريمة من قبل مرتكبيها.

المجرمون الموقفيون Situational Criminals

- الواقع أن معظم سجون العالم تحتوي علي عدد من الأشخاص الذين أرتكبوا الفعل الإجرامي تحت ضغط ظروف قهرية.
- وهذا الفعل لا يتسق ولا ينسجم أطلاقاً مع حياتهم السابقة مثال ذلك يختلس embezzles ليدفع أجر عملية تجري لزوجته في ظروف مالية قاسية و كذلك رجال الأعمال الذين يشتهرون إفلاسهم بالتدسيس.
- وهؤلاء الأشخاص يعاملون من قبل المحاكم بروح اللين و التهاون خاصة إذا كانت حياتهم السابقة خالية من مثل المحاولات.

المجرمون السياسيون Political Criminals

- لاشك أن هذا النمط من المجرمين واضح في الولايات المتحدة الأمريكية.
- حيث نجد أن الإجرام السياسي ذات معاني مختلفة وهي أعمال وأفعال سياسية تعرف وتعاقب بإعتبارها جرائم.
- وذلك مثل نشر أخبار أو أنباء مغرضة أو إذاعة أنباء تعرض أمن البلد وسلامتها أو إصدار صحف معادية ومعارضة وإيجاد تنظيمات. معادية أو التحدث بأسلوب غير لائق للهيئة الرسمية.

- وقد أبرز هورن ولزلي بعض أنماط من الإجرام السياسي مثل الجرائم السياسية الرمزية و إثارة الفوضي و الرعب السياسي .
- هذا بالإضافة إلي الجريمة العادية السائدة في الولايات المتحدة والتي تنيرها بعض الطوائف والفئات مثل الزنوج واليساريين و غيرهم القلاقل والمتاعب في المجتمع .
- والواقع أن هورن ولزلي يعتقدان أم مثل هذه الأنماط موجودة في الولايات المتحدة و تشكل نمطاً إجرامياً معيناً.

المجرمون المعتادون Habitual Criminals

- ثمة مجرمون تمارس الظروف سيطرة زائدة عليهم بسهولة ويستسلمون للأنفعال ومن ثم يسهل إرتكاب.
- مثل هؤلاء الأشخاص الجرائم بسهولة خاصة في ظروف الأزمات فيرتكبون أعمال السرقة أو يستخدمون العنف .

المجرمون المحترفين Professional Criminals

- ثمة فئة آخري من المجرمين تمتهن الجريمة كوسيلة للعيش ومجرمو هذه الفئة لا يأتون من كونهم مجرمين كما أن جرائمهم مخططة ولذا قلما يقبض عليهم .
- وهم يتارون في استخدام أساليب ومهارات معينة لإثبات جدارتهم في ارتكاب السلوك الإجرامي.
- و الواقع أن محترفي الإجرام لهم خصائص عامة عديدة فهم يعرفون جيداً بأنهم مجرمون و يسعون لتنظيم أعمالهم بوعي في سلك الإجرام.
- كما أنهم يستمدون مركزهم و احترامهم بعرض مهاراتهم في السلوك الإجرامي.
- وتعبر ملابسهم و عرباتهم الفخمة وغيرها من مظاهر عن مركزهم وهي بمثابة رموز لهذا المركز وهو عندما يخطط لجرائمه بإحكام لكي يكون عقابه مخففا إذا ما قبض عليه .
- لاشك أن هذا النمط من المجرمين واضح في الولايات المتحدة الأمريكية.
- حيث نجد أن الإجرام السياسي ذات معاني مختلفة وهي أعمال وأفعال سياسية تعرف وتعاقب باعتبارها جرائم.
- وذلك مثل نشر أخبار أو أنباء مغرضة أو إذاعة أنباء تعرض أمن البلد وسلامتها أو إصدار صحف معادية ومعارضة وإيجاد تنظيمات.
- معادية أو التحدث بأسلوب غير لائق للهيئة الرسمية.

2/ تنميط الأفعال الانحرافية

- يعد تعريف كوهن للانحراف من أكثر التعريفات شيوعاً بين علماء الاجتماع.
- إذ يعرفه بأنه السلوك الذي يخرج علي التوقعات المشتركة والمشروعة داخل النسق الاجتماعي.
- كما أم سبروت ينظر للانحراف باعتباره متضمناً لمفهوم النظام ومن ثم يقرر سبروت أن فكرة النسق الاجتماعي راسخة في أذهاننا بتنظيماته المعيارية.
- وبذلك تتمثل دالة الانحراف في خروج بعض الأعضاء عن القواعد الاجتماعية، وأنماط السلوك المتوقعة ثقافياً.
- والواقع أن محاولة تصنيف الأفعال الأنحرافية قد بدأت بمحاولة دور كايم لتصنيف صور الأنحراف بالربط بينها وبين طبيعة البناء الأجتماعي وخاصة بتقسيم العمل والحالات الباثولوجية في المجتمع.
- ومن ثم حدد نوعين من الأنحراف عما الأنحراف الأنومي والأنحراف الأناني.
- وفهمنا لصور الأنحراف و أنماطه من دور كايم موجهاً بمعني الأنحراف عند إميل دوركايم موجهاً بمعني الأنحراف عند دور كايم والذي يمكن تحديده وفهمه في ضوء فرضيته بالنسبة للطبيعة البشرية المزدوجة.
- و ثنائية الطبيعة البشرية و التي ترتبط بتقسيم العمل البشري وما يرتبط به من ترتيبات وما يرتبط به من مطالب خاصة بطبيعة الإنسان و احتياجاته.
- وإذا ما حاولنا أن نستخلص من أعمال دور كايم أنماط الانحراف التي أوضحها تبين لنا أن هناك أنماطاً انحرافيه ثلاثة هي:-
  - ✓ الانحراف البيولوجي .
  - ✓ العصيان الوظيفي .
  - ✓ الانحراف الإيسكويدي (الانحراف المتمكن أو المتأصل)
- وسوف نتناول كلاً من هذه الأنماط الثلاثة علي حدة إذ أنه في حالة تقسيم العمل العادي يمكن أن يكون الشخص مسايراً.
- وقد يظهر نمط الانحراف الأول في حالة تقسيم العمل المرضي فإنه يرتبط بصور الانحراف المتعلقة بالعصيان

وبالانحراف الإيسكويدي وذلك ما نعرض له فيما يلي :-

الأنحراف البيولوجي The Piological deviant

- في المجتمع العضوي Organic Society لدور كايم يوجد تقسيم العمل التلقائي وقد يحدث الأنحراف كظاهرة عادية.

- فالوعي الفردي يختلف بشكل كبير لان عمل المؤثرات الخبيثة والعوامل الموقفية مع بعضها ومع الوعي الجمعي القائم قد يؤدي لظهور أفعال أنحرافية.
- وفي هذا الموقف يظل الأنحراف ذات أداء وظيفي للنزعة الجمعية.

التمرد و العصيان الوظيفي The Functional rebellion

- والواقع أن أفعال أو أعمال العصيان الوظيفية تخرج عن الوعي الجمعي الحقيقي كما هو الحال بالنسبة لعملية ظهورها وبصفة خاصة :-
- العصيان الوظيفي الذي يمكن إعتباره كاستجابة رفض ضد تقسيم العمل القسري .

الأنحراف الإسكويدي The Skewed deviant

- وهو يعكس حالة التنشئة الفردية غير الملائمة في المجتمع المريض وهذا النمط من الأنحراف يرتبط بمصدرين الأنومي Anomie والأنانية Egoism أي النزعة الذاتية .
- أما الأنومي فيشير إلي نقص الترتيب والتنظيم وضعف الجمعي في حين أن النزعة الذاتية والأنانية تمثل الجانب الذاتي للفرد
- وكلا الجانبين بمثابة الظروف التي تدفع بالفرد للعمل متحرراً من الألتزامات عند الأستجابة وعدم الأكتراث و الأنسحاب
- وهذ النمط يمكن أن يميز في فئتين أولهما الغبرية Altruistic والتي ناقشها دور كايم في بحثة حول الأنتحار

اسئلة المحاضرة ...

السؤال الأول/

((من الصعوبات التي نواجهها في مجال علم الاجتماع الجنائي أن عملية تنميط الأفعال الانحرافية تواجه بصعوبات عديدة منها تنوع الأساس الذي نعتمد عليه في عمليه التنميط.))

اشرح / اشرح العبارة السابقة بالتفصيل؟

من الصعوبات التي نواجهها في مجال علم الاجتماع الجنائي أن عملية تنميط الأفعال الانحرافية تواجه بصعوبات عديدة منها تنوع الأساس الذي نعتمد عليه في عمليه التنميط.

وإذا ما كنا تنميط الأفعال علي أساس نوعية الأفعال ودرجة تماثلها كأن ننمط الأفعال من حيث كونها جرائم اعتداء علي النفس.

أو علي المال أو علي الممتلكات أو أنها جرائم تتعلق بالأخلاق و الآداب العامة أم أنها جرائم ذات طابع دولي.

أو أن ننمطها حسب رد فعل المجتمع لتلك الأفعال بالقياس لخطورتها و التصرف حيالها.

أما بالنسبة لخطورتها الاجتماعية والضرر المترتب عليها فذلك ما يعكس الاتجاه العام في معظم القوانين الدولية والتي تقيم تصنيفاً للأفعال من حيث خطورتها بتوزيعها بين مخالفة و جنحة و جناية .

علي أساس أن المخالفة تعكس أبسط صور الأفعال الانحرافية خطورة في حين أن الجنح تمثل الأفعال ذات الخطورة الاجتماعية المتوسطة أما الجنايات فتعكس الخطورة الاجتماعية الجسمية .

والواقع أن مشكلة تنميط الأفعال وتصنيف المجرمين ذات دلالة بالغة في مجال علم الاجتماع الجنائي.

إذ أنها تشير لمدي التحكم والسيطرة على زمام البحث في مجال الأفعال الإجرامية والذى يشير بدوره لمدي وضوح الرؤية سواء كانت بين العلماء القدامى أو المحدثين.

الا أن التنوع والتعدد في فئات المجرمين وفئات الأفعال ارتبطت بتعدد العلماء وذلك يشير لقضية خطيرة مؤداها أن الاتفاق بين العلماء على أساس تصنيفي موحد أمر غير وارد.

ومن ثم نواجه العديد من المشاكل عندما نتناول بالدراسة صور الأفعال و فئات المجرمين لأنه قلما يوجد عدد من الدراسات تسير علي نهج واحد في هذا المضار.

هذا فضلا عن تحكم مشكلة قياس تكلفة الجريمة و الانحراف و التي لا يمكن أن تنهض الا عل أساس تصنيفي سليم لفئات المجرمين و فئات الأفعال الانحرافية.

وإذا ما أدرنا أن نحدد معني التصنيف نجد أنه بمثابة العملية التي تستهدف تجميع الأشياء في فئات علي أساس اكتشاف الخواص العامة التي تجمع بينها وذلك ما تضمنه معني التعريف الذي ساقه رينز D.Runs لمفهوم التصنيف.

انتهت المحاضرة..

بنت الشرقية19

المحاضرة الرابعة : التفسير العلمي للظاهرة الانحرافية

1/ التفسيرات الجزئية للجريمة والانحراف

من الأمور المتفق عليها بين علماء الاجتماع وعلماء الإجرام وعلماء النفس أن الانحراف بعامة ، والجريمة والفساد والجناح بخاصة ما هي إلا ظواهر إجتماعية شأنها في ذلك شأن بقية الظواهر الاجتماعية الأخرى.

وهي بكونها ظواهر تعرف بأنها سلوك متكرر الحدوث و ينشأ بصورة تلقائية في ظروف وأحوال إجتماعية وشخصية وثقافية معينة.

والسلوك ما هو إلا ذلك النشاط الذي يصدر عن الأنسان في علاقته ببيئته الاجتماعية والثقافية.

ولما كانت عملية التفسيرات تلك قد شغلت علماء الاجتماع وعلماء الإجرام وعلي مدي فترات تاريخية بعيدة.

فإن وجهات النظر قد اختلفت بعض الشي في تقديم التفسيرات الملائمة للسلوك المنحرف و الجريمة.

والواقع أن أولي الدراسات العلمية للجريمة و التي أتسمت بالطابع الاجتماعي هي تلك الدراسة التي قام بها العلامة البلجيكي كيتلية Quetelet (1796 – 1874).

حيث نشر عام 1832 تحليلات إحصائية تتعلق بتوزيع الجريمة حسب البيئة و طبقاً للمناخ و الفصول.

والانحراف والجريمة بذلك سلوك ونشاط يصدر عن الإنسان في إطار تفاعله مع الجوانب الاجتماعية والثقافية والأفراد في مجتمعه، وهي بمثابة صور للتكيفات المنحرفة في المواقف الاجتماعية التي يتفاعل معها الشخص .

ومن ثم يكون لدينا مجالات ثلاثة أساسية لتفسير السلوك المنحرف و السلوك الإجرامي هي:-

√ مجال الشخصية. √ المجال الثقافي. √ المجال الاجتماعي.

وهذه المجالات الثلاثة مجتمعية في توفير الظروف الملائمة لتفسير الظاهرة الانحرافية تفسيراً علمياً. إلا أننا قبل ذلك نعرض للتفسيرات الجزئية للجريمة و الانحراف

كما ظهرت نظريات ترجع الجريمة إلي نظم وعوامل اقتصادية عام 1850 وهي التي أعاد عرضها الهولندي وليم بونجر 1940 – 1876) Willem Bonger) في أوائل القرن العشرين .

ثم كانت أعمال لومبروزو بمثابة تحول جذري في مجال تفسير الجريمة حيث أتجه إلي الفرد وأرسي دعائم الاتجاه الأنثروبولوجي في علم الإجرام، وتصور بنظريته حول المجرم أنه قدم حلا لمشكلة تفسير الجريمة بوضع نمط بيولوجي أساسي ونفسي تبعي وأعتبره أساساً لتميز المجرم عن غير المجرم، وبذلك أصبح المجرم بالميلاد Born Criminal عند لمبروز وهو ذلك الإنسان الذي فيه ارتداد إلي الإنسان الأول و أنه بمثابة التجسيد الحاضر للمخلوق القديم.

2/ العوامل البيولوجية والنفسية في تفسير الانحراف والجريمة

شهد القرن التاسع عشر رواجاً واسعاً بالنسبة للنزعة البيولوجية في تفسير الجريمة و الانحراف.

وذلك يرجع في أساسه للتقدم الكبير الذي أحرزته العلوم و الدراسات العلمية الخاصة بوظائف الغدد في الجسم ، وعلي هذا الأساس ، أي علي أساس النشاط الغددي في الجسم، ذهب البعض لتفسير السلوك العدواني وربطه بنقص في إفرازات بعض الغدد و اضطرابها.

كما أن بعض علماء النفس قد ربطوا بين الجانب السيكولوجي للشخص و نظام الرموز في الجسم ، وبذلك نجدهم يردون الحالات المرضية للشخص لحالة الغدد و مدي أدائها لوظيفتها

ومن هؤلاء العلماء ((بندي)) Pende وروي و شهلاب وغيرهم ممن أقاموا علاقة بين الجانب النفسي ووظيفة الغدد الصماء في الجسم وقد وجدت دراسات عديدة تؤكد علي بعض الخصائص الفيزيقية الجسمانية باعتبارها عوامل مشجعة للسلوك الإجرامي.

ومن هذه الدراسات دراسة شلدن جلوك و الينور جلوك ، ودراسة جورج فولد و دراسة كرتزد فلورني.

ومن ثم بدأ فرويد تحليله النفسي مركزاً علي عملية اللاشعور Unconsclous والكبت Repression والتي تنتج عن الصراع النفسي وبذلك تكون الجريمة تعبيراً عن الطاقة الغريزية التي لم نجد لها مخرجاً اجتماعيا مقبولاً فتبحث لها عن مخرج غير مقبول اجتماعيا.

وقد نما أتجاه التحليل النفسي في تفسير الجريمة علي يد أنصار التحليل النفسي أمثال كارن هورني و إيرك فروم ، حيث دخلت اتجاهات التفسير في مسارات أخري ربطت بين العوامل النفسية والثقافية والاجتماعية التي تمارس تأثيرها علي الشخصية .

3 / التفسيرات الاجتماعية للانحراف والجريمة

صاحب التقدم في مجال علم الاجتماع محاولة بعض علماء الاجتماع من الاستفادة بهذا العلم من حيث النظرية والمنهج في تقديم التفسير الاجتماعي للمشكلات الاجتماعية المختلفة.

ومنها مشاكل الانحراف والجريمة وجناح الأحداث وأيضاً مشكلة الفساد.

وقد تزايد الاهتمام بهذه المشاكل إلي الحد الذي نجد الآن العديد من الدراسات النظرية والتطبيقية التي يقوم بها متخصصون في علم الاجتماع .

صاحب التقدم في مجال علم الاجتماع محاولة بعض علماء الاجتماع من الاستفادة بهذا العلم من حيث النظرية والمنهج في تقديم التفسير الاجتماعي للمشكلات الاجتماعية المختلفة

ومنها مشاكل الانحراف و الجريمة وجناح الأحداث و أيضاً مشكلة الفساد ، وقد تزايد الاهتمام بهذه المشاكل إلي الحد الذي نجد الآن العديد من الدراسات النظرية و التطبيقية التي يقوم بها متخصصون في علم الاجتماع .

وقد ترتب علي تزايد هذا الاهتمام بين علماء الاجتماع تراكم التراث في هذا المجال حتي أصبح لدينا العديد من النظريات الاجتماعية والمفهومات السوسيولوجية المتعلقة بالظواهر الانحرافية المختلفة

ومن هذه المفهومات التي تشكل بصورة عامة اتجاهات متمايزة .

علاقة السلوك المنحرف بالثقافة الفرعية و الصراع الثقافي، وعلاقة الانحراف بالجماعات والضبط الاجتماعي وعلاقته بالتفاوت والضغوط الاجتماعية والاغتراب، وعلاقته أيضاً برد الفعل الاجتماعي.

وسوف نعرض لكل من هذه الاتجاهات علي حدة في أطار اتجاه معين باعتباره محاولة لتفسير الانحراف و الجريمة و الجناح والفساد في إطار فكري معين ، وذلك تمهيدا لمناقشة المدخل السوسيولوجي لتفسير الظاهرة الانحرافية من الجانب الشخصي والاجتماعي والثقافي.

1- صراع وتفسير الانحراف

يحاول انصار هذا الاتجاه تفسير السلوك المنحرف في ضوء صراع الجماعة حيث أن بعض الجماعات الصغرى يناضل من أجل وضع أفضل وتحسن أحوالها وقد يكون البوليس هنا هو العدو و كذلك القانون بمثابة الوسيلة لممارسة الضغط حيث تشعر هذه الجماعة بأنها لم تنل منها إلا بإجابات محدودة

وهم بذلك يشيرون إلي الأفعال الأجرامية العديدة التي ترتكب في عملية صراع الجماعات مثال ذلك النقابات و الأداروة ... الخ.

والواقع أن نظريات صراع الجماعات قد تساعد علي تفسير بعض أنواع الجرائم إلا أنها لا يمكنها أن تفسر جميع أنواع الأفعال الأجرامية وكذلك الجرائم والأنحرافات الفردية التي يصعب تفسيرها في سياق صراع لجماعة .

2- نظريات الضبط وتفسير الانحراف والجريمة

ثمة اهتمام واضح في الوقت الحاضر بنظريات الضبط الاجتماعي وقد ظهر هذا الاتجاه كرد فعل لموقف علماء الإجرام الذين لم يتوصلوا بعد لرؤية عملية متكاملة لتفسير الجريمة و الإنحراف.

وتؤكد تلك النظريات علي أبعاد نظرية أساسية في تفسير الجريمة والانحراف بعامة وبوجه خاص علي أنساق القيم المنحرفة.

وذلك ما أوضحته كتابات كل من " هورتن ولزلي " بالاستناد إلي عدد من الدراسات الحديثة التي خلصت بأن جناح معظم الجانحين بمثابة انفصال واع عن معايير الأخلاقية .

3- تطور الاتجاهات الاجتماعية في تفسير الانحراف والجريمة

من المحاولات المتطورة في تفسير الانحراف والجريمة محاولة كل من رتشارد كلوارد وليود أوهلن في دراستهما للانحراف ، والفرصة نظرية العصابات الجانحة حيث حاولا أن يقيما وحدة فكرية بين معارين اجتماعيين مبكرين لتفسير الجريمة هما.

الأنومي anomie (تصدع المعايير) والذي يهتم بأصل الانحراف وهو المفهوم الذي ساقه دوركايم وتناوله بالتطور روبرت ميرتون ، والمخالطة المغايرة differential association لسذر لاند و الذي يركز علي تناقل أساليب الحياة المنحرفة وهما يختلفان عن ميرتون في عدة جوانب أساسية.

4- الاغتراب وتفسير الانحراف والجريمة

وقد صدرت نظرية أخرى قائمة علي التأليف بين أكثر من أتجاه فكري في تفسير الجريمة والانحراف.

وكان جون نتلر أول من حاول استخدام مفهوم الاغتراب في علاقته بالجريمة مؤكداً علي علاقته الوطيدة بالانحراف و الجريمة ، والاغتراب مفهوم تجريدي عام يشير لحالات الانفصال عن القيم والمعاني والمعايير ويتحدد من خلال مفاهيم إجرائية متعددة تتمثل في:-

- ❖ فقدان السيطرة نتيجة لغياب المعرفة والإرادة القادرة علي التأثير في محيط الاجتماعي للشخص .
- ❖ فقدان المعني ويتمثل في غياب الهدف والموجة الأساسي للحياة بحيث تصير الحياة بلا معني أو هدف واضح.

- ❖ فقدان المعايير ويعني الانفصال عن المعايير أو تصدع بناء المعايير التي توجه سلوك الأشخاص.
- ❖ الاغتراب الاجتماعي بمعني الانفصال عن الأهداف المحددة ثقافياً.
- ❖ الاغتراب النفسي ويتمثل في انفصال الشخص عن ذاته الحقيقية والتكيف مع ذلك الوضع بحالات من الانسحاب والعصيان .

وهذه الابعاد الخمسة للاغتراب والتي حددها ملفن سيمان في تحليله لمعاني الاغتراب مترابطة ومتبادلة التأثير مع بعضها البعض واتضح ذلك في تفسير ظاهرة الاغتراب وربطها بالظواهر الاجتماعية الاخرى .

ويمكن تناول ظاهرة الاغتراب وعلاقتها بصور الانحراف والجريمة من خلال ثلاث مداخل هي المدخل الشخصي والمدخل الثقافي والمدخل الاجتماعي وأهمها المدخل الشخصي

المدخل الشخصي وعلاقته بالاغتراب

يرى هذا المدخل أن المشاكل الاجتماعية تنبع من ظروف فردية معينة منها ما يتعلق بفشل الشخص في استيعاب الاتجاهات الدارجة والعادات والاهداف والقيم وهذا الاجرام ينظر له باعتباره انحرافا شخصيا والذى يشير الى ان الشخص المنحرف

الذى فشل في تكوين احكام القيم والعادات الامر الذى يترتب عليه وجود أشخاص غير

متوافقين اجتماعيا

اسئلة المحاضرة ...

السؤال الأول / عرف / عرفي الاغتراب ؟

كان جون نتلر أول من حاول استخدام مفهوم الاغتراب في علاقته بالجريمة مؤكداً علي علاقته الوطيدة بالانحراف و الجريمة .

والاغتراب مفهوم تجريدي عام يشير لحالات الانفصال عن القيم والمعاني والمعايير ويتحدد من خلال مفاهيم إجرائية متعددة تتمثل في:-

- ❖ فقدان السيطرة نتيجة لغياب المعرفة والارداة القادرة علي التأثير في محيط الاجتماعي للشخص .
- ❖ فقدان المعني ويتمثل في غياب الهدف والموجة الأساسي للحياة بحيث تصير الحياة بلا معني أو هدف واضح.

- ❖ فقدان المعايير ويعني الانفصال عن المعايير أو تصدع بناء المعايير التي توجه سلوك الأشخاص.
- ❖ الاغتراب الاجتماعي بمعني الانفصال عن الأهداف المحددة ثقافياً.
- ❖ الاغتراب النفسي ويتمثل في انفصال الشخص عن ذاته الحقيقية والتكيف مع ذلك الوضع بحالات من الانسحاب والعصيان .
- ❖ وهذه الابعاد الخمسة للاغتراب والتي حددها ملفن سيمان في تحليله لمعاني الاغتراب مترابطة ومتبادلة التأثير مع بعضها البعض واتضح ذلك في تفسير ظاهرة الاغتراب وربطها بالظواهر الاجتماعية الاخرى .

انتهت المحاضرة ..

بنت الشرقية19

المحاضرة الخامسة : النظريات الاجتماعية الأساسية في سبب الجريمة

مقدمة ..

المدرسة أو النظرية هي أفكار منظمة تفسر سبب الجريمة والوسائل المتبعة في السيطرة عليها بطرق مختلفة ، ويحتوى علم الجريمة على نظريات كثيرة وليس هناك نظرية واحدة يتفق عليها جميع الباحثين ، هناك نظريات تسير في اتجاه واحد والبعض الاخر يتخذ عدة اتجاهات في دراسة الجريمة وتقصى أسبابها وقد صنفت النظريات أو مدارس علم الاجتماع حسب التسلسل التاريخي ويندرج وفق هذا التصنيف النظريات التالية :

1-المدرسة التقليدية

2-مدرسة الخرائط الجغرافية

3-المدرسة الاشتراكية

4-المدرسة النموذجية

5-المدرسة الاجتماعية

وصنف نظريات علم الاجرام (دونالد تافت) الى ثلاث اتجاهات هى :

1-اتجاه ذاتي :يدرس شخصية المجرم من النواحي البيولوجية والفيزيائية والنفسية وغيرها

2-اتجاهات موضوعية :تهتم بالظروف الاجتماعية والمادية للظاهرة الاجرامية

3-اتجاه تعدد العوامل :ويربط بين الاتجاه الذاتي والاتجاه الموضوعي

ويوجد عدة تصنيفات اخرى لنظريات علم الاجرام ذات افكار متفرقة وذلك بسبب عدم اتفاق العلماء على تفسير واحد للسلوك الإجرامي وبسبب هذا الاختلاف يمكن ان نرجع الانحراف الى الاسباب التالية :

1-العوامل الجغرافية

2-العوامل البيولوجية

3-العوامل النفسية

4-العوامل الاجتماعية

1/ المدرسة التقليدية

نشأت في حوالى منتصف القرن الثامن عشر على يد سيزار دوبيكاريا وساهم في تأسيسها عدد من المفكرين منهم فيلا نجرى جيرمي بنتام –أنسلم فيورباخ

الأفكار الاساسية للمدرسة التقليدية :

1-حرية الاختيار أي ان الانسان العادي يملك عقلا واعيا وارادة حرة وبذلك يستطيع توجيه سلوكه بدون قيود أو دوافع

2-المنفعة : الانسان يوازن بين المنفعة التي سيجنيها من أي فعل والضرر الذى ينتج عنه فيختار الاكثر نفعا

وهناك افكار اخرى للمدرسة هي :

1-الجريمة فعل آثم يسأل عنه المرتكب للجريمة إذا تم عن وعى وارادة

2-السلوك الإجرامي سلوك إنساني يقوم به الانسان بكامل ارادته بعد مقارنته بين النفع والضرر المترتب على ارتكابه للجريمة

3-المسئولية إما ان تكون كاملة أو تكون معدومة وتحدد الوعى والارادة ولأوسط بين الاثنين

4- يجب ان تكون العقوبة مقيسه بمقدار الضرر

5-يجب المساواة في العقاب بين جميع الطبقات

6-نددت بالعقوبات اللاإنسانية مثل التمثيل بالمجرم وتعذيبه بأي صورة وطالبت بالاستغناء عنها بعقوبات معتدلة

7-وظيفة العقوبة هي الزجر والردع وهدفها هو العظة والعبرة

تقوم المدرسة الكلاسيكية على تفسير الاجرام وفق مذهب اللذة والمنفعة أي الانسان حر فيما يختاره من سلوك يحقق له اكبر قدر من المنفعة واللذة

فالسلوك الإجرامي في هذه المدرسة يختاره الانسان على ان يكون هناك توازن بين مقدار ما يحققه من متعة ولذة من جهة وبين مقدار الالم على ذلك من العقاب من جهة اخرى ، أي ان الفرد يختار السلوك الإجرامي إذا كانت المنفعة الناتجة عن ذلك تفوق ضرر العقاب المترتب عليه وبذلك ترى هذه المدرسة أن العقوبة يجب أن تكون مقررة مقدما وبدرجة رادعة بالقدر الذى يردع الفرد عن ارتكاب الجريمة وقد أثرت هذه المدرسة في تعديل كثير من النظم الجنائية في كثير من الدول

2/ المدرسة التقليدية الجديدة

ظهرت هذه المدرسة بعد المدرسة القديمة ،حيث ترى أن حرية الارادة هي الاساس لتقدير المسئولية الجنائية ،فهي ترى أنه لا يمكن أن تكون المسئولية متوفرة لدى الجانحين والاطفال ، لذلك نادى انصار هذه النظرية بأن يكون العقاب بقدر درجة المسئولية الجنائية للفرد حين ارتكابه للجريمة.

3/ المدرسة الجغرافية

من أهم مؤسسيها دولف كتيليه وجيري ولاكاسان تتمثل نتائج هذه النظرية في :

1-معدلات الجريمة تتغير بتغير المناخ وهنا يصبح المناخ من أهم العوامل البيئية في تكوين السلوك المنحرف وقد قام كتيليه بدراسة انتهى بها الى ما سماه القانون الحرارى للمناخ ومعناه أن نسبة الجرائم تختلف من منطقة الى اخرى [باختلاف درجة الحرارة ، فجرائم العنف تزداد في المناطق والفصول الحارة وتنخفض في الفصول الباردة بينما تزداد الجرائم المتعلقة بالأموال في المناطق والفصول الباردة وتنخفض في الفصول والمناطق الحارة

2- معدلات الجريمة تختلف باختلاف الموقع الجغرافي وذلك من خلال دراسة العالم منتسكو مثل جرائم العنف تزداد كلما اقتربنا من خط الاستواء اما جرائم المسكرات تزداد كلما اقتربنا من منطقة القطبين

وكذلك دراسات اكدت على ان نسبة الجريمة عموما تزداد في المواقع الساحلية وجرائم الاموال تزداد في الشمال وجرائم القتل تزداد في الجنوب وتقل في الشمال

3- التضاريس لها تأثير في نسبة الاجرام حيث وجد لومبروزو ان نسبة الاجرام تقل في المناطق السهلة والمنبسطة عنها في المناطق الجبلية حيث تصل الى اعلى نسبة في قمم الجبال العالية

4- توصل بعض الباحثين الى عوامل اخرى تؤثر على السلوك الإجرامي منها الضوء وغاز الأران وطبيعة التربة والمحيط الزراعي والمواد الطبيعية وتوزيع المياه والنبات والحيوان والزلازل وغير ذلك

لم تدم هذه النظرية لان الاسس التي ارجعها اصحابها الى ارتكاب الجريمة قامت على فرضيات لم تثبت دقتها كتأثير درجة الحرارة على اجهزة الانسان وعواطفه وغير ذلك

4/ المدرسة الاجتماعية

احدى مدارس علم الاجرام واكثرها انتشارا بين العلماء وهى امتداد للمدارس السابقة

ترى انه لا يمكن مكافحة الجريمة الا بمعالجة الظروف المحيطة بها والمسببة لها ، وقد اقترح عدة اجراءات وقائية هدفها الدفاع الاجتماعي ضد الجريمة منها

- ❖ حرية التجارة وحرية الكلام والنشر
- ❖ تهيئة فرص العمل لكل فرد وجعل التعليم اجباريا
- ❖ حماية الاحداث اقتصاديا واجتماعيا

اما فيما يخص تفسير الجريمة فأن معظم الاتجاهات الاجتماعية تعتمد على افتراض واحد وهو ان السلوك الإجرامي لا يختلف في تكوينه عن السلوك الاجتماعي الكلى

للفرد لان تكوين كل سلوك إجرامي وسلوك سوى يخضع لعمليات اجتماعية واحدة وهذه العمليات قد تكون :

1-عمليات ذات العلاقة بالتنظيم الاجتماعي ذاته : هذه العمليات يمكن من خلالها تفسير الاختلافات في كمية الجريمة في مختلف المجتمعات وفقا للاختلاف في التنظيم الاجتماعي لكل مجتمع منها الصراع الثقافي والحراك الاجتماعي

2-العمليات المشتركة : وتشمل العمليات التي تكون سلوك الفرد سواء السوي او غير السوى منها وقد تكون اجتماعية او نفسية او اجتماعية نفسية

أ-العمليات الاجتماعية منها عملية التقليد والقيم والمواقف وعملية الاختلاط التفاضلي

ب-العمليات النفسية منها عملية التعويض وعملية العداء الناتج عن الاحباط

ج-العمليات ذات الطابع الاجتماعي النفسي :يختص بها علم النفس الاجتماعي

حيث يرى ان عملية تكوين السلوك الإجرامي تتكون كما يتكون السلوك السوى الا ان هناك اختلافا بينهما يكمن في نوعية ما يتعلمه الشخص وليس في الكيفية والطريقة لتعليم السلوك

وسوف نتناول واحدة من نظريات علم الاجتماع التي فسرت السلوك الإجرامي فيما يلي:

نظرية دوركايم في الانحراف والجريمة

يعتبر منشئ علم الاجتماع الحديث وفسر الجريمة من خلال فهمه للفرد والمجتمع والعلاقة الناتجة بينهما والتكوين الاجتماعي والتقسيم الوظيفي داخل هذا المجتمع وما ينتج عن ذلك من إخلال في معايير القواعد الاجتماعية وهو ما يسمى

(الأنومي) فالعلاقة بين الفرد والمجتمع كما يراها دوركايم تحدد في نوعين من الأسس:

1-تضامن آلي يحدث بين اعضاء المجتمع وينتج عنه تكاتف وتعاون بين اعضاء المجتمع يفرضه العقل الجمعي وهذا النوع عادة يوجد في المجتمعات البدائية البسيطة والتضامن الآلى يكون قويا لان الفرد يخضع لها خضوعا تاما وليس له أي حرية في التعبير والمشاركة ويفقد ذاتيته في القول والسلوك

2-تضامن عقلي :يختلف الافراد فيه في الافكار والمعتقدات والتعليم و يؤدى هذا الى الاختلاف والتنوع في الوظائف والقواعد والعلاقات في المجتمع ، ويقل هنا سيطرة العقل الجمعي

ويري دوركايم في تفسيره للانحراف ان الجريمة ظاهرة اعتيادية في أي مجتمع يصعب القضاء عليها وهى ظاهرة تتصل ببناء المجتمع وبطبيعة حياته الاجتماعية فهي ظاهرة ينتجها المجتمع نفسه.

ويرى ان جريمة الانتحار تكون بسبب حدوث ازمات اقتصادية شديدة او بسبب الرخاء المفاجئ او بسبب التقدم الصناعي وعدم استطاعة الفرد استيعاب هذا التطور خلافا لقدرته على

السيطرة والمعرفة لذلك مما يجعل الفرد تحث ضغوط كبيرة تؤدى الى ارتكاب الجريمة وخاصة في بعض

المجتمعات الغربية ويرى ان اسباب الانتحار هي اسباب اجتماعية وكلما زاد ارتباط الشخص بمجتمعه تكون هيمنه العقل الجمعي على الأشخاص قوية ويقل الانتحار وعلى العكس من ذلك كلما ضعف تأثير المؤسسات المختلفة في المجتمع ،كالمؤسسات الدينية والسياسية ،تقل سيطرة المجتمع على الاشخاص مما يدفع بالكثيرين منهم الى الانطوائية والعزلة النفسية والاجتماعية ونتيجة لذلك تكثر ظاهر الانتحار

وقد قسم دور كايم الانتحار الى ثلاثة انواع :

1-الانتحار الأنومي :

هذا النوع يعطى صورة عن المجتمع الحديث ويحدث اذا كان هناك خلل في ضوابط الحياة الاجتماعية كالأزمات الاقتصادية المفاجئة والكوارث والازمات الاسرية والحروب

2- الانتحار الأناني : يحدث عند الفرد الذى يفقد الامل في الاستمرار في الحياة لكون مجتمعه قد فقد الروابط الاجتماعية التي تجمع اعضاءه جميعا بسبب التفكك الاسرى والسياسي او الديني

3-الانتحار الغيرى : يحدث في المجتمعات ذات العادات والتقاليد القوية فالفرد يقتل نفسه حماية لشرفه او مجرد افتداء نفسه لغرض معين فبعض الاشخاص يقتلون انفسهم لانهم يرون ان ما يعملونه انما هو استجابة لدعوة ربهم او بعض كبار السن يتخلصون من انفسهم لكى يريحوا غيرهم من المضايقة .

خلاصة رأى دور كايم في الجريمة

الجريمة ظاهرة سليمة بعكس ما يراها علماء الجريمة هي ظاهرة مفيدة لسلامة كل مجتمع لا يؤيد الجريمة ولا يعتبر المجرم طبيعي التركيب النفسي والبيولوجي بل يراه انه نتيجة طبيعية لطبيعة انسانية شريرة لا سبيل الى تعديلها

اسئلة المحاضرة ..

السؤال الأول / ((ليس هناك نظرية واحدة يتفق عليها جميع الباحثين ، حيث تختلف الاتجاهات في دراسة الجريمة وتقصى أسبابها))

اشرح / اشرحي العبارة السابقة في ضوء عرضك لأفكار المدرسة التقليدية في تفسير الجريمة .

المدرسة أو النظرية هي أفكار منظمة تفسر سبب الجريمة والوسائل المتبعة في السيطرة عليها بطرق مختلفة ،

ويحتوى علم الجريمة على نظريات كثيرة وليس هناك نظرية واحدة يتفق عليها جميع الباحثين ، هناك نظريات تسير في اتجاه واحد والبعض الاخر يتخذ عدة اتجاهات في دراسة الجريمة وتقصى أسبابها

وقد صنفت النظريات أو مدارس علم الاجتماع حسب التسلسل التاريخي

ويندرج وفق هذا التصنيف النظريات التالية :

1-المدرسة التقليدية

2-مدرسة الخرائط الجغرافية

3-المدرسة الاشتراكية

4-المدرسة النموذجية

5-المدرسة الاجتماعية

وصنف نظريات علم الاجرام (دونالد تافت) الى ثلاث اتجاهات هي :

1-اتجاه ذاتي :يدرس شخصية المجرم من النواحي البيولوجية والفيزيائية والنفسية وغيرها

2-اتجاهات موضوعية :تهتم بالظروف الاجتماعية والمادية للظاهرة الاجرامية

3-اتجاه تعدد العوامل :ويربط بين الاتجاه الذاتي والاتجاه الموضوعي

أما عن المدرسة التقليدية

فقد نشأت في حوالى منتصف القرن الثامن عشر على يد سيزار دوبيكاريا وساهم في تأسيسها عدد من المفكرين منهم فيلا نجرى جيرمي بنتام –أنسلم فيورباخ

الأفكار الاساسية للمدرسة التقليدية :

1-حرية الاختيار : أي ان الانسان العادي يملك عقلا واعيا وارادة حرة وبذلك يستطيع توجيه سلوكه بدون قيود أو دوافع

2-المنفعة : الانسان يوازن بين المنفعة التي سيجنيها من أي فعل والضرر الذى ينتج عنه فيختار الاكثر نفعا

وهناك افكار اخرى للمدرسة هي :

1-الجريمة فعل آثم يسأل عنه المرتكب للجريمة إذا تم عن وعى وارادة

2-السلوك الإجرامي سلوك إنساني يقوم به الانسان بكامل ارادته بعد مقارنته بين النفع والضرر المترتب على ارتكابه للجريمة

3-المسئولية إما ان تكون كاملة أو تكون معدومة وتحدد الوعى والارادة ولأوسط بين الاثنين

4- يجب ان تكون العقوبة مقيسه بمقدار الضرر

5-يجب المساواة في العقاب بين جميع الطبقات

6-نددت بالعقوبات اللاإنسانية مثل التمثيل بالمجرم وتعذيبه بأي صورة وطالبت بالاستغناء عنها بعقوبات معتدلة

7-وظيفة العقوبة هي الزجر والردع وهدفها هو العظة والعبرة

تقوم المدرسة الكلاسيكية على تفسير الاجرام وفق مذهب اللذة والمنفعة أي الانسان حر فيما يختاره من سلوك يحقق له اكبر قدر من المنفعة واللذة

فالسلوك الإجرامي في هذه المدرسة يختاره الانسان على ان يكون هناك توازن بين مقدار ما يحققه من متعة ولذة من جهة وبين مقدار الالم على ذلك من العقاب من جهة اخرى ، أي ان الفرد يختار السلوك الإجرامي إذا كانت المنفعة الناتجة عن ذلك تفوق ضرر العقاب المترتب عليه وبذلك ترى هذه المدرسة أن العقوبة يجب أن تكون مقررة مقدما وبدرجة رادعة بالقدر الذى يردع الفرد عن ارتكاب الجريمة وقد أثرت هذه المدرسة في تعديل كثير من النظم الجنائية في كثير من الدول

انتهت المحاضرة..

بنت الشرقية19

المحاضرة السادسة : العمليات الاجتماعية والجريمة

1/ عدم التنظيم الاجتماعي

لكى يعيش أي مجتمع من المجتمعات ، فأنه يلزمه نوع من التنظيمات الاجتماعية التي تضمن تعاون الأفراد بينهم والاستمرار في حالة مستقرة

والتنظيم الاجتماعي هو تنسيق لعلاقات الافراد الاجتماعية وتناول التنظيم الاجتماعي للعمليات الاجتماعية يهدف الى تنسيق العلاقات والوظائف الاجتماعية من جهة والى التطور والتغير الذى يحدث في المجتمع من جهة أخرى .إن أفراد أي مجتمع يشعرون بأن ارتباط بعضهم بالبعض امر ضروري لحياتهم وما سلوكهم الاجتماعي الا نتيجة لهذا الارتباط والتفاعل فيما بينهم .

العمليات ذات العلاقة بالتنظيم الاجتماعي هى عمليات يمكن من خلالها تفسير الاختلافات في كمية الجريمة في مختلف المجتمعات وفقا للاختلافات في التنظيم الاجتماعي لكل مجتمع ومن هذه العمليات التي يشملها التفاعل الاجتماعي العمليات التالية :

1- عملية التعاون :

هي جهد إيجابي يبذل من قبل شخصين أو أكثر لتحقيق أهداف عامة مشتركة للحفاظ على وحدة الجماعة واستمرارية مقومات الحياة الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية وما الى ذلك. وكلما صغر حجم الجماعة كلما كان التعاون بين أفرادها أكثر وعلى العكس من ذلك وكلما صغر حجم الجماعة كلما كان التعاون فيما بين أفرادها أقل

2-عملية المنافسة:

عملية شعورية عندما يتنافس الافراد لتحقيق مكاسب شخصية ،وهم لا يدركون أنهم يتنافسون مع فردا بعينه.

3- عملية الصراع :

عملية شعورية تحدث عندما تكون المنافسة ضد شخص معين ولسبب شخص معين كالمباريات الرياضية والصراع عملية مؤقتة لا يمكن ان تدوم الى الابد ، ويمكن ان تظل خفيا لمدة من الوقت ، ولكن ربما تخرج بأي صورة ضد المجتمع ، كالعصيان والتمرد والصراع في الغالب ضار ويختلف وينتج عنه مشاكل فردية تحدث قلقا واضطرابا نفسيا ومشاكل اجتماعية كالعنصرية والطائفية كما ان الصراع السياسي والاقتصادي بين الشعوب ربما تكون عاقبته الحروب

إن عملية الصراع ليست سلبية دوما ، فهي تأخذ جانبا إيجابيا بعض الاحيان لتأثيرها على سلوك الانسان نفسه فمثلا صراع الاطفال في سن مبكرة يساعد على تكوين شخصية الطفل وكذلك عندما يكون هناك صراع بين أعضاء المجتمع فأنه يساعد أحيانا على تكوين الشعور بالانتهاء الى الجماعة

4- عملية التوفيق:

هي عملية لتسوية المشاكل الواقعة بين طرفين نتيجة للصراعات وهى عملية للتخفيف من حدة هذه الصراعات والتوصل الى حل يرضى الطرفين

5-عملية الاستيعاب او التمثيل الاجتماعي

هي عملية امتصاص للخلافات والتباين الموجود في المجتمع بصورة بطيئة فمثلا القضاء على الصراع المتأصل في المجتمع يحتاج الى وقت طويل كما ان الوافدين الجدد على أي مجتمع يحتاجون الى وقت طويل لاستيعاب ومراعاة العادات والتقاليد وهو ما يسمى بالانصهار الثقافي

والجريمة كظاهرة لا يمكن ان تكون في معزل عن هذه العمليات حيث أن الشخص المجرم يعيش في نفس المجتمع الذى حدثت فيه هذه العمليات

العمليات الاجتماعية التي لها علاقة بالسلوك الاجرامي

1/ عدم التنظيم الاجتماعية والجريمة

يستعمل مفهوم عدم التنظيم الاجتماعي من قبل علماء الاجتماع للدلالة على كثير من العوامل الاجتماعية التي تحدث في المجتمع ذي الطابع السيئ التنظيم وقد يقصد به عدم التكيف او عدم الانسجام مع انظمه وعادات وتقاليد المجتمع او الصراع او عدم التناسق بين ثقافه المجتمع

كما يرى بعض علماء الاجتماع ان عدم التنظيم الاجتماعي يحدث نتيجة لعدم تكافؤ طرفي الثقافة في المجمع نفسه فنجد ان ثقافه بعض الاشخاص المعنوية لا تساير التطور المادي بسبب التغير الاجتماعي وعندما ينعدم الترابط والولاء فيما بين الافراد وعندما ينعدم الاستقرار او يحدث تغير اجتماعي سريع لا يسمح لأفراد المجتمع باستيعاب هذا التغير فان عدم التنظيم الاجتماعي يظهر على ساحه المجتمع

ونظرا لما لموضوع عدم التنظيم الاجتماعي من ارتباط بأسباب الجريمة فان هذه الظاهرة توفق غيرها من الظواهر الاجتماعية وقد كانت معظم دراسات السلوك الاجرامي تتناول هذا الموضوع كأساس للدراسة

وكلما ساء التوافق الاجتماعي فان سلوك الفرد يمكن ان يتخذ اي شكل من اشكال السلوك الاجرامي وكلما زاد تعقيد المجتمع كلما تنوعت الاتجاهات و القيم و العادات وقل التماسك بين افراد المجتمع وساء احيانا ونظرا لان القيم الاجتماعية في مجتمع معين هي قيم رسميه ملزمه فان خروج الشخص على تلك القيم يعتبر جريمة

يتعرض الانسان في مجتمعه الى كثير من الظروف و العوامل التي تؤثر على سير حياته وترسم شخصيته ومثل هذه الظروف والمؤثرات تختلف من مجتمع الى اخر ومن نوع الى اخر فالمجتمع البدائي الصغير يخضع لقواعد وانظمه اقل تعقيدا من المجتمعات الكبيرة المعاصرة التي تتضمن كثيرا من القيم و العادات المتناقضة و غير المستقرة

و الطفل في المجتمعات الكبيرة المعقدة التركيب يكون مع افراد اسرته معرضا لكثير من القيم و العادات ومختلف انماط السلوك وهو يلزم بالانتماء الي بعض منها الى حد ما هو في هذه الحالة لابد ان يلعب عده ادوار في حياته الاجتماعية لان كل جماعه لها قواعدها الخاصة هنا تبدأ حاله عدم التنظيم في قواعد ضبط المجتمع في الظهور تدريجيا ويبدأ الضغط على الفرد من كل جانب فيفتقد الضبط و الربط وينعدم الانسجام بين افراد المجتمع

وبذلك يسلك الفرد طريقه الانفرادية التي تؤمن له التوافق و الانسجام لان المجتمع نفسه اصبح عاجزا عن تأمين ذلك له وعندما يسلك الفرد او جماعه من اعضاء المجتمع طرقا فرديه تلبى اهدافهم يكون هذا التصرف متمشيا مع رغبات جماعته الصغيرة المنتمي لها ورغم ذلك فان المجتمع نفسه قد يرى مشروعه هذا العمل بتوافقه مع معاييره العامة وفي هذه الحالة من التفكك يضيع الفرد بين تعدد المعايير واختلافها في المجتمع فلا يعرف كيف يتصرف ولا كيف يفعل

ان حاله الفوضى و التناقض في التنظيم و القيم و الاهداف اي عدم استقرار قيم معينه واضحه تنظم سلوك الانسان تؤدي الى عدم ايجاد تنظيم اجتماعي علما بأن عدم التنظيم الاجتماعي بوجه عام يوفر البيئة الخصبة لارتكاب الجريمة وزياده نسبتها

وقد ذكر روبرت مرتون بعض نتائج عدم التنظيم الاجتماعي التي تتميز به المجتمعات الكبيرة في الوقت الحاضر وهذه المجتمعات تتميز بالنقاط التأليه :-

1- الرغبة الوقتيه لمختلف الطبقات لجمع المال بشتى الطرق

2- الطبقات المحرومة ترى ان السبب هو عدم عدالة القانون

3- تسلك هذه الطبقات المحرمة طرقا اخرى تتنافى مع القانون عند الحاجه

ان عدم توفر العدالة و المساواة اعضاء المجتمع يؤثر نفسيا على تصرفات هؤلاء الاعضاء ولكن بدرجات مختلفة فالبعض يكون سريع التأثر ويحدث عنده رد فعل مما قد يؤدي به الى الخروج على القانون ليس فقط للحصول على ما قد افقده اياه القانون من حق ، بل لإظهار سخطه على السلطة اما البعض الاخر من افراد المجتمع فانه لم ينحرف الا لان الفرصة لم تسنح له لارتكاب الجريمة او لأنه مقتنع بعدالة القانون او ما لخوفه من القانون

2/ التغير الاجتماعي والصراع الثقافي

التغير الاجتماعي : يرى كثير من العلماء ان التغير الاجتماعي يحدث داخل المجتمع اي ان التغير الاجتماعي هو الاعمال و التفاعلات التي تحدث بين افراد المجتمع وما ينتج عن ذلك من سلوك

التغير الثقافي : هو التغيرات التي تطرأ على العادات و التقاليد داخل الاسرة و المجتمع او التي تطرأ على مستوى الفرد الطبقي وعلى الدخل و المكانة الاجتماعية وكل ما يسجد في اساليب المعرفة العلمية وطرق استخدامها وما ينتج عن ذلك في النظام الاسري و الدولة

وقد يرى بعض الباحثين دمج التغير الاجتماعي والثقافي في تعبير واحد من جهة فيرون ان التغير الاجتماعي هو كل تغير يلحق بالتنظيم الاجتماعي للمجتمع من جهة وكل تغير يصحب عناصر ثقافه ذلك المجتمع من جهة اخرى

و التغير الثقافي في اي مجتمع لا يحدث في وقت واحد ولا يكون تغييره بدرجه واحده لجميع العوامل الاجتماعية فقد نرى ان التقدم العمراني وصل الى مجتمعنا بسرعه ولكن نجد ان التقدم العلمي لتنفيذ ما جاء به هذا التقدم العمراني غير قادر على اعطائه العلم و المعرفة الضرورية للتغيير مما يمكن ان ينتج عن ذلك سوء في التخطيط و التنفيذ او دخول افراد اخرين من مجتمع اخر مغير لعادات وتقاليد المجتمع الاصلي مما قد يؤثر اذا استمر على سلوك من اتصلوا به فالتغير السريع في مجال التخطيط العمراني

قد يضغط على المؤسسات العلمية للإسراع في تخريج الكوادر الدراسية المتدربة لمواجهه الحاجه مما قد يسبب تدنيا في المستوى التعليمي وهذه الصورة تسمى بالتخلف الثقافي اي ان المنجزات العلمية و الفنية الجديدة في اي مجتمع لا تسايرها قدرة افراد هذا المجتمع بنفس السرعة التي وصلت بها هذه المنجزات الى المجتمع

وربط التخلف الاجتماعي بالجريمة يقوم على فرضيه بعض العلماء بان الجريمة تكثر في المجتمعات التي يختل فيها التوازن بين الجانبين المادي و المعنوي بدرجه كبيرة اي ان التقدم السريع في عنصر من عناصر التقنية في اي مجتمع قد يؤدي الى طرق ملتويه للحصول على ما يطلبه هذا التقدم الفني من شهادات وخبرات وذلك بطرق غير نظاميه يعاقب عليها القانون وهذا بالطبع يزيد من نسبه الجرائم ان هذا الرأي هو مجرد فرضيات لا تسند الي حقائق علميه في جميع المجتمعات لعدم توفر الدراسات العلمية المقارنة في هذا المضمار

أسباب حدوث الصراع الثقافي :

1- تباين الاتصال الثقافي بين ثقافتين تعيش كل منهما بجانب الاخرى

2- عندما يكون الصراع بين ثقافتين فالدولة المسيطرة تحاول فرض ثقافتها على الدولة المسيطر عليها الا انها تتمكن من القضاء نهائيا على ثقافه الشعب المغلوب على امره

3- عندما يكون الصراع ناتجا عن هجرة افراد من مجتمع معين الى اخر نقلوا ثقافتهم معهم الى المجتمع الجديد يظل اصحاب الثقافة الجديدة في عزله مده من الزمن وغالبا تأخذ ثقافتهم في الانصهار تدريجيا في المجتمع الجديد مع مرور الزمن

ويرى بعض علماء علم النفس الطبي وعلماء الاجتماع ان الصراع قد يؤدي الى زياده نسبه الجريمة حيث ان الصراع الثقافي بين افراد الاجيال المختلفة يسبب اضطرابات نفسيه لأفراد الجيل الثاني وهذا ربما يؤدي بهم الي سلوك طرق غير مقبولة في المجتمع و السبب في ذلك هو اختلاف العادات و التقاليد وطرق التربية العائلية واختلاف الضبط الاجتماعي بين الاباء و الابناء مما قد يؤدي في بعض الاحيان الى عدم التوافق و الانسجام بين الاجيال وهذا بدورة يهيئ فرصه اكبر لسلوك طرق غير مناسبه لا تتمشى مع الضبط الاجتماعي

3/ حركة السكان والسلوك الاجرامي

المقصود بحركة السكان هو هجرة السكان من مكان الى اخر وتحركهم في السلم الاجتماعي بين افراد المجتمع وهاتان الحركتان شبه معدومتين في القرية حيث ان الحياه في القرية تتمتع بالاستقرار الى حد كبير لان حياه الناس تقوم على التعاون و الانتماء اما في المدينة فالحالة تختلف عنها في القرية حيث توجد الحالتين السالفتان : هجرة السكان وحركتهم الاجتماعية الثقافية فالأفراد في المدن يتحركون في كل اتجاه يتحركون من مدينه الى اخرى ومن مكان الى اخر يتنقلون من طبقه اجتماعيه الى اخرى قاصدين في ذلك تحقيق مكانه اجتماعيه اعلى ان في حركه السكان مزايا

معينه فانتقال السكان من بلد الى اخر يؤدي الى نقل افكار وعادات وتقاليد وثقافات تفيد المجتمع الا ان لحركه السكان كذلك سلبيات منها :

1- انها تسبب تكدس السكان في مكان دون اخر مما قد ينتج عنه عدم استطاعة المجتمع تلبيه المتطلبات المتزايدة ومن ثم تضطرب المؤسسات القائمة على ادائها فيستغل بعض الاشخاص الفرصة للوصول الي هدفه

2- لاتقف الهجرة على التجمع في مكان دون الاخر بل ان اندماجهم في المجتمع الجديد يصاحبه عدد من المشاكل الاجتماعي كالتربية وسلوك افراد الاسرة داخل وخارج العائلة ورد فعل المجتمع تجاه تصرفاتهم

3- الهجرة السكانية تفقد المجتمع طابع التوافق السكانة اي تفقدهم الانتماء الاجتماعي وتفقد الافراد الانتماء للجماعة وتحول دون تكوين علاقات اجتماعيه بين الافراد

ان حركه السكان جزء من التغير الاجتماعي للمجتمع وعندما تتأثر المؤسسات الاساسية في ضبطها الاجتماعي كالعائلة و الجيران فان هذا التغير السريع ربما يحدث عدم انضباط وعدم مبالاة تجاه الانظمة العائلية وكذلك شأن الجيران فالمدينة الكبيرة التي تحتضن بين اكنافها القاطنين الاصليين و القادمين الجدد قد تفقد الاحياء فيها الانتماء و الترابط ويصبح الناس غرباء في الحى الواحد ويخرجون على قيم الجماعة دون مبالاة ودون اكتراث لردود الفعل تجاه سلوكهم

وخلاصه القول ان الضبط الاجتماعي الذي يمثل حجر الاساس في توجيه السلوك للأفراد يضعف ومن ثم يصعب ان لم يعتذر على المؤسسات النظامية القيام بمهامها لضمان التوافق و الانسجام في المجتمع وقد توصلت بعض الدراسات الى وجود علاقه بيت الهجرة المستمرة وبين نسبه السلوك الاجرامي كما اوضحت دراسات اخرى ان اغلبيه الاطفال المنحرفين يسكنون في اماكن تتميز بكثرة تنقل سكانها

كذلك وجدت بعض الدراسات الامريكيه ان نسبه الجرائم تزداد في المناطق التى لا تسكن الا في اوقات معينه كالمصائف و الفنادق.

ان الافتراض العام بوجود علاقه بين حركه السكان وبين حدوث الجريمة او زياده نسبتها الا ان غالبيه الدراسات لم توضح كيف تؤثر عمليه حركه السكان على تزايد الجريمة

ان الشيء الواجب ملاحظته هو ربط علاقه الجريمة بالاطار العام للمجتمع حيث يتصل بظاهرة عدم التنظيم الاجتماعي فالهجرة جزء من عدم التنظيم الاجتماعي يحدث عنها تناشز اجتماعي وهذان المظهران هما من العوامل المسببة لخلخله التنظيم الاجتماعي مما يهيئ للأفراد الجو المناسب لارتكاب الجريمة

4/ علاقة المستوى الحضاري بالانحراف السلوكي

هناك عده تعاريف للحضارة منها : انها النموذج الوسط الذي يعيش فيه مجتمع من المجتمعات في وقت ما من حيث الحياه المادية او الفكرية او مستوى الخلق او المجتمع السياسي او الاجتماعي

التطور الحضاري :

هو التطور الذي يطرأ على حياه مجتمع من المجتمعات سواء من الناحية المادية او السياسية او الاجتماعية او الفكرية

فكثير من العلماء ادعوا ان التطور الحضاري يعتبر من اهم العوامل التي تؤدي الى السلوك الاجرامي لان المجتمع ومقوماته النظامية في حركه وتجدد مستمر ولو كانت النظم الاجتماعية تتطور بنفس النسبة لما حدث مشاكل اجتماعيه

والذي يحدث هو ان المقومات الاجتماعية تتطور بدون تناسق مما يؤدي الى وجود تغيرات وتخلخل في النظم و الضوابط التي تؤدي بدورها الى زياده الصراع بين افراد المجتمع لأجل التكيف و المحافظة على البقاء ولكن اذا زاد الصراع وعجز الفرد عن مسايرة التغيرات التي فرضها التغير المفاجئ فانه يصبح الضحية لعدم تمكنه بحكم ظروفه من مسايرة هذا التغير السريع وربما ادى عدم استطاعة بعض الاشخاص مسايرة التغير السريع الى سلوكهم طرقا غير مقبولة لدى المجتمع ورأى كثير من العلماء ان ثمة علاجا لهذا المشكلة يقوم على تنظيم المجتمعات تنظيما دقيقا بحيث يكون لكل فرد الوقت الكافي لكى يتهيأ للظروف الطارئة باستمرار.

ان بعض الباحثين يرى ان الاجرام سببه الحضارة بينما البعض الاخر يرى ان اثر الحاضرة على ذلك اثر ضعيف حيث يؤثر ذلك في حجم الاجرام وفى التحكم في نوعيته ويرى اخرون ان الحضارة اداه لمنع الجريمة و الحد منها

وحجه من يرى ان الحضارة هي سبب الاجرام ان الناس جميعا يولدون طاهرين متساوين ولكن الحضارة تدنسهم بمرور الوقت حيث تولد فيهم الحقد و البغضاء وتؤدى بهم الى الانحراف عن الطرق المستقيمة وقد قارن ابن خلدون في مقدمته بين الحضارة و البداوة فجعل الحضارة نهاية العمران و الخروج الى الفساد و البعد عن الخير ولكون الفرد يولد على الفطرة فانه يكون مهيأ لتقبل ما يوجه اليه من خير او شر فأهل المدن يكونون معرضين لعوامل الحضارة في حياتهم

اليومية فهي تقدم لهم الملذات و الاغراءات و السبل التي تجذب الفرد الى الانخراط فيها ولكن اهل الباديه لبعدهم عن المدينة وعن تأثيرها

هذا ربما اختلف في الوقت الحاضر لتقارب واختلاط جميع السكان بعضهم ببعض من حيث الاغراءات و الحوافز فان سلوكهم في الغالب يكون اعدل

وعلى العكس من ذلك يقول بعض المفكرين ان البشر ليسوا الا الأنانية المجسمة في شخصياتهم و الحضارة ممثله بالدولة هي السبيل الامثل لكبح جماحهم

فقد دافع عن الحضارة روماغنوزي واكد على ان الحضارة تحد من الانحراف بشتى صوره فالحضارة لا تعني وجود كثير من المصانع ووجود حياه الترف بل هي نهج حياه يجب ان تسود فيه العدالة بين الاشخاص ولكونها توفر سبل المنفعة فأنها بالأحرى تستطيع تقديم ما يضمن سير الحياه

و الذين يرون ان الحضارة تؤثر على الاجرام من ناحيه حجمه ونوعه يرون ان الاجرام يزداد كلما ازداد البشر تحضرا اما نوع الاجرام او شكله فهو يختلف من حضارة الى اخرى فالجرائم التي كانت ترتكب في حضارة سابقه ربما تكون قد تلاشت او ربما تكون تختلف نوعيتها عن جرائم هذا العصر ولكن انجيوليلا منذ 1900 في كتابه علم طبائع المجرم ان لكل حضارة اجراما معينا مثلما ان لها دينا خاصه وسياسه معينه ويرى فيريرو ان مختلف الحضارات الإنسانية سابقا وحاضرا اتبعت اسلوبين من اساليب الصراع من اجل الحياه و الاسلوب الاول هو اسلوب القوة و العنف حيث كان هذا الاسلوب هو المستعمل المواجهة الحياه في العصور القديمة اما الاسلوب الثاني فربما يكون تهذيبا للسابق دون القضاء على العنف بالكامل كسلوك الفرد طرق المخاتلة و المكر للوصول الى هدفه فتراه يشترى السلطة بالمال احيانا وبالطرق الملتوية احيانا اخرى وهو يجمع الثروة بالخداع ولكن احدهما ربما يكون اوضح من الاخر

ان التقدم الحضاري المفاجئ يجب ان يلاحظ وتدرك خطورته فيقي مجتمع وبالأخص في المجتمع العربي ان هذا المجتمع ذو عادات وتقاليد عريقة ونبيله وهو في هذا الوقت يتعرض لتيارات حضارية مختلفة وهذا مما احدث كثيرا من التغيرات في النظم و القوانين و الافكار الاجتماعية في البلاد العربية ولكن بدرجه متفاوتة احدثت فجوات اجتماعيه ادت في النهاية الى سلوك طرق غير سليمه وخلاصه القول ان التطور الاجتماعي المفاجئ يعتبر عاملا قويا في تهيئه جو مناسب للسلوك الاجرامي مما تجدر الاشارة اليه التقدم

الحضاري الذي حدث في القرن العشرين لم يصاحبه تقدم في الاخلاق كذلك نجد ان نتائج التقدم الحضاري من ماده وثقافه لم يشمل جميع افراد المجتمع فنجد ان افراد المجتمع الواحد وفي المدينة الواحدة وفي القرية الواحدة لا ينعمون بنفس القدر بهذه النتائج لسبب او لأخر وهذا بالطبع عامل مؤثر على سلوك وتصرفات افراد المجتمع

كذلك ادى هذا التطور الحضاري الى انخراط النساء في الاعمال مما سبب انحرافا للأطفال لعدم رقابتهم وتوجيههم توجيها سليما كما ان خروج النساء للعمل زاد من نسبه جرائم النساء بسبب الاختلاط المتكرر وفقدان الرقابة

وقد ذكر كثير من الباحثين ان الجريمة تسير مع الحضارة سيرا طرديا أي كلما زادت الحضارة كلما زادت نسبه الجريمة الا ان هذا المبدأ لا ينطبق على المجتمع الذي يطبق تعاليم الشريعة الإسلامية تطبيقا دقيقا وانه كلما اتسع العمران مع الايمان ازدادت القلوب تهذيبا فقل بسبب ذلك الاجرام ففي الحضارة الإسلامية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وعصر الصحابة كانت الجرائم تتناسب مع الحضارة تناسب عكسيا اي كلما ازدادت واتسعت الحضارة كلما قل الاجرام

وقد قال الشيخ محمد ابو زهرة عن الحضارة و الاجرام يكثر الاجرام بقدر ابتعاد القوانين عن الدين وبعد القلوب عن الايمان وقد استبحر العمران واتسعت الحضارة وتعددت معها افانين الاجرام واتسعت ابوابه بمقدار اتساع الحضارة و العلوم ذلك لان النفوس انحرفت فكبرت العقول وضعفت القلوب ((فإنها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور))

5/ وسائل الاعلام و تأثيرها على سلوك الفرد

كثيرا ما نوقشت وسائل الاعلام المختلفة وصلتها بالسلوك سواء كان ذلك ايجابيا او سلبيا ومن اهم هذه الوسائل الصحف و المجلات و الكتب و المذياع و السينما و التلفزيون

وكثيرا ما يناقش موضوع مدى صله السلوك الإجرامي نتيجة الاطلاع على اخبار الجرائم بمختلف هذه الوسائل وذلك لما عرف عن الفرد من امكانيه تقليده لبعض اعمال الاخرين وخضوعه للتأثيرات من خلال هذه السبل للوصول به الى الانحراف

الامر الراجح ان الاطلاع على كيفيه ارتكاب الجرائم من خلال الوسائل الإعلامية لا يكفي وحده لانحراف الفرد ليصبح مجرما ما لم يتوفر الاستعداد الإجرامي لدى الشخص وكذلك الوسائل الاخرى المساعدة على تهيئه الوسط الاجرامي سواء استمدها الفرد من العائلة او من الوسط الاجتماعي او من استعداد الفرد النفسي و العقلي او بهما معا

وكما يختلف الافراد بطبيعتهم النفسية و العقلية فانهم كذلك يتباينون في مدى الاستجابة لتأثير ما يقرونه او يسمعونه او يشاهدونه بوجه عام كما ان درجه التأثير سواء كانت ايجابيه او سلبيه تختلف من شخص لآخر

ان نشر احداث الجريمة على صفحات الصحف و المجلات او عرضها على شاشه التلفزيون يؤثر بلا شك على المشاهدة ولكن على درجات متفاوتة وفي هذا الصدد ذكر احد اطباء الامراض العقلية ان نشر اخبار الجريمة عن طريق المجلات وبشكل جذاب قد يزود المطلع عليها افكار اجراميه واسلوب اجرامي جديد ربما يضاعف رغبته في ان يحذو هذا السلوك او قد يلهب ذلك الغريزة العدوانية الكامنة فيه

كذلك ذكر ان مثل هذه التأثيرات تؤثر بدرجه اكبر على الاطفال لان الاطفال سريعو التقليد ويعيشون في الخيال اكثر من غيرهم وربما دفعهم ذلك الى التقليد او الى المغامرة او الى التحدي او الخداع او الغش وفيما يلى سنتطرق لبعض وسائل الاتصال وتأثيرها في السلوك

أولا / الصحف :

في هذه الايام تعرض بعض الصحف تفاصيل الجرائم رغبه منها في زياده التسويق فتقوم بعرض عنوان الجريمة بحروف كبيرة وتدعمها بصورة مثيرة رغبه منها في جذب المشترين دون أي اعتبار لتأثير ذلك على افراد المجتمع و الانتقادات التي توجه الى الصحف من حيث علاقتها بزياده نسبه الجريمة :

1- تعلم الافراد طرقا متعددة وفنيه لارتكاب الجريمة

2- توحى بان الانحراف ظاهرة اعتياديه في المجتمع وانه لا مفر عنها

3- تدفع الاحداث الى الاتجاه للأسلوب الاجرامي وذلك عن طريق اثارتهم

4- تصور مدى جدوى الجريمة ومردودها على المجرمين

5- تصور المجرم كرجل شجاع مما يجعل الاشخاص وخاصه الاطفال و المراهقين منهم يتخذونه نموذجا له في السلوك

6- تصور بعض المجرمين بطرق تجعل الانسان يعطف لهم

7- توجيه العداء ضد رجال الامن وذلك بالشروع في تفسيرات للقوانين لأثبات عدم جدواها والقول بانهم ليسوا على حق في مكافحه جريمة ما

ان كثيرا من الباحثين الاجتماعين يوافقون على ان نشر الجرائم من خلال وسائل الاعلام سبب من اسباب السلوك الاجرامي

وهناك اخرون يقولون بان نشر اخبار المجرمين امر ضروري لأيقاظ ضمير المجتمع وتنبيه الى ان نسبه الجريمة قد زادت ولابد من اخذ الحذر و العمل على مكافحتها وهذا ما يدين به معظم الصحفيين زلك للوصول الى الهدف المنشود من نشر اخبار الجرائم في الصحف و المجلات يجب الا يجاز النشر الا بعد دراسة مستفيضه تصدر عن اشخاص مختصين درسوها دراسة علميه وافيه مؤيده بالإحصاءات و الدلائل

وفيما يتعلق بدور الصحف في منع الجريمة ومكافحتها فقد اجرى احد الباحثين استفتاء شمل رجال القضاء و المحامين وضباط الشرطة وقد افادوا بان الصحف لم تؤد عملها كاداه اعلام في مكافحه الجرائم وتساعد المجرمين في ايضاح سبل الاجرام لهم وكيفيه التهرب من القوانين و الافلات من العقاب كما ترسم الصورة البشعة لرجال العدالة

ان الاطفال ميالون الى حب المغامرة وابراز القوة و المهارة وبدون تمييز لما تهدف اليه لذا استغل كثيرون من واضعي كتب الاطفال هذه الميول وصاغوها في قوالب تشبع رغباتهم وهذه

الكتب مملوءة بصور ومعلومات زائفه لا تتفق ولا تتناسب مع نموهم العقلي و النفسي وقد ينتج عن ذلك تقليدهم لبعض شخصيات هذه القصص وقد تكون احدى هذه الشخصيات تمثل شخصا مجرما

ان الخلاف مازال قائما بين كثير من رجال القانون وعلماء النفس وعلماء الاجتماع حول ضرر مثل هذه الكتب على سلوك الاطفال

ومع هذا كما ذكر الدوري لم يتبين ايه دراسة علميه علاقه الانحراف بمطالعه مثل هذه الكتب

لقد رأى احد علماء الاجتماع ان مثل هذه الكتب ليست ضارة بل تهيئ للطفل بعض السبل الطبيعية للقيام بسلوك معين من قبل بعض الاطفال الذين كانوا يفتقرون اليها في حياتهم السابقة وللكشف عن علاقه هذه الكتب بالانحراف السلوكي اجريت دراسة في امريكا على عدد معين من الجانحين وعددهم 235 طفلا وعلى عدد مماثل لهم من غير الجانحين وقد روعي تشابه السن و الجنس و المستوى التعليمي و الاقتصادي و الاجتماعي وكانت النتيجة ان الكتب التي يقرأها الاطفال يمكن تقسيمها الى ضارة ومحتمله الضرر وغير ضارة فوجد ان معدل ما يقرأه الطفل الجانح في اسبوع من الكتب الضارة ومحتمله الضرر يزيد على خمسه عشرة كتابا

ومعدل ما يقرأه الطفل غير الجانح لا يزيد عن ثمانية كتب اسبوعيا علما بأنه وجد ان بعض الاطفال الجانحين لا يقرأون كتابا وعلى العكس من ذلك وجد ان البعض من غير الجانحين يقرأون بعض الكتب الضارة وكانت نتيجة انهم لا يتوصلون الى اثبات ان قرأه الكتب تسبب الجنوح

ان قرأه مثل هذه الكتب هي وسيله غير مباشرة لا تعمل وحدها بل تعتمد على استعداد الطفل على محيطه المعيشي في حياته الاولى وهو ما يمكن ان يكون الخلفيات لدى الطفل وجعله مستعدا للانحراف

ثانيا / السينما والتلفزيون

ان ما قيل عن دور الكتب في ارتكاب الجرائم يمكن ان يقال كذلك عن السينما و التلفزيون فمن الممكن ان يكون تأثير الاشياء المرئية على المشاهد وعلى نمط سلوكه اكثر من غيرها فالمشاهد يطالع ما يعرض على الشاشة ويستمع لما يقال ويتفاعل مع المشاهد ويتأثر بما يدور من حوار وتتضح الإمكانية الموضوعية لما يعرض على الشاشة من الهدف المنشود من انتاجها وقد اصبح انتاج الافلام في الوقت الحاضر يعود بالربح الوفير على اصحابها ومن ثم تراهم يعملون على تسويقها ورفع انتاجها بغض النظر عن لنوعيه ، وهذا ما يجلب لها النقد و الاتهام بانها باعث على الشر لأفراد المجتمع

ومن بين الانتقادات ان السينما ذات تأثير سيء على المشاهدين لكونها تعرض بشكل مشوق كل شيء عن المجرم و الجريمة فهي تصور المجرم كبطل قادر على التخلص من اثر الجريمة وعلى التهرب من وجه العدالة كما توضح كيف يؤمن المجرم حياته المعيشية بالكسب دون اتعاب وتشرح وبدقه كيف تتم الجريمة وكيف يحصل المجرم على سلاحه وكيف يستعمله

ويتخلص منه بعد ارتكاب الجريمة هذه هي بعض الصور التي تقدمها افلام الجريمة بغض النظر عن كونها في بعض الاحيان تبين ان المجرم قد قبض عليه وتم تقديمه للعدالة

الا ان عرضها للمغريات و الاحداث بطرق شيقة وسهله في الغالب تثير انفعال المشاهد فيتجاهل ما حدث للمجرم في غمرة الانفعال و العرض الشيق مما قد يجعله يقوم بتقليد ما شاهده ليرى مدى قدرته على التنفيذ كما فعل هذا المجرم المخطط وقد اجريت عده دراسات للنظر في اثر السينما ودورها في الاجرام من هذه الدراسات :-

دراسات تناولت مجموعه من الاطفال المنحرفين من الجنسين ومن مدارس احداث تناولت هذه الدراسة 368 طفلا جانحا من الجنسين وقد ظهر ان 10 منهم تأثروا بالسينما وذكر 49% ، من الذكور الجانحين انهم تأثروا تأثرا مباشرا في حملهم للسلاح و28% منهم تعلموا طرق السرقة من الافلام السينمائية و20% منهم تعلموا كيف يتمكنون من الافلات من القبض عليهم ومن العقاب و45% منهم وجدوا ان الجريمة هي الطريقة السريعة لجمع المال وان 26% تعلموا القسوة و العنف من الافلام

ووسائل الاعلام تكون ذات تأثير فعال على المستمع اذا توافرت الشروط التالية :

1- الانتباه فلابد ان يعي الفرد ما يقال او يكتب

2- اشتراك المستمع او المشاهد مع المخاطب في عوامل مشتركه فلابد ان تكون لغة المخاطبة مفهومه وان يكون المشاهد على نفس المستوى لغويا وثقافيا

3- الايحاء للمشاهد بألحاجه الى شيء ما وتوضيح ما يمكن العمل به للوصول الى هذا الهدف

4- الاستشهاد على اهميه الحاجه وما يمكن ان يكون عليه الفرد بعد الاستعمال لتوضيح ذلك على نفس المذيع او الكاتب ويقه تأثير وسائل الاعلام على السلوك لدى الفرد الواحد او الجماعة ويكون التأثير قصيرا او طويلا ويعتمد على مدى معرفه الشخص ومدى استيعابه للموضوع

اسئلة المحاضرة

السؤال الاول / ((ادعي كثير من العلماء ان التطور الحضاري يعتبر من اهم العوامل التي تؤدي الى السلوك الاجرامي)) اشرح / اشرحي العبارة السابقة بالتفصيل

التطور الحضاري هو التطور الذي يطرأ على حياه مجتمع من المجتمعات سواء من الناحية المادية او السياسية او الاجتماعية او الفكرية .

فكثير من العلماء ادعوا ان التطور الحضاري يعتبر من اهم العوامل التي تؤدي الى السلوك الاجرامي لان المجتمع ومقوماته النظامية في حركه وتجدد مستمر ولو كانت النظم الاجتماعية تتطور بنفس النسبة لما حدث مشاكل اجتماعيه

الذي يحدث هو ان المقومات الاجتماعية تتطور بدون تناسق مما يؤدي الى وجود تغيرات وتخلخل في النظم و الضوابط التي تؤدي بدورها الى زياده الصراع بين افراد المجتمع لأجل التكيف و المحافظة على البقاء ، ولكن اذا زاد الصراع وعجز الفرد عن مسايرة التغيرات التي

فرضها التغير المفاجئ فانه يصبح الضحية لعدم تمكنه بحكم ظروفه من مسايرة هذا التغير السريع وربما ادى عدم استطاعة بعض الاشخاص مسايرة التغير السريع الى سلوكهم طرقا غير مقبولة لدى المجتمع ورأى كثير من العلماء ان ثمة علاجا لهذا المشكلة يقوم على تنظيم المجتمعات تنظيما دقيقا بحيث يكون لكل فرد الوقت الكافي لكى يتهيأ للظروف الطارئة باستمرار.

ان بعض الباحثين يرى ان الاجرام سببه الحضارة بينما البعض الاخر يرى ان اثر الحاضرة على ذلك اثر ضعيف حيث يؤثر ذلك في حجم الاجرام وفى التحكم في نوعيته ويرى اخرون ان الحضارة اداه لمنع الجريمة و الحد منها

وحجه من يرى ان الحضارة هي سبب الاجرام ان الناس جميعا يولدون طاهرين متساوين ولكن الحضارة تدنسهم بمرور الوقت حيث تولد فيهم الحقد و البغضاء وتؤدى بهم الى الانحراف عن الطرق المستقيمة وقد قارن ابن خلدون في مقدمته بين الحضارة و البداوة فجعل الحضارة نهاية العمران و الخروج الى الفساد و البعد عن الخير ولكون الفرد يولد على الفطرة فانه يكون مهيأ لتقبل ما يوجه اليه من خير او شر فأهل المدن يكونون معرضين لعوامل الحضارة في حياتهم اليومية فهي تقدم لهم الملذات و الاغراءات و السبل التي تجذب الفرد الى الانخراط فيها ولكن اهل الباديه لبعدهم عن المدينة وعن تأثيرها

هذا ربما اختلف في الوقت الحاضر لتقارب واختلاط جميع السكان بعضهم ببعض من حيث الاغراءات و الحوافز فان سلوكهم في الغالب يكون اعدل

وعلى العكس من ذلك يقول بعض المفكرين ان البشر ليسوا الا الأنانية المجسمة في شخصياتهم و الحضارة ممثله بالدولة هي السبيل الامثل لكبح جماحهم

فقد دافع عن الحضارة روماغنوزي واكد على ان الحضارة تحد من الانحراف بشتى صوره فالحضارة لا تعني وجود كثير من المصانع ووجود حياه الترف بل هي نهج حياه يجب ان تسود فيه العدالة بين الاشخاص ولكونها توفر سبل المنفعة فأنها بالأحرى تستطيع تقديم ما يضمن سير الحياه

و الذين يرون ان الحضارة تؤثر على الاجرام من ناحيه حجمه ونوعه يرون ان الاجرام يزداد كلما ازداد البشر تحضرا اما نوع الاجرام او شكله فهو يختلف من حضارة الى اخرى فالجرائم التي كانت ترتكب في حضارة سابقه ربما تكون قد تلاشت او ربما تكون تختلف نوعيتها عن جرائم هذا العصر ولكن انجيوليلا منذ 1900 في كتابه علم طبائع المجرم ان لكل حضارة اجراما معينا مثلما ان لها دينا خاصه وسياسه معينه ويرى فيريرو ان مختلف الحضارات الإنسانية سابقا وحاضرا اتبعت اسلوبين من اساليب الصراع من اجل الحياه و الاسلوب الاول هو اسلوب القوة و العنف حيث كان هذا الاسلوب هو المستعمل المواجهة الحياه في العصور القديمة اما الاسلوب الثاني فربما يكون تهذيبا للسابق دون القضاء على العنف بالكامل كسلوك الفرد طرق المخاتلة و المكر للوصول الى هدفه فتراه يشترى السلطة بالمال احيانا وبالطرق الملتوية احيانا اخرى وهو يجمع الثروة بالخداع ولكن احدهما ربما يكون اوضح من الاخر

ان التقدم الحضاري المفاجئ يجب ان يلاحظ وتدرك خطورته فيقي مجتمع وبالأخص في المجتمع العربي ان هذا المجتمع ذو عادات وتقاليد عريقة ونبيله وهو في هذا الوقت يتعرض لتيارات حضارية مختلفة وهذا مما احدث كثيرا من التغيرات في النظم و القوانين و الافكار الاجتماعية في البلاد العربية ولكن بدرجه متفاوتة احدثت فجوات اجتماعيه ادت في النهاية الى سلوك طرق غير سليمه وخلاصه القول ان التطور الاجتماعي المفاجئ يعتبر عاملا قويا في تهيئه جو مناسب للسلوك الاجرامي مما تجدر الاشارة اليه التقدم

الحضاري الذي حدث في القرن العشرين لم يصاحبه تقدم في الاخلاق كذلك نجد ان نتائج التقدم الحضاري من ماده وثقافه لم يشمل جميع افراد المجتمع فنجد ان افراد المجتمع الواحد وفي المدينة الواحدة وفي القرية الواحدة لا ينعمون بنفس القدر بهذه النتائج لسبب او لأخر وهذا بالطبع عامل مؤثر على سلوك وتصرفات افراد المجتمع

كذلك ادى هذا التطور الحضاري الى انخراط النساء في الاعمال مما سبب انحرافا للأطفال لعدم رقابتهم وتوجيههم توجيها سليما كما ان خروج النساء للعمل زاد من نسبه جرائم النساء بسبب الاختلاط المتكرر وفقدان الرقابة

وقد ذكر كثير من الباحثين ان الجريمة تسير مع الحضارة سيرا طرديا أي كلما زادت الحضارة كلما زادت نسبه الجريمة الا ان هذا المبدأ لا ينطبق على المجتمع الذي يطبق تعاليم الشريعة الإسلامية تطبيقا دقيقا وانه كلما اتسع العمران مع الايمان ازدادت القلوب تهذيبا فقل بسبب ذلك الاجرام ففي الحضارة الإسلامية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وعصر الصحابة كانت الجرائم تتناسب مع الحضارة تناسب عكسيا اي كلما ازدادت واتسعت الحضارة كلما قل الاجرام

وقد قال الشيخ محمد ابو زهرة عن الحضارة و الاجرام يكثر الاجرام بقدر ابتعاد القوانين عن الدين وبعد القلوب عن الايمان وقد استبحر العمران واتسعت الحضارة وتعددت معها افانين الاجرام واتسعت ابوابه بمقدار اتساع الحضارة و العلوم ذلك لان النفوس انحرفت فكبرت العقول وضعفت القلوب ((فإنها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور))

انتهت المحاضرة ..

بنت الشرقية19

المحاضرة السابعة : إدمان المسكرات والسلوك الاجرامي

اولا/ الادمان على المشروبات الروحية

هناك تباين في تبرير استعمال الفرد للمشروبات الروحية وتعدد في أسباب ذلك.

فكثير من الناس يري أن السبب في تعاطيه للكحول للمجاراة الاجتماعية، والبعض يري أن الاستعمال راجع إلي أغراض شخصية، كالاسترخاء أو النوم، أو لزيادة الحيوية والإنتاج.

كما أن البعض الآخر يري أن استعمالها هو لمساعدته علي نسيان الهموم والأحزان والتغلب علي المشاكل النفسية أو العائلية.

إن الأعذار والتبريرات السابقة لاستعمال الكحول، لا تعطي الحق للفرد في استعمال هذا المسكر لأن هذه المبررات مبررات شخصية أتخذها الإنسان ليخفف من الانتقادات التي توجه إليه لكي يلقي لومه علي الإدمان علي غيره.

1-تعريف حالة الادمان

هي عندما يتم استعمال الكحول باستمرار متواصل، وعندما يطلب الشخص المزيد منها، ومن جراء ذلك يفقد الشخص السيطرة علي مدي استعماله الكحول، فيتناولها في أي وقت وفي أي مكان وبأي شكل.

تعريف السكر في الشريعة الإسلامية:

عرف السكر في الشريعة بعدة تعاريف، وقد رأي أبو حنيفة أن معيار السكر هو فقد الوعي.

ولقد أُجْرِيت دراسات كثيرة علي إدمان الكحول ومدي أثره علي شخصية المدمن.

ومدي ما ينتج عن ذلك من أمراض جسمية وعقلية يمكن أن تسبب للشخص مشاكل شخصية واجتماعية و عائلية.

وما توصل إليه الباحثون من فرضيات ، هو أن الكحول تحدث اضطرابا في الوظائف الجسمية و العقلية للمدمن .

كذلك يفترضون أن المدمن يعاني من سوء التوافق و الكبت الاجتماعي كما أن تعاطي المسكرات يسمح للنزوات العدوانية المكبوتة بالظهور .

وقد ذكر الباحثون أن السكر هو ((سم أخلاقي)) حيث أنه يضعف الجانب الأخلاقي لدي الإنسان كما يحدث تغيراً في مقدورة وذكاء الفرد.

مما يدفعه إلي كثير من الأشياء دون تمييز . كما ذكروا أن الإدمان علي الكحول يؤدي إلي الكسل ، و التهاون في العمل ، ومن ثم التشرد .

وفي مجال السلوك الإجرامي ، فإن تعاطي المشروبات الروحية وكذلك الإدمان يكون في كثير من الدول جريمة في حد ذاتها تعاقب عليها القوانين .

هذا بالإضافة إلي أن الإدمان قد يؤدي إلي ارتكاب جرائم أخرى بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، كجرائم القتل و الاعتداء و الاغتصاب ، وهتك الأعراض ، و جرائم التشرد ، وعدم القدرة علي الالتزام بمسئوليات المدمن تجاه عمله و أسرته .

ولا شك أن الإدمان علي المسكرات يعد في الوقت الحاضر أحد أما في الولايات المتحدة الأمريكية .

فهناك 70 مليوناً يتعاطون الخمور من بينهم حوالي خمسة ملايين من مدمني الخمر . وتقدر الخسارة المالية المترتبة علي ذلك بما يزيد علي مليار دولار سنوياً .

ولابد أن نلاحظ أن الأمور المترتبة علي تعاطي المشروبات الكحولية تختلف من شخص لآخر ، حسب قدرته علي احتمال المادة المسكرة .

حيث إن البعض يحتمل كمية معينة من الخمور بينما لا يحتمل تلك الكمية شخص آخر مما يؤثر علي شخصيته و تصرفاته .

يشعرون و تصرفاته. كما أن هناك أشخاصاً يشعرون بالتعب بعد تناولهم للمسكرات بينما يشعر آخرون بالقدرة علي التغلب علي أشياء كثيرة ولكنها تثير فيهم حالة من العداء ، ومثل هؤلاء الأشخاص تكون المسكرات عاملاً محفزاً لهم لارتكاب الجريمة .

ولإيضاح بعض الخصائص لشخصية المدمن علي الخمر ، قام (تايبوت – Tiebout) بدراسة مائتي شخص مدمن تسع سنوات ومن سمات شخصية المدمن ما يلي :-

- ❖ رغبته في السيطرة .
- ❖ ازدياد شعوره بالاعتداء غلي الغير .
- ❖ عدم القدرة علي كبح انفعالاته السلبية .
- ❖ شعور بالانطواء و الانعزال .
- ❖ شعور بالنقص أحياناً و بالتفوق أحياناً أخرى .
- ❖ يتعطش للكمال .

2-اسباب ادمان الخمر

الإدمان علي الخمر يشبه الأمراض المعدية ، مثل مرض السل .

فمرض السل تنقل جرثومة ، من مريض موجود مصاب بالسل علماً بأن إصابة هذا المريض بالسل ترجع إلي خصائص في الجرثومة ، وإلي خصائص أخرى في الفرد المريض ، و أيضاً إلي خصائص تتعلق بالبيئة .

وفيما يتعلق بالإدمان ، هناك عوامل تتعلق بالمادة نفسها التي يدمن عليها الشخص. وهناك عوامل تتعلق بالشخص نفسه ، و خواصه النفسية و الجسمية ،ثم هناك أيضاً عوامل تتعلق بالبيئة .

وفيما يلي نلقي بعض الضوء علي جزء من العوامل :.

1-شخص مدمن

هناك بعض الدراسات تقول ، إن حالة الإدمان حالة موروثة ، ولكن هذا الأمر ، لم تثبت صحته وهو غير مؤكد .

كما أنه لا يوجد شخص له صفات نستطيع علي ضوئها التنبؤ إن كان هذا الشخص سيصبح مدمناً علي الخمر.

ولكن ثبت مؤخراً أن هناك بعض الصفات تظهر بشكل خاص في الأشخاص الذين سيصبحون مدمنين علي الخمر .

ومن هذه الصفات :-

- سرعة اليأس .
- عدم المثابرة .
- سرعة التوتر و القل من المواقف البسيطة التي لا تسبب القلق للأشخاص الأخرين .

أن شخصية المدمن تتصف ببعض صفات عدم النضوج النفسي ، و عدم النضوج الانفعالي بصورة خاصة .

صورته عن نفسه مشوهه مهزوزة .

يعاني أحياناً من الاحتقار النفسي .

إن بعض الأمراض النفسية ربما تؤدي إلي الإدمان . فالشخص الذي يصلب بما يسمي بالقلق الاجتماعي أو قلق المواقف شخص إذا دخل علي مجموعة من الناس الأكبر منه سناً أو الأعلى مركزاً يشعر بالقلق فيركن إلي تعاطي الخمر للتخفيف من القلق .

كذلك مرض الإجذاب ، فكثير من الأفراد الذين يعالجون في عيادات الطب النفسي يشكون من الإدمان علي الخمر ولكنهم مصابون بمرض الإجذاب الداخلي ، و يستخدمون الخمر أثناء فترات الإجذاب .

2-الامراض الجسمية

أن الأمراض الجسمية لا تؤدي بالإنسان إلي الإدمان علي الخمر ، ولكنها قد تؤدي به إلي الإدمان علي المورفين و الأفيون .

فعند الإفراط في استخدام لمسكنات المشتقة من الأفيون لعلاج الأمراض الشديدة كالمغص الكلوي أو المراري وما شابه ذلك ، ربما يصبح الشخص مدمناً في وقت من الأوقات .

3-دورة البيئة المحيطة بالفرد

إن البيئة المحيطة بالفرد لها دور مهم في التأثير علي الفرد.

أ- الأسرة و التقاليد

أن الأسرة هي المدخل الذي تنقل عن طريقه كل القيم و التقاليد التي تكون شخصية الطفل حيث أن الطفل يحرص علي تقليد أسرته في كل شيء

فإذا كان سلوك الأسرة سيئاً و أفرادها يتعاطون الخمر فإن الطفل سيقبل علي تعاطي الخمر أو المخدرات

وبالتالي نجد أن احتمال انخراط الطفل في مثل هذا السلوك السيء قد يصل إلي 60 % .

ب- العوامل الاقتصادية

تعد صناعة الخمر صناعة مربحة في بعض دول أوروبا و أميركا ، فالدولة تستفيد من الضرائب التي تفرض علي صنع الخمور .

و بالتالي يكثر الاستهلاك ومن ثم تزداد نسبة الإدمان علي المسكرات .

الإدمان الناتج عن الفقر أو الغني

ذكرنا سابقاً أن الفقر و الغني و التفكك الاجتماعي و البؤس قد تؤدي إلي الإدمان علي المسكرات ، ولكن ثبت أيضاً أن المجتمعات الغنية و المتقدمة صناعياً تعاني من مشكلة الإدمان علي المسكرات بالرغم من الوفرة ورغد العيش .

ومع ذلك نجد أن الإدمان علي المخدرات يتنشر بشكل خاص بين الفئات التي تعاني من التفكك الأسري ومن البؤس ومن الظروف الاجتماعية السيئة التي يعيشها في ظلها .

3-اثار الادمان

1-المشاكل الصحية الخطرة الناتجة عن الادمان

للإدمان مشاكل عديدة منها الاجتماعية و الصحية .

ومن الآثار الجسمية للإدمان الالتهاب المزمن للمعدة ويصاحب ذلك عسر الهضم المزمن والقيء والقرحة في المعدة وفي الاثني عشري

والتهاب البنكرياس أحياناً ، كما يحدث تليف للكبد

ويحدث الإدمان هبوطاً في وظائف الكبد قد يؤدي بحياة المدمن .كذلك ينتج عن الإدمان أمراض في الجهاز العصبي

ويحدث شلل أعصاب الأطراف

وتضخم القلب و أشياء أخرى .

2-الاثار الاجتماعية لإدمان الخمر

من أهم الآثار الاجتماعية الخلافات الزوجية و تبلغ نسبة الشكوى من الخلافات الزوجية 52 % من مجمل الآثار المترتبة علي الإدمان علي الخمر .

إهمال العمل و التغيب عن أداء العمل .

إقدام المدمن في بعض الأوقات علي ارتكاب جرائم الاغتصاب ، وجرائم الانتحار

وكذلك جرائم حوادث السيارات .

3-المضاعفات النفسية والعقلية

تظهر هذه المضاعفات في مرحلة متقدمة نوعاً ما ؛ وهي مضاعفات خطيرة . ومن هذه المضاعفات ما يلي :-

الهذيان الرعاش : وهو يصيب الإنسان في خلال 12 ألي 24 ساعة من أمتناع الشخص عن الخمر .

فيبدأ الإنسان يشعر بأعراض مزعجة كالأرق ، والتوتر الشديد ، و القلق النفسي ،و الهلاوس البصرية المخيفة

و المعتقدات الوهمية الباطلة ، و الخلط ، و الرعشة الشديدة .

نوبات التعتيم : تصيب الشخص في مرحلة مبكرة نسبياً . فتري الفرد يشرب الخمر ثم يذهب لقضاء بعض الأعمال وهو لا يدري ما يفعل .

يسبب أمراضاً أخري من ضمنها مرض يسمي (كرساكوف) الذهان ، ويعاني المدمن من النسيان بالدرجة الأولي ، وترجرج قدرته العقلية .

أي أنه مرض عقلي ناتج عن ضرر و تلف خلايا المخ بسبب الخمر . وهو يتميز بالنسيان ، وبتأليف أحداث وهمية لتغطية الفجوات الموجودة في ذاكرته .

يصاب بالغيرة المرضية : فالمدمن يصاب بمعتقدات وهمية باطلة ، فتجده يشك في سلوك زوجته متهماً إياها بالخيانة ، وقد يعتدي علي زوجته أو يقتلها .

قد يعاني المدمن من الهلاوس السماعية المزمنة ، وقد يعاني من الخوف وهذه هي المرحلة النهائية .

أي أن المدمن يصاب بعطب كامل في المخ ، فيفقد الذاكرة ، ويصبح عاجزاً عن التفكير ، ضحل الانفعال يشبه النبات .

وفي هذا البحث لم نتطرق لكل الجوانب المتعلقة بالإدمان ولم نتناول جوانب أخري هامة ، كالمهدئات ، والأدوية النفسية وعلاقتها بالخمر من عدمه .

4-علاج القران لإدمان المسكرات

لقد عالج القرآن هذا المرض بطرق متتابعة . فالمجتمع العربي في الجاهلية كان يتعاطى المسكرات التي كانت تشكل جزءاً من حياتهم الاجتماعية

وكان تعاطيها من أبرز الأشياء المتداولة في مجتمعاتهم . وبعد نزول القرآن بدأ علاج هذا المرض علي عدة مراحل كل مرحلة لها دورها في التمهيد للإقلاع عن تعاطي المسكرات .

الفترة الأولي للعلاج من المسكر: لقد نزلت الآية :(من ثمرات النخيل و الأعناب تتخذون منه سكراً ورزقاً حسناً إن في ذلك آية لقوم يعقلون).

أي ولكم مما أنعم الله به عليكم من ثمرات النخيل و الأعناب ما تجعلون منه خمراً يسكر . وهذه الآية كما ذكر الطبري نزلت قبل تحريم الخمر ، ثم حرمن بعد ذلك .

المرحلة الثانية : جاء الأمر بأن ترك الخمر أنفع من شربه قال تعالي : } يسألونك عن الخمر و الميسر قل فيهما إثم كبير و منافع للناس و إثمهما أكبر من نفعهما ... {.

المرحلة الثالثة : بعد أن قلل المسلمون من شرب الخمر بنسبة كبيرة ، نزل القرآن بتحريمها في سورة النساء ، الآية 43 . قال تعالي : } يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة و أنتم سكاري حتى تعلموا ما تقولون ...{ .

المرحلة الرابعة: وبعد أن وضح للمسلمين كثرة مضار الخمر وما ينتج عنها في المراحل السابقة نزلت الآية الكريمة بتحريمه نهائياً . قال تعالي : (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر و الميسر و الأنصاب و الأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون)

وقال تعالي : (إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة و البغضاء في الخمر و الميسر و يصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فها أنتم منتهون)

الصيغة هنا الاستفهام ومعناه الأمر أي انتهوا . فقد ذكر الله تعالي في الخمر و الميسر مفسدتين : احدهما دنيوية ، و الأخرى دينية .

فأما الدنيوية فإن الخمر تثير الشرور و الأحقاد و تئول بشاربها إلي التقاطع

وأما الميسر فأن الرجل لا يزال يقامر حتي يبقي معدوماً لا سيء عنده و ينتهي به الأمر إلي أن يقامر حتي علي أهله وولده

وأما الدينية فالخمر تسبب غلبة السرور و الطرب وذلك يلهي عن ذكر الله وعن الصلاة ولا عب الميسر سواء كان غالباً أو مغلوباً فسيلهو عن ذكر الله .

و ينبغي علي المدمن أن بجد في نفسه الشجاعة الكافية ومن أسرته بأن يتوب إلي الله و أن يتمشى مع تعاليم الفرقان و أن يذهب إلي الأطباء المتخصصين بالطب النفسي ليقدموا له العلاج حين يأذن الله له بالشفاء .

ثانيا/ المخدرات و السلوك الاجرامي

1-ماهو المخدر

المخدر مادة تسبب في الإنسان والحيوان فقدان الوعي بدرجات متفاوتة، وقد ينتهي الأمر إلى غيبوبة تعقبها الوفاة.

وأنواع المواد المخدرة إما مواد أخرى، كالحشيش والأفيون مثلاً، أما المواد المركبة فهي مزيج من المواد الطبيعية يضاف إليها مواد كيميائية كالمورفين والهيروبين مثلاً.

أما المواد المخبرية فلا يدخل في صناعتها أية مادة طبيعية كالأدوية، مثل الامفيتامينات والبربيشوات.

2-ماهو الاعتياد على المخدرات

"ظاهر نفسية مزاجية عقلية، تنشأ عن رغبة إرادية واعية، إلى درجة معينة، لا تصل الاعتماد الجثماني"

وعندما يتوقف الشخص عن تناول هذه المخدرات فإنه لا يصاحب ذلك حالة انسحابيه كما في الإدمان.

3-تأثير المخدرات على تصرفات الانسان

نظراً لما للمخدرات من تأثير كبير على تصرفات المتعاطي لها، فإن هناك آراء كثيرة تقول بأن لبعض المخدرات تأثيراً على شخصية الفرد مما قد يؤدي إلى انحراف هذا الفرد سلوكياً.

ولإيضاح علاقة المخدرات بالجريمة هناك طريقتان:-

تحرم بعض القوانين حيازة، أو استعمال المخدرات للأغراض غير الطبية.

صلة المخدرات بالسلوك الإجرامي.

هناك عدة دراسات كثيرة بحثت علاقة المخدرات بالسلوك الإجرامي.

فقد قام (ساندوز – Sandoz) بدراسة 60 مدمناً من المدمنين على مخدر المورفين.

واتضح له أن 42 منهم لم يسبق أن قبض على أحدهم بسبب ارتكاب الجريمة من قبل إدمانه، إلا أن كل واحد منهم ارتكب ما معدله 8 جرائم بعد إدمانه.

ودارسة أخرى ترى أن الجرائم التي ترتكب من قبل المدمنين هي مخالفة القوانين الخاصة بالتجارة، والحيازة، والاستعمال.

فقد وجد (بسكور – Pescor) أن من بين 1003 مجرمين من المدمنين على المخدرات، كان 37% منهم تجاراً للمخدرات، 2,6% منهم وجد بحوزتهم مخدرات، 4% منهم زوروا وصفات طبية لكي يحصلوا على مخدرات.

أي أن 67% من مجموع المدمنين خالف قوانين المخدرات.

كذلك ذكر (الفريد لندسمث – Lindsmith) أن 65% من بين 13,000 جريمة إدمان كانت هي جرائم مخالفة لقانون المخدرات، و10% منها جرائم سرقات، و2% منها فقط تمثل التعدي والإيذاء، والباقي مخالفات بسيطة.

4-ظاهرة المخدرات في العالم العربي

يواجه العالم مشاكل عديدة منها مشكلة المخدرات.

والوطن العربي الذي يشهد الآن انفتاحاً حضارياً يدفع ضريبة هذا الانفتاح ممثلة في عدد من المشاكل التي أفرزتها الحضارة الحديثة ومنها مشكلة المخدرات.

ولكي تتصدى الدول العربية لهذا الخطر، فلابد لها أن تأخذ بمبدأ "الوقاية خير من العلاج".

حتى لا تستفحل المشكلة ويصبح من المستحيل القضاء عليها.

ولمواجهة هذه المشكلة والوقاية منها:-

فإنه يلزم المزيد من الجهود المتكاتفة بين الدول العربية للخلاص من من هذه الآفة ورسم الخطط العلمية والعملية لاستئصال هذا المرض الفتاك.

قضايا المخدرات في الدول العربية والتعاون فيما بينها: رغبة من المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي، في التعرف على مشكلة المخدرات في الدول العربية من شتى جوانبها.

قامت بإعداد استبيان بشأن مشكلة المخدرات ووزعته على الدول العربية عام 1980م.

وشمل الاستبيان العناصر التالية:-

المخدرات الشائعة

والمدمنون

والمجتمع والإدمان

وزراعة المخدرات، والتهريب، والمهن الطبية

والعقاقير الخطيرة

والتأهيل، والمعالجة

والتوعية والإعلام، والقوانين، والعقوبات

والاتفاقيات والقرارات الدولية والمقترحات والآراء.

5-ظاهرة المخدرات في المملكة العربية السعودية

وفيما يتعلق بالإدمان على المخدرات في المملكة العربية السعودية، وحسب الإحصائيات الصادرة عن مستشفى شهار بالطائف، وجد أن 3,39 من العينات التي عولجت في العيادات الخارجية للمستشفى تعاني من الإدمان على المخدرات.

وتأييداً للبحوث السابقة فإن الإحصاءات الصادرة عن مستشفى شهار بالطائف عام 1979م وجد أن 23 حالة فقط تعاني من الإدمان على المخدرات من بين المقيمين في المستشفى وعددهم 1574 مقيماً، لذا فإن عدد حالات الإدمان تمثل 0,014 من المقيمين في المستشفى.

ولدراسة عدد قضايا المخدرات والمتهمين فيها، موزعين حسب مناطق المملكة من عام 1402هـ - 1406 هـ.

يتضح أن عدد قضايا المخدرات بلغ "3492" قضية، وقع منها في الرياض "1320" قضية.

وهي تمثل نسبة 38% من جموع القضايا.

وفي المنطقة الغربية تم ضبط "971" قضية، تمثل 28%.

وعلى العموم فإن المخدرات يكثر انتشارها في الأماكن التي يقيم فيها كثير من العمال الأجانب.

فإن جميع المخدرات المضبوطة في المملكة العربية السعودية تنحصر في نوعين من أنواع المخدرات:-

النوع الأول:-

مخدرات طبيعية وتشمل (القات، الحشيش، الجنزفوري "الماروانا"، الأفيون).

فإن القات يمثل أكبر كمية من المخدرات المضبوطة، وهذا ربما يكون لتوافر زراعة القات في البلاد المجاورة للمملكة.

النوع الثاني:-

السيكونال في عام 1402هـ يمثل 28% من إجمالي العقاقير المخدرة.

وفي عام 1405هـ، بلغت النسبة 56,30% من إجمالي العقاقير المخدرة.

الجهات المعنية بمكافحة المخدرات في المملكة العربية السعودية

تعني جميع الأجهزة الحكومية في مكافحة المخدرات بصفة عامة، والجهات الثلاث (مصلحة الجمارك العامة، والمديرية العامة بسلاح الحدود، والإدارة العامة لمكافحة المخدرات)، بصفة خاصة.

الأسس التي ترتكز عليها أعمال مكافحة المخدرات في المملكة:-

الإقلال من عرض المخدرات إلى أدنى قدر ممكن، ويتم ذلك ليس فقط بالتصدى لعمليات الاتجار غير المشروع بالبلاد وكشف وضبط عمليات التهريب الموجهة إلى الداخل.

وإنما يمتد الجهد عبر الحدود في محاولة لمنع وإحباط عمليات التهريب التي تستهدف المملكة.

الإقلاع من الطلب على المخدرات ويتم ذلك بالطرق التالية:-

التصدي لفئة المستعملين للمواد المخدرة وتطبيق أحكام نظام المخدرات بحقهم زجراً لهم وردعاً لغيرهم.

عمل خطة متكاملة للوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية.

علاج المعتمدين جسمانياً ونفسياً على المخدرات والمؤثرات العقلية، وإعادة تأهيلهم للحياة الطبيعية في المجتمع.

سياسة المملكة في علاج المشكلة

على المستوى الدولي:-

تشارك المملكة في الاتفاقيات الدولية لمكافحة المخدرات والمؤثرات النفسية وحضور المؤتمرات الدولية التي تعالج مشكلة المخدرات والاستفادة من الخبرات الدولية في هذا المجال، والمساهمة في دعم صندوق الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات ومن الدول الموقعة على اتفاقياتها.

بتاريخ 25/صفر/1409هـ وقع صاحب السمو الملكي الأمير/نايف ابن عبد العزيز وزير الداخلية بالمملكة العربية السعودية، ووزير الداخلية التركي بروتوكولا للتعاون الأمني ومكافحة المخدرات تمهيداً لتوقيع اتفاقية أمنية بين المملكة والجمهورية التركية.

ساهمت المملكة العربية في تحقيق موقف إيجابي من مشروع الاتفاقية الدولية لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية التي اعتمدها المؤتمر في جلسته السادسة المعقودة في 19/ديسمبر/1988م.

انضمت المملكة كطرف في الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961م.

كما انضمت كطرف في اتفاقية المؤثرات العقلية 1971م.

على المستوى العربي:-

التواجد المستمر في اجتماع مدراء أجهزة مكافحة المخدرات في نطاق الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

المواقفة على قانون المخدرات الموحد/ النموذجي الصادر عن مجلس وزارة الداخلية العرب.

العمل على تنفيذ ما جاء بالاستراتيجية العربية الصادرة عن مجلس وزارة الداخلية العرب.

الاتفاقية الثنائية مع الدول المجاورة لمكافحة المخدرات والتسيق المستمر وتبادل المعلومات فيما يختص بالمخدرات.

والجدير بالذكر أن هناك اتفاقية بين المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية العربية السورية، وجمهورية السودان.

التعاون والتسيق وتبادل المعلومات مع جميع دول مجلس التعاون لدول الخليج.

على المستوى الإقليمي:-

إنشاء مصحات لمعالجة المدمنين مجاناً وإعادة أهيلهم.

شكلت اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات وهدفها وضع برامج مدروسة ومكثفة وخطط وقائية.

تهدف إلى بلورة وعي شامل بحقيقة المخدرات ووضع الأسس لتوعية أفراد المجتمع بأخطار تلك الآفة من خلال طبع الكتيبات والنشرات وإقامة المعارض وعقد الندوات والمحاضرات لتوضيح أضرار المخدرات الصحية والاجتماعية.

صدور فتوى هيئة كبار العلماء بإعدام المهرب والمستقبل للمخدرات والتعزيز بالحبس أو الجلد أو الغرامة المالية.

أو بها جميعاً للمروج لأول مرة بطريقة التصنيع أو الاستيراد بيعاً وشراء.

أو إهداء ونحو ذلك من ضرورة إشاعتها ونشرها وإن تكرر منه ذلك فيعزز بما يقطع شره عن المجتمع ولو كان ذلك بالقتل.

وعموماً فقد انخفضت نسبة المهربات إلى المملكة بعد تنفيذ إحدى عشر حالة إعدام إلى ما قد تصل إلى 45% من الفترة المقابلة قبل صدور الفتوى بإعدام المهرب والمستقبل.

اسئلة المحاضرة

السؤال الاول / ((يشهد الوطن العربي انفتاحاً حضارياً تسبب في عدد من المشاكل التي أفرزتها الحضارة الحديثة ومنها مشكلة المخدرات)) اشرح / اشرحي العبارة السابقة في ضوء فهمك لسياسة المملكة العربية السعودية في علاج مشكلة المخدرات

يواجه العالم مشاكل عديدة منها مشكلة المخدرات.

والوطن العربي الذي يشهد الآن انفتاحاً حضارياً يدفع ضريبة هذا الانفتاح ممثلة في عدد من المشاكل التي أفرزتها الحضارة الحديثة ومنها مشكلة المخدرات.

ولكي تتصدى الدول العربية لهذا الخطر، فلابد لها أن تأخذ بمبدأ "الوقاية خير من العلاج".

حتى لا تستفحل المشكلة ويصبح من المستحيل القضاء عليها.

ولمواجهة هذه المشكلة والوقاية منها:-

فإنه يلزم المزيد من الجهود المتكاتفة بين الدول العربية للخلاص من هذه الآفة ورسم الخطط العلمية والعملية لاستئصال هذا المرض الفتاك.

ورغبة من المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي، في التعرف على مشكلة المخدرات في الدول العربية من شتى جوانبها. قامت بإعداد استبيان بشأن مشكلة المخدرات ووزعته على الدول العربية عام 1980م.

وفي المملكة العربية السعودية

تهتم جميع الأجهزة الحكومية بمكافحة المخدرات بصفة عامة، والجهات الثلاث (مصلحة الجمارك العامة، والمديرية العامة بسلاح الحدود، والإدارة العامة لمكافحة المخدرات)، بصفة خاصة.

وتتخذ المملكة سياسة محددة في مواجهة مشكلة المخدرات على كافة المستويات (الدولي / العربي / الإقليمي) ونشرحها فيما يلى :

على المستوى الدولي:-

تشارك المملكة في الاتفاقيات الدولية لمكافحة المخدرات والمؤثرات النفسية وحضور المؤتمرات الدولية التي تعالج مشكلة المخدرات والاستفادة من الخبرات الدولية في هذا المجال، والمساهمة في دعم صندوق الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات ومن الدول الموقعة على اتفاقياتها.

بتاريخ 25/صفر/1409هـ وقع صاحب السمو الملكي الأمير/نايف ابن عبد العزيز وزير الداخلية بالمملكة العربية السعودية، ووزير الداخلية التركي بروتوكولا للتعاون الأمني ومكافحة المخدرات تمهيداً لتوقيع اتفاقية أمنية بين المملكة والجمهورية التركية.

ساهمت المملكة العربية في تحقيق موقف إيجابي من مشروع الاتفاقية الدولية لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية التي اعتمدها المؤتمر في جلسته السادسة المعقودة في 19/ديسمبر/1988م.

انضمت المملكة كطرف في الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961م.

كما انضمت كطرف في اتفاقية المؤثرات العقلية 1971م.

على المستوى العربي:-

التواجد المستمر في اجتماع مدراء أجهزة مكافحة المخدرات في نطاق الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

المواقفة على قانون المخدرات الموحد/ النموذجي الصادر عن مجلس وزارة الداخلية العرب.

العمل على تنفيذ ما جاء بالاستراتيجية العربية الصادرة عن مجلس وزارة الداخلية العرب.

الاتفاقية الثنائية مع الدول المجاورة لمكافحة المخدرات والتسويق المستمر وتبادل المعلومات فيما يختص بالمخدرات.

والجدير بالذكر أن هناك اتفاقية بين المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية العربية السورية، وجمهورية السودان.

التعاون والتنسيق وتبادل المعلومات مع جميع دول مجلس التعاون لدول الخليج.

على المستوى الإقليمي:-

إنشاء مصحات لمعالجة المدمنين مجاناً وإعادة تأهيلهم.

شكلت اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات وهدفها وضع برامج مدروسة ومكثفة وخطط وقائية.

تهدف إلى بلورة وعي شامل بحقيقة المخدرات ووضع الأسس لتوعية أفراد المجتمع بأخطار تلك الآفة من خلال طبع الكتيبات والنشرات وإقامة المعارض وعقد الندوات والمحاضرات لتوضيح أضرار المخدرات الصحية والاجتماعية.

صدور فتوى هيئة كبار العلماء بإعدام المهرب والمستقبل للمخدرات والتعزيز بالحبس أو الجلد أو الغرامة المالية. أو بها جميعاً للمروج لأول مرة بطريقة التصنيع أو الاستيراد بيعاً وشراء. وعموماً فقد انخفضت نسبة المهربات إلى المملكة بعد تنفيذ إحدى عشر حالة إعدام إلى ما قد تصل إلى 45% من الفترة المقابلة قبل صدور الفتوى بإعدام المهرب والمستقبل.

انتهت المحاضرة ..

بنت الشرقية19

المحاضرة الثامنة : انحراف الاحداث

اولا / انحراف الاحداث والاسرة

تعبير الأسرة من أهم الجماعات الأولية بالنسبة لتربية الطفل وتوجيهه والاهتمام به. لذا فإن الأسرة تؤثر علي تكوين شخصية الحدث، وتؤثر علي رسم مستقبل الطفل، فهي تعد بمثابة الخلية الأولي لأي مجتمع. وسنتطرق إلي علاقة انحراف الأحداث وأشكال النظام الأسري، وانحراف الأحداث وبناء الأسرة، وكذلك بين انحراف الأحداث وعمل التربية الخاطئة والأسرة.

1-انحراف الاحداث واشكال نظام الاسرة :

وجد نتيجة لكثير من الدراسات أن العائلة الممتدة تكون القبيلة ذات القوة في الرأي والمشورة، وهذا بدوره يحد من انحراف الأحداث لأن كل شخص في العائلة بل في القبيلة يعتبر مسؤولا عن تصرفات أفراد الأسرة.

كما أن تفكك العائلة وانشغال الوالدين بالعمل قد يؤدي إلي تفكك في الأسرة بسبب انتشار الخلاف الذي يؤدي إلي الطلاق أحيانا بين الوالدين.

وفي الأسرة الأموية يفتقر الطفل والمراهق إلي النموذج الممثل للسلوك المتوقع من الشخص البالغ، وهذا ربما يعرض الحدث لمشاكل في سلوكه عندما يحاول هذا الحدث الشديد العدوان البرهنة علي رجولته. إن كل ما تقدم يحتاج إلي مزيد من البحث والدراسة للوصول إلي نتيجة أدق وأفضل.

2-العلاقة بين انحراف الاحداث والتفكك الاسري :

التفكك الأسري معناه من الناحية الاجتماعية انفصام الروابط الأسرية الذي قد ينتج عن الطلاق أو الهجر، والشقاق، والصراع في الأسرة.

ونظرا لما للأسرة من أثر كبير في تقويم سلوك أفراد العائلة، فقد ذهب كثير من الباحثين إلي دراسة العلاقة بين التفكك الأسري وبين الجنوح. ونتائج هذه الدراسات تختلف إلي حد ما من دراسة إلي أخري، وذلك لاختلاف طرق جمع المعلومات وتحليلها وكذلك لعدم تمثيل المجموعات التي درست لكل الجانحين.

فقد قام الباحث الأمريكي (باتانيل كانتر) بدراسة حالات 3000 حدث جانح فوجد أن 47% أتوا من أسر مفككة، تفتقر إلي الأبوين أو إلي أحدهما.

كما أجري دراسة أخري علي حالات 11176 حدثا جانحا ووجد أن 65% منهم من أسر مفككة.

كما أجري (شلدون)، و(النيور جلوك) دراسات ووجدوا أنه يوجد علاقة بين الظروف المرضية الاجتماعية في الأسرة وبين الجنوح. وفي أمريكا أيضا وجد (جلوك) أن من بين الأحداث المنحرفين نسبة 60% من أسر منحلة ومتفككة، كما أن 84% منهم هم من أسر مفككة جزئيا. وذكرت (أوديت فيليبون) في كتابها "الشخصية المنحرفة تتهكم" إحصاءات عالمية من 25 دولة

أجريت بين عام 1946م و1949م علي 18376 فتاة وكانت النتائج كما هو موضح في الجدول التالي:

الدولة	الجانحات	اليتيمات(%)	فتيات غير شرعيات(%)	فتيات مهملات ومتشردات(%)	هجر الوالدين (%)	طلاق الوالدين
المانيا	1244	22,50	13,98	3,93	-	14,95
انجلترا	1146	16,75	2,27	6,02	-	14,83
الارجنتين	919	7,88	2,28	6,20	5,87	3,91
استراليا	390	9,75	؟	1,28	1,28	8,46
النمسا	400	5	32	2	-	50
بلجيكا	361	13,85	34,90	8,31	2,49	55,40
كندا	1384	26,87	4,55	9,32	16,54	2,81
مصر	80	56,25	50	18,75	-	7,50
الولايات المتحدة	1638	10,54	5,51	3,40	2,37	27,01
فرنسا	3775	14,48	13	8,74	0,45	27,01
ايطاليا	892	36,54	21,52	9,52	-	9,52
البرتغال	731	22,84	20,51	7,11	-	4,24

وذكرت النسب الإجمالية للحالات أعلاه:

يتيمات 18.09%

مهملات أو مشردات 6.88%

بنات غير شرعيات 16.01%

الوالدان مفترقان 2.30%

الوالدان مطلقان 20.04%

ونتيجة لأحد العوامل أو العوامل معا، فقد وجد أن 81.88% من العوائل متفككة.

وفي لبنان قام الدكتور مصطفي العوجي بدراسة للأحداث المنحرفين في لبنان للأعوام 1963، 1964، 1965م. ففي العامين 1963، 1964م وجد أ، 79% من الجانحين يعيشون مع أسرهم، ووجد أن 20% من الأحداث الجانحين يعيشون مع أسر مفككة، وكذلك وجد 1% من الأحداث الجانحين لا يعيشون مع أهلهم. أما في سنة 1965م، فقد أجري دراسة علي الوضع العائلي ل 1338 حدثا منحرفا لمعرفة مدي تأثير التفكك الأسري علي الجانحين من الأحداث وكانت الحصيلة كالتالي:

- الأب متوفي 6%

- الأب مطلق 1.6%
- الأم متوفاة 2%
- تعدد الزوجات 1.8%
- يتيم الأبوين 0.16%
- الأسرة باتفاق تام 75%
- الأم مطلقة 1.6%
- الأسرة غير متفقة 8%
- وكانت نسبة التفكك العائلي تبلغ 25%

كما أجري المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية بمصر دراسة حول تشرد الأحداث وكانت النتيجة أن حوالي 70% من المشردين لا يعيشون مع أسرهم. كما وجدوا أم من بين 4527 حدثا هناك 3713 حدثا هم من أسر لا تتمتع بحياة سعيدة. وبصفة عامة، فإن الباحثين متفقون إلي حد كبير علي أن الأحداث الذين ينشأون في أسر مصدعه يكونون أكثر احتمالا لأن يصبحوا جانحين علي عكس الأطفال الذين يعيشون مع أسر مترابطة. إلا أن الباحثين يختلفون في تحديد العوامل المسببة لهذه الفروق. ومما تجدر الإشارة إليه، هو أن أثر الأسرة علي الحدث يتفاوت بتفاوت الجماعات والأفعال، وباختلاف العمر، والنوع. وقد تبين من دراسات متعددة أن الأسر المتفككة لها أثر خطير علي جنوح الفتاة أكثر من تأثيرها علي جنوح الذكور

3-العلاقة بين انحراف الاحداث والتربية :

إن الأسرة لها وظائف عديدة تجاه أفرادها منها:

1- رعاية الأطفال صحيا.

2- التربية المنزلية والدينية.

3- تحقيق علاقات المودة والتعاطف بين أفراد العائلة.

4- تنشئة أفرادها تنشئة اجتماعية.

5- ضبط أفرادها اجتماعيا.

6- توفير متطلباتها مع الحياة الضرورية.

فإذا لم تقم بعض الأسر بهذه الوظائف، فربما يؤدي هذا التقصير إلي انحراف أفراد العائلة أو جزء منهم، ولكي نتوصل إلي نتيجة فإنه يلزم أن ندرس التقصير في هذه الوظائف أو بعضها.

وسنتطرق إلي بحث **العلاقة بين القصور الوظيفي للأسرة وبين انحراف الأحداث** من حيث: (أ) التربية المنزلية والضبط لأفراد الأسرة. (ب) ومن جهة علاقة الوالدين مع الأبناء:

أ) علاقات التربية الخاطئة بانحراف الاحداث

أجرت (برت- C.Burt) عام 1925م في إنجلترا دراسة علي الحدث الجانح، واتضح له أن نسبة التربية الخاطئة بين أسر الجانحين وأسر غير الجانحين تمثل 5 إلي 1. وفي أمريكا أجري (هيلي وبرونر) عام 1926م دراسة علي الأحداث والمجرمين في شيكاجو وبوسطن ووجدوا أن 4% من بين 4000 حالة من الجانحين كانوا من أسر ربت أطفالها تربية غير سليمة.

وفي أمريكا أيضا، أجري (جلدون والينور جلوك) عام 1951م دراسة علي الأحداث. منهم 500 حدث جانح و500 حدث غير جانح، لغرض المقارنة بينهم. ووجدوا أن نسبة 94.45% من آباء الجانحين، و 95.8% من أمهاتهم يتراوح أسلوبهم في تربيتهم أطفالهم بين القسوة والتراخي، كما وجدوا في المجموعة الضابطة أن 65.6% من الأمهات 55.5% من الآباء تتصف طريقتهم في تربية أطفالهم بالحزم مع الحنان.

وقد توصلا إلي نتيجة مفادها أن أسلوب التربية المتبع من جانب الآباء في الأسر الجانحة أسلوب غير سليم. كما وجدا أن الأب في الأسر الجانحة يلجأ في كثير من الأحيان إلي وسائل العقوبة البدنية، والتهديد والاحتقار أكثر من التفاهم. وقد تم إجراء دراسة في مصر عام 1959م لمعرفة أسلوب الأب والأم في التربية، ووجد أن ما يقارب الخمس من الآباء والأمهات كانت تربيتهم للأطفال المتهمين بالسرقة تربية ذات رعاية عادية لا قسوة فيها ولا تساهل. كما أن نسبة من يعتمد طريق اللين في التربية للأحداث حوالي 40% من الأمهات، 25.6% من الآباء. إلا أن نسبة استعمال الشدة عند الآباء تزيد عنها عند الأمهات. أما أسلوب الإهمال في التربية فالنسبة متقاربة بين الآباء والأمهات.

ب) أثر العلاقة بين الآباء والأبناء على سلوك الطفل :

قام (ناي) بدراسة أثر العلاقة بين الآباء والأبناء علي سلوك الطفل، وكانت نتائج دراسته أن كلا من رفض الوالدين لطفلهما، أو عدم تقبل الطفل لوالديه، له صلة وثيقة بالسلوك الجانح. وقد رجح دور عدم قبول الأبناء للوالدين بصلة الحدث بالسلوك المنحرف.

وخلاصة ما تقدم، فإن البحوث تري بأن جنوح الأحداث ناتج إلي حد كبير عن تفكك البناء الأسري وما ينتج عن ذلك من قصور في أداء وظائف الأسرة، ولكن لابد من ذكر بعض الاعتبارات عند الحكم علي هذه النتائج.

فمعظم الدراسات ربطت بين العلاقة بين الأسرة المصدعة وجنوح الأحداث، وأجريت الدراسة علي أحداث مودعين في المؤسسات أو استخلصت المعلومات من واقع سجلات الشرطة أو المحاكم القضائية. وهذه هي الأسباب التي دعت إلي تساؤلات عن مدي تمثيل هذه النوعية من الجانحين للعدد الحقيقي. لأن الأحداث الذين ارتكبوا سلوكا منحرفا لا يتم إكتشافهم جميعا، أو إن انحرافهم قد اكتشف ولكن لم يبلغ عنهم أو لم يقبض عليهم.

4- أنواع التفكك الأسري

1.التفكك العاطفي :

حسب أقوال الأخصائيين النفسيين وأطباء العقول فإن هذا التفكك يحدث نتيجة للطغيان والسلطة المطلقة التي يمارسها الأب تجاه أفراد العائلة، مما يترتب عليه حدوث صراع ونزاع وقلة احترام، وفي هذه الحالة يكون الطفل في دوامه قلقا من المشادة بين والديه، مما يؤدي به إلي البحث عن مخرج لما هو فيه من ضيق وعدم استقرار.

كذلك اللين والتدليل في المعاملة قد يؤديان بالطفل إلي الاعتماد الكلي علي والديه، وفي النهاية لا يستطيع الطفل بعد بلوغه سن الكسب الاعتماد علي نفسه لأنه قد يجد أفرادا يعاملونه معاملة تختلف عن معاملة والديه له، مما يحدث له عدم تكيف وتأقلم في المجتمع.

إن التربية الحازمة لابد أن تكون مصحوبة بالحب والتقدير وأن تكون مبنية علي أساس التربية الدينية السليمة.

2.التفكك الأسري المادي :

يدخل ضمن هذا النوع غياب الأب عن البيت بسبب الموت أو الطلاق أو السجن الطويل، لأن الأسرة في كثير من هذه الأحوال قد تفتقد المصدر المالي.

ويري الباحثون أن هذا النوع من التفكك يفقد الطفل الرعاية الصحية والاجتماعية والتوجيه السليم.

وفي دراسة لدار الرعاية الاجتماعية بالرياض عام 1400هـ وجد أن آباء 26% من نزلاء الدار لا يعيشون مع الأسرة، كما أن 21% من النزلاء آباؤهم متوفون.

3.التفكك الخلقي للأسرة :

يتصف هذا النوع من التفكك بضعف الوازع الديني، وانعدام الأخلاق داخل البيت من جانب الوالدين أو أحدهما أو الأولاد الأكبر سنا الذي يقتدي بهم، وضعف الوازع الديني هذا يؤدي إلي جعل ارتكاب السلوك المنحرف في مثل هذا الجو، أمرا سهلا، فبعض الآباء يحاول أن يشرك أبناءه معه في جرمه، وكذلك بعض الأمهات يحاولن إشراك بناتهن في ممارسة الرذيلة. ومن الدراسات التي بحثت هذا الموضوع دراسة أجراها أبو الخير ومنير العصرة، حيث قاما بدراسة الأحداث في محكمة الإسكندرية ودلت النتائج علي أن 27% من الآباء كانوا محرضين لأطفالهم أو كانوا يساعدونهم علي ارتكاب السلوك المنحرف.

ثانيا / انحراف الاحداث والنظام الاقتصادي :

إن الفكرة السائدة منذ القدم هي أن الاقتصاد يعتبر عنصرا أساسيا له آثاره في النظم الاجتماعية. ويؤيد هذا الرأي بعض الباحثين ولكن علي درجات متفاوتة، ولكون هذه الآراء تفترض التأثير الاقتصادي علي النظم الاجتماعية فإن ذلك قد يؤخذ في الاعتبار كسبب لسوء التكيف الاجتماعي الذي ربما ينتج عنه انحراف في السلوك.

ومن هذا المنطق، خرجت دراسات متعددة تناقش العلاقة بين النظام الاقتصادي وعناصره المختلفة وبين الجنوح، منها ما هو مؤيد ومنها غير ذلك.

فالدراسات القديمة أوضحت وجود علاقة بين الفقر والبطالة وبين الجنوح. أما دراسة (ماري كاربنتر) في كتابها (جنوح الأحداث 1853) فقد خالفت الدراسات القديمة حيث رأت ضالة تأثير الأزمات الاقتصادية والفقر علي الأطفال عن طريق آبائهم المجرمين.

كما ظهرت بعد ذلك دراسة قام بها (سيريل برت) حيث أفاد بأن 19% من الجانحين في لندن هم من الفقراء جدا، و37% من هؤلاء يعدون فقراء، أي أن 56% من الجانحين يعتبرون من الطبقة الفقيرة.

وفي المملكة العربية السعودية، أجرت دار الملاحظة بالرياض في عام 1400هـ دراسة لمعرفة العلاقة بين الفقر والانحراف، فدرست متوسط دخل أسر النزلاء ووجدت أن 60%من الأحداث كانوا من أسر يقل دخلها الشهري عن 500ريال سعودي. أما الدراسات الحديثة فقد أخذت بدراسة علاقة الجنوح بالمستوي الاقتصادي، وقد وجدت أن معدل جنوح الأحداث يرتفع إلي أعلي مستوي، في الازدهار الاقتصادي، ويرتفع خلال الكساد الاقتصادي، وينخفض خلال الظروف الاقتصادية العادية.

وقد قام (ديفيد بوجين) في مدينة لوس أنجلوس الأمريكية، بدراسة الاتجاهات الاقتصادية والجنوح. ووجد أن معدل الجنوح يرتفع خلال فترة الرواج الاقتصادي وينخفض خلال فترة الكساد.

كما قام (ج. رينمان) بدراسة الاتجاهات الاقتصادية وجناح الأحداث في مدينة فيلادلفيا الأمريكية. وقد شمل البحث فترة زمنية مقدارها ثلاث عشرة سنة، ودلت أهم النتائج علي أن معدل الجنوح يرتفع إلي أعلي مداه خلال الرواج الاقتصادي، ويرتفع أيضا خلال الكساد الاقتصادي، إلا أن نسبة الجنوح تنخفض في الظروف العادية.

أما دراسة (د. لوقاس) علي جناح مدينة فيلادلفيا فقد وجد أنه ليس هناك علاقة قوية ولا مستمرة بين الأزمات الاقتصادية ونسبة المنحرفين. كذلك هناك دراسات أخري أخذت مستوي أسر الجانحين الاقتصادي عنصرا للدراسة مقارنة مع مستوي أسر غير الجانحين، كما أجريت دراسة أخري لمقارنة الجانحين من الفقراء والأغنياء علي حد سواء.

ونتيجة معظم هذه الدراسات هو أن الجنوح ظاهرة مرتبطة بالفقر.

ففي دراسة قام بها (برت) في لندن في كتابه عن (الجانح الصغير).

عمد إلي توزيع الأحداث حسب مستوي أسرهم الاقتصادي، وقارن بين نسب كل فئة مع نسبة توزيع السكان بلندن علي تلك الطبقات، ووجد ما يلي:

(أ) 19% من الأحداث الجانحين كانوا من أسر فقيرة جدا، فيما لا يوجد من سكان مدينة لندن سوي 8% من هذا المستوي.

(ب) وجد أن 37% من الأحداث الجانحين كانوا من أسر فقيرة وأن نسبتهم في هذه الطبقة تفوق نسبة السكان من نفس الطبقة.

وقد ذكر (برت) أن سبب ارتفاع نسبة الجانحين من الطبقات الفقيرة ربما يعود إلي أن الجانحين من الأسر الغنية قادرون علي التخلص من الإجراءات الرسمية، ونتيجة لذلك لا تظهر نسبتهم الحقيقية في الإحصاءات ولا ضمن من قبض عليهم من الأحداث.

وفي دراسة قام بها (ويليم هيلي) علي الفرد الجانح، وتناولت 1000 حدث جانح، كانت نتائج الدراسة هي أن الظروف الاقتصادية سبب أساسي من أسباب الجنوح في 5% من الحالات، وسبب ثانوي في 7.1% من الحالات.

كما قام (هيلي وبرونر) في تصنيف الأحداث حسب فئات اقتصادية، ووجدوا أن 5% منهم حالتهم الاقتصادية عادية، 24% منهم حالتهم الاقتصادية طيبة، 4% منهم في حالة غني وهذه النتيجة توضح أن 73% من حالات الجنوح نشأت من جراء ظروف اقتصادية عادية.

وفي مصر قام الدكتور حسن الساعاتي بدراسة الأحداث الجانحين والمستوي الاقتصادي لهم، (ميسور، فقير، فقير جدا) علي 800 حدث منحرف وعلي 800 حدث غير منحرف كضابط وتوصل إلي الآتي:

1. أن 60% من أسر الجانحين فقراء جدا إلي فقراء.
2. نسبة الأسر الميسورة لغير الجانحين أكثر منها لأسر الجانحين.
3. نسبة الأسر الفقيرة للأحداث الجانحين أعلي منها لغير الجانحين.

تعطل الأب عن العمل وانحراف الأطفال :

إن تعطل المسئول عن إعالة الأسرة يخل بالوظيفة التي يقوم بها لتوفير المستوي الاقتصادي المناسب لأسرته. والإخلال بمثل هذه الوظيفة ربما يعرض العائلة إلي الفقر مما يضطر الأم وكذلك الأطفال إلي الخروج للبحث عن لقمة العيش. إن خروج الأم من بيتها قد يعرض الأطفال إلي الانخراط في أعمال مخالفة للأنظمة وذلك لضعف الرقابة من قبل الأم. كما أن الأطفال يمكن أن يخرجوا من البيت إلي الشوارع مما يعرضهم للتأثيرات الداعية إلي الانحراف.

وقد أكد (ناي) في دراسة قام بها لمعرفة أثر اشتغال الأم علي جنوح الأحداث، ووجد أن هناك علاقة بين اشتغال الأم والسلوك الجانح وذلك بسبب افتقار البيت للضوابط المباشرة.

بعد استعراض الكثير من الدراسات التي تناقش العلاقة بين العامل الاقتصادي وبين جنوح الأحداث فإنه يلزم مناقشة الأفكار التي توصل إليها الباحثون بطريقة منهجية. فإذا كانت بعض الدراسات تؤمن بوجود علاقة بين الفقر وجنوح الأحداث فإن سلامة هذه النتيجة تعتمد علي سلامة الطرق المنهجية التي اتبعتها في الوصول إلي النتائج. وفي هذه البحوث استخدمت سجلات المحاكم أو استخدمت ملفات الشرطة، أو أي طريقة إحصائية لدي أية جهة رسمية.

إن مثل هذه الاحصاءات لا تعد معيارا لقياس حجم الجنوح، لأن هناك عددا كبيرا من الجانحين لا يذكرون في الاحصاءات: أولا- لأن هناك جرائم كثيرة ترتكب ولكنها لا تكشف، وثانيا- ربما ترتكب ولكن لا يبلغ عنها، وثالثا- ربما ترتكب الجريمة ولكن لا تسجل.

إن مكانة الفرد الاقتصادية في كثير من الأحيان تحدد إلي حد كبير وجود الجانح ضمن الاحصاءات الرسمية، وربما لا يعامل رسميا، وهذا بدوره يفسد سلامة الاحصاءات لعدم تمثيلها لمختلف طبقات المجتمع.

إن الجنوح يرتبط بالفقر إذا لم تجد مطامح الأفراد الفقراء أمامها الفرص لتحقيقها بالوسائل الشرعية. فإذا وجدت علاقة بين الفقر والجناح فإن ذلك ربما يدل علي وجود خلل في النظام الاقتصادي وتخلخل في النظام الاجتماعي. إن العامل الاقتصادي نظام من نظم المجتمع، ومهما يكن له من تأثير فإنه يصعب إلي حد كبير عزله عن النظم الاجتماعية الأخرى نظرا للترابط المتبادل بين الأنظمة.

إن الفقر قد يسبب ظهور عوامل أخري تتضافر وتتفاعل مع الفقر وبالتالي فإنها تؤدي بالحدث إلي الانحراف.

ثالثا / انحراف الاحداث والنظام الديني :

هناك دراسات كثيرة بحثت العلاقة بين جنوح الأحداث والنظام الديني وذلك بدراسة المظاهر الموضوعية للدين، أي المظاهر ذات المظهر السلوكي، لذا نجدهم يهتمون بالآتي:

1. جنوح الأحداث وأداء الشعائر الدينية.

2. جنوح الأحداث والتربية الدينية.

ومن ضمن الدراسات التي درست العلاقة بين جنوح الأحداث وأداء فرائض الصلاة، دراسة تم إجراؤها في مصر. وكانت النتائج كالتالي:

1. وجدت الدراسة أن 71.8% من الأحداث المتهمين بجريمة السرقة لا يؤدون الصلاة.

2. وجدت الدراسة أن 52.5% من الأحداث المتهمين بجريمة السرقة لا يؤدون فريضة الصوم.

كما أجريت دراسة أخري في مصر علي عدد الأحداث المنحرفين في الإسكندرية لمعرفة علاقة عدم الاهتمام بالدين والجنوح.

وكانت النتائج أن جميع الأحداث الذين أجريت عليهم الدراسة، يؤمنون بالعقيدة الدينية، دون أداء الفرائض دوما. وقد وجد أن 2% منهم يؤدون الصلاة بغير انتظام، وأن 16% منهم يؤدون الصوم.

كما قام صلاح عبد المتعال بدراسة علاقة الجنوح بالدين ووجد أن أسر الجانحين المشردين أقل تدينا من أسر الأحداث السويين. إن النتائج إجمالا توضح أن العلاقة بين الانحراف وتطبق الفروض الدينية تتناسب تناسبا عكسيا، أي كلما قل أداء الفروض كلما زادت نسبة الانحراف وذلك لأن التعاليم الدينية تقوي الأخلاق وتحث علي السلوك السوي.

وبالنسبة لعلاقة الحدث بالتربية الدينية أو التثقيف الديني، فقد تم إجراء دراسة علي المجتمعات المسيحية، وذلك من خلال حضورهم لمدارس يوم الأحد. من واقع هذه الدراسات، يبدو أنه لا يوجد تفاوت في نسبة الجنوح بين من يذهبون إلي مدرسة الأحد ومن لا يذهبون. وفي دراسة لمعرفة مدي تأثر خلق الطفل بدراسة الإنجيل، فقد قام (هايتواد) بدراسة ثلاثة آلاف طفل، حيث تناولت دراسته علاقة معرفة الأطفال بالإنجيل وسلوك الكذب والغش، وقد وجد أن مجرد معرفتهم بالإنجيل ليست كافية لإحراز مواقف خلقية.

كما قام (ميدلتون) و (فاي) بدراسة حالات ل 83 جانحة و101 غير جانحة. وقد وجد أن البنات الجانحات يحضرن ويدرسن يوم الأحد علي نحو يفوق مرات حضور البنات غير الجانحات كما أنهن أكثر وعيا بالإنجيل وبالدراسات الدينية من البنات السويات. وهناك دراسة أخري عن أثر التربية الدينية عن الأخلاق قام بها (هارتشورن) و(ماري) في كتابهما "دراسات في طبيعة الخلق"، وهدف الدراسة هو معرفة ما إذا كان أطفال مدارس الكنائس يوم الأحد أكثر أمانة من غيرهم من الأطفال. وكانت نتيجة الدراسة أنه لا يوجد فرق كبير بين المجموعتين.

إن الدراسات السابقة تناولت الخصائص الخارجية للدين بينما كان الواجب أن تميز بين المظهر الخارجي وبين العمل بالدين كعقيدة. كما أن معرفة الشخص بالثقافة الدينية ليست شرطا لأن يتحلي هذا الشخص بالخلق الحسن، إذ لا يبدو أن تكون المعرفة بالدين مقرونة بالتطبيق حتي نتمكن من الأخذ بنتائج الدراسات كأساس لرسم العلاقة بين الدين والأخلاق.

إن جميع الأديان تحث علي نهج الطريق السوي واحترام أنظمة وقوانين المجتمع لكي يصبح للناس طرق منظمة في حياتهم اليومية. وهناك كثير من الباحثين الاجتماعيين لا يهتمون بأثر التربية الدينية في سلوك كالإنسان.

تقدمت الإنسانية في شتي فنون الحياة سواء في العلوم التجريبية أو النظرية ولكنها لم تتوصل إلي وضع حل ناجح للمشاكل الاجتماعية التي تواجه الإنسان مثل مشكلة الانحراف.

إن عدم الوصول إلي حل للمشاكل يكمن في العجز عن الوصول أو عن معرفة المشكلة الخفية في ضمير الانسان، لأن ضمير الانسان هو مركز الثقل في توازن الطباع البشرية وتربيتها علي حب الخير والعدل. لذا فإن التربية يجب أن تبدأ في تربية الضمير الانساني أولا، إن التربية الدينية هي السبيل للوصول إلي ضمير الانسان ورسم السبل لمتطلبات الحياة.

التشريع الإسلامي في مراقبة السلوك :

هناك شيء مهم في التشريع السماوي ألا وهو استمداده للسلطة من خالق الكون وما يصدر عن خالق الكون يكون أشمل وأعدل من حكم وقوانين عملها المخلوق بنفسه، لأن الخالق أدري بمصلحة عباده. إن التشريع الإسلامي يعتمد في سلطته علي وازع الضمير الذي يوجه الأنسان ويتحكم في تصرفاته، فالإسلام يوقظ الضمير الانساني فيجعل مخالفة الله نصب عينيه في جميع أفعاله وأعماله مراعيا حرماته في السر والعلن. قال تعالي: "ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير". وقال تعالي: "يعلم ما في السماوات والأرض ويعلم ما تسرون وما تعلنون والله عليم بذات الصدور". كما لا يضيع للإنسان أي عمل.

فسوف يجده مسجلا بعد الموت. قال تعالي: "أفلا يعلم إذا بعثر ما في القبور. وحصل ما في الصدور. إن ربهم بهم يومئذ لخبير".

إن الضمير الإنساني الذي تربي علي تعاليم الدين الحنيف، يصبح موجها ومراقبا لتصرفات الانسان فهو أقوي من مراقبة أي سلطة قانونية أخري لأن الشخص المؤمن يدرك أنه مهما أفلت من السلطة القانونية فإنه لا يمكن أن يفلت من المراقبة الإلهية. إن تربية الطفل تربية دينية توقظ ضميره وترسم له الطريق السوي الواجب اتباعه في حياته اليومية قولا وعملا، سرا وعلانية.

اسئلة المحاضرة ...

السؤال الأول: تحدثي / تحدث بالتفصيل عن العلاقة بين القصور الوظيفي للأسرة وبين انحراف الأحداث ؟

إن الأسرة لها وظائف عديدة تجاه أفرادها منها:

1- رعاية الأطفال صحيا.

2- التربية المنزلية والدينية.

3- تحقيق علاقات المودة والتعاطف بين أفراد العائلة.

4- تنشئة أفرادها تنشئة اجتماعية.

5- ضبط أفرادها اجتماعيا.

6- توفير متطلباتها مع الحياة الضرورية.

فإذا لم تقم بعض الأسر بهذه الوظائف، فربما يؤدي هذا التقصير إلي انحراف أفراد العائلة أو جزء منهم، ولكي نتوصل إلي نتيجة فإنه يلزم أن ندرس التقصير في هذه الوظائف أو بعضها.

وسنتطرق إلي بحث **العلاقة بين القصور الوظيفي للأسرة وبين انحراف الأحداث** من حيث: (أ) التربية المنزلية والضبط لأفراد الأسرة. (ب) ومن جهة علاقة الوالدين مع الأبناء:

أ) علاقات التربية الخاطئة بانحراف الاحداث

أجرت (برت- C.Burt) عام 1925م في إنجلترا دراسة علي الحدث الجانح، واتضح له أن نسبة التربية الخاطئة بين أسر الجانحين وأسر غير الجانحين تمثل 5 إلي 1. وفي أمريكا أجري (هيلي وبرونر) عام 1926م دراسة علي الأحداث والمجرمين في شيكاجو وبوسطن ووجدوا أن 4% من بين 4000 حالة من الجانحين كانوا من أسر ربت أطفالها تربية غير سليمة.

وفي أمريكا أيضا، أجري (جلدون والينور جلوك) عام 1951م دراسة علي الأحداث. منهم 500 حدث جانح و500 حدث غير جانح، لغرض المقارنة بينهم. ووجدوا أن نسبة 94.45% من آباء الجانحين، و 95.8% من أمهاتهم يتراوح أسلوبهم في تربيتهم أطفالهم بين القسوة

والتراخي، كما وجدوا في المجموعة الضابطة أن 65.6% من الأمهات 55.5% من الآباء تتصف طريقتهم في تربية أطفالهم بالحزم مع الحنان.

وقد توصلا إلي نتيجة مفادها أن أسلوب التربية المتبع من جانب الآباء في الأسر الجانحة أسلوب غير سليم. كما وجدا أن الأب في الأسر الجانحة يلجأ في كثير من الأحيان إلي وسائل العقوبة البدنية، والتهديد والاحتقار أكثر من التفاهم. وقد تم إجراء دراسة في مصر عام 1959م لمعرفة أسلوب الأب والأم في التربية، ووجد أن ما يقارب الخمس من الآباء والأمهات كانت تربيتهم للأطفال المتهمين بالسرقة تربية ذات رعاية عادية لا قسوة فيها ولا تساهل. كما أن نسبة من يعتمد طريق اللين في التربية للأحداث حوالي 40% من الأمهات، 25.6% من الآباء. إلا أن نسبة استعمال الشدة عند الآباء تزيد عنها عند الأمهات. أما أسلوب الإهمال في التربية فالنسبة متقاربة بين الآباء والأمهات.

ب) أثر العلاقة بين الآباء والأبناء على سلوك الطفل :

قام (ناي) بدراسة أثر العلاقة بين الآباء والأبناء علي سلوك الطفل، وكانت نتائج دراسته أن كلا من رفض الوالدين لطفلهما، أو عدم تقبل الطفل لوالديه، له صلة وثيقة بالسلوك الجانح. وقد رجح دور عدم قبول الأبناء للوالدين بصلة الحدث بالسلوك المنحرف.

وخلاصة ما تقدم، فإن البحوث تري بأن جنوح الأحداث ناتج إلي حد كبير عن تفكك البناء الأسري وما ينتج عن ذلك من قصور في أداء وظائف الأسرة، ولكن لابد من ذكر بعض الاعتبارات عند الحكم علي هذه النتائج.

فمعظم الدراسات ربطت بين العلاقة بين الأسرة المصدعة وجنوح الأحداث، وأجريت الدراسة علي أحداث مودعين في المؤسسات أو استخلصت المعلومات من واقع سجلات الشرطة أو المحاكم القضائية. وهذه هي الأسباب التي دعت إلي تساؤلات عن مدي تمثيل هذه النوعية من الجانحين للعدد الحقيقي. لأن الأحداث الذين ارتكبوا سلوكا منحرفا لا يتم إكتشافهم جميعا، أو إن انحرافهم قد اكتشف ولكن لم يبلغ عنهم أو لم يقبض عليهم.

انتهت المحاضرة ...

بنت الشرقية19

المحاضرة التاسعة / تابع انحراف الأحداث

رابعا : انحراف الاحداث و النظام التربوي

تلعب المدرسة دورا هاما في تنشئة الطفل. فهي توصل عادات وتقاليد المجتمع إليه وتعلمه كيف يتعايش مع غيره. وبجانب هذه الحاجات هناك للطفل حاجات عاطفية واجتماعية يجب علي المدرس أن يفهمها حتي يمكنه أن يقيه من الوقوع في الانحراف.

إن نجاح المدرسة في تحقيق احتياجات الطفل يساعد في تحقيق أهداف الحدث وطموحه.
فالهروب من المدرسة ربما يعتبر بمثابة الخطوة الأولي نحو الانخراط في سلوك غير سليم.
"فتسكعه" مع من هرب من المدرسة وبالأخص إذا كان الأشخاص يكبرونه، فإنهم يعلمونه طرقا وأماكن للسرقة وغير ذلك من وسائل السلوك المنحرف. فهروب الأطفال من المدرسة ربما يرجع إلي سبب أو لآخر. مثلا:

1.عدم إشباع رغباتهم.

2. أو لعدم الرضا عن مواقف مختلفة. فمثلا الموضوعات الروتينية ربما تكون مملة لبعض الأطفال، لعدم ارتباطها بالموضوعات التي يرغبون فيها، أو لكون بعض الموضوعات لا تتلاءم مع مستوي الطفل العقلي.

3. النقد والتوبيخ، سواء من والديه أو من زملائه، وبسبب تدني درجاته، مما يجعله يضيق ذرعا بالحضور إلي المدرسة.

4. العلاقة المتوترة بين الطالب ومدرسته.

5. فشل المدرسة في احترام وتقدير مشاعر الطالب. وهذا ربما يزيد من النقمة والاعتداء علي السلطة.

إن التربية غير السليمة من أهم العوامل البيئية ذات الصلة بالجريمة. وهذا ما وضحه (سيريل برت)، حيث وجد أن التربية الخاطئة هي سبب انحراف المجرمين بنسبة 1:5 من غير المنحرفين. ويقصد (برت) بالتربية الخاطئة: إما عدم وجود تربية علي الإطلاق، أو أن تكون هناك تربية مميزة بالعنف والشدة، أو باللين إلي حد كبير، أو متأرجحة بين الشدة واللين، لأن الطفل في مثل هذه الحالة يحتار فيما يمكن أن يفعله لأنه لو ارتكب عملا ما فإنه يعامل بقسوة، إلا أنه يعامل باللين علي نفس العمل أحيانا أخري.

الدور الوقائي للمدرسة :

من مهام المدرسة ملاحظة سلوك الطلاب، فمثلا: عندما يلاحظ تغيب متكرر من أي طالب فلابد من الاهتمام بهذه الناحية والإبلاغ عنها فورا للمسئولين حتي يقدم له الإرشاد والتشخيص المبكر، فلربما كان ذلك عرضا من أعراض سوء التكيف.

إن المدرسة الآن أصبحت المسرح الذي يمكن فيه اكتشاف الأحداث في الأطوار الأولي. **لذا فإنه يجب علي المدرسة أن تتبع الآتي:**

1. أن توفر في المدارس خدمات اجتماعية ونفسية للكشف عن السلوك المنحرف لدي الأحداث وعلاجه في وقت مبكر. وإذا لم تتوفر مثل هذه الخدمات فإنه يجب علي المدرسة إرسال هؤلاء الأحداث إلي العيادات الخارجية لتقديم المشورة والعلاج لهم.

2. أن تضع برنامجا دراسيا مرنا يتلاءم مع مستوي الطلبة العقلي. وربما تري المدرسة أنه من المستحسن إنشاء فصول معينة لهذه الفئة من الطلاب ليتمكنوا من مسايرة بقية زملائهم.

3. أن تربي الطفل تربية دينية وبدنية مساعدة منها للأسرة، وعليها أن ترسم الطريق السوي لإتباعه في المجتمع.

4. يجب أن يكون المدرسون أكفاء وأن يكونوا مثالا للخلق الرفيع ليكونوا قدوة حسنة للطلبة.

5. يجب أن يكون عدد المدرسين مناسبا، وكافيا بحيث يكون بالإمكان للمدرس القيام بالإشراف مباشرة علي سير دراسته وسلوكه والاعتناء باحتياجات الطالب الفردية عناية خاصة.

6. لابد للمدرسة من معالجة وحل مشكلة الصراع الثقافي علاجا تربويا، وهذا الصراع يحدث لبعض الأحداث النازحين من القري إلي المدن أو من مجتمع إلي مجتمع آخر جديد، لأن اختلاف أسلوب التعامل والعيش في المدن يختلف عنه في القري، وهذا ربما الدور العلاجي للمدرسة:

تقوم المدرسة بالعناية بمشاكل التكيف الاجتماعي لدي الأطفال ومواجهة الآثار السلبية التي فرضتها عليهم القوي الاجتماعية المختلفة. فمثلا عندما يبدأ الطفل المدرسة يكون سلوكه قد حددته الأسرة، والأصدقاء، والجيران، وربما أن إحدي هذه القوي الاجتماعية أو بعضا منها قد أثر علي الفرد تأثيرا سلبيا. وهنا يأتي دور المدرسة للتغلب علي الآثار السلبية هذه، ومواجهة وتقويم القيم التي تتعارض مع قيم المجتمع.

ونظرا لتوافر الفرص الكاشفة عن علامات الجنوح لدي الأطفال في المدرسة كالتغيب عن المدرسة وكراهيتها، والفشل مع التقدم الدراسي فإن المدرسة تقوم بمقابلة هذه المشكلة قبل تأزمها، فتعرض الطفل علي الأخصائيين لتشخيص مشكلته وعلاجها قبل استفحالها.

لقد أجريت في هذا المجال بحوث لمقارنة جماعات من الجانحين مع غيرها من غير الجانحين فوجدت أن هروب الطالب المتكرر من المدرسة يعد من أهم الأعراض الناشئة عن سوء التكيف الذي يعتبر من علامات الجنوح.

من هذه الدراسات هناك دراسة قام بها (جلوك) في أميركا عام 1939م علي ألف حدث جانح، حيث وجد أن التأخر الدراسي واضح لدي كثير من الجانحين. ومن بين 953 جانحا وجد أن 15.5% منهم متأخر دراسيا. كما نشر بحث آخر عام 1950م فوجد أن 88.5% من الجانحين

يبيتون كراهية للمدرسة وعدم اكتراث بمواصلة التعلم، إلا أن هذه النسبة بلغت 34.4% لغير الجانحين.

كما قام كل من (ستروت وكرشانش) عام 1946م في الدانمارك بدراسة علي أحداث جانحين لإيضاح المشكلات السلوكية في المدرسة، ووجد أن التأخير الدراسي وتكرر الانتقال من مدرسة إلي أخري بلغت بين الجانحين 32% ممن ارتكبوها لأول مرة، وقد بلغت 56% بين المعتادين من الجانحين.

وهناك بعض البحوث تناولت العلاقة بين درجة التعليم التي حصل عليها الطفل الجانح وبين سلوكه. وفي مصر أجريت بحوث علي عدد من الجانحين وغير الجانحين فوجد أن 45% من الأحداث الجانحين لم يذهبوا إلي المدارس بينما لم يذهب إلي المدارس 30% من الأحداث غير الجانحين.

ومن ضمن الجانحين الذين ذهبوا إلي المدارس وجد أن نسبة من تعلم منهم هو 44.6% بينما بلغت نسبة المتعلمين من غير الجانحين 83.2% كذلك اتضح من دراسة للأحداث المتهمين بالسرقة أن ما يقارب 60% من بين 800 حدث لم يتعلموا في أي مدرسة، وما يقارب 28.3% لم يتعد تعليمهم المرحلة الأولية..، ونحو 11.2% تابعوا المرحلة الابتدائية.

إن الاستمرار في التعليم المدرسي ومستواه يمكن أن تكون له علاقة بانحراف الأحداث، بينما يجب أن نضع في الاعتبار أن هناك عوامل أخري، اقتصادية، شخصية، تحدد التحصيل الدراسي.

إن المستوي التعليمي لا يعتبر عاملا بناء في منع الحدث من الانحراف ولكن الذي يساعد علي وقاية الحدث من الانحراف هو مباشرة المدرسة لواجبها وذلك برفع المستوي الخلقي لدي الأطفال.

خامسا : انحراف الاحداث و وسائل الاعلام

تشتمل وسائل الإعلام علي كل من الصحافة والإذاعة والسينما، والتليفزيون، والكتب المتنوعة وغيرها، وفيما يتعلق بعلاقة الإعلام بالجنوح أجريت دراسات قام بها (بلومر) و(هوزر) عن السينما وأثرها علي الجنوح. فوجد أن 49% من الجانحين استعملوا السلاح بناء علي ما شاهدوه في أفلام سينمائية معينة، وأن 28% تولدت لديهم الرغبة في الكسب بعد مشاهدة أفلام معينة. إن جميع وسائل الإعلام ربما يكون لها تأثير سلبي علي تصرفات الأحداث وخاصة إذا كان المشرفون عليها همهم الكسب بغض النظر عن محتويات المخرج للجمهور، وبدون اكتراث للقيم والأخلاق الاجتماعية.

سادسا : عوامل اخرى مساعدة على الانحراف

يوجد كثير من العوامل المحيطة بالفرد منها ما هو خارج عن دائرة البيت أو داخله ومنها ما هو إرادي أو ما هو غير إرادي. وفي هذا الفصل سنركز علي بعض الأمور التي دخلت علي

المجتمعات العربية وخاصة المملكة العربية السعودية منذ وقت ليس بالبعيد من هذه الأشياء استخدام الفيديو، الشغالات والسائقين في المنازل، والسيارات.

1- الفيديو:

دخلت هذه الأداة إلي كثير من البيوت، يشاهدها الطفل قبل الكبير، وهناك كثير من الأفلام الخليعة المنحلة الخارجة عن العادات والتقاليد المتحفظة يشاهدها كثير من الأشخاص، وهذه الأشياء ربما يكون لها الأثر العكسي علي تصرفات المشاهد. فإذا كانت الأفلام خليعة فإنها تعلم الأطفال أشياء لا يحلمون أن يروها طوال حياتهم، ومن ثم تحبب لهم ارتكاب مثل هذه الأشياء وتقليدها.

وبالاعتياد علي هذه المناظر ربما تصبح جزءا من حياتهم اليومية، ومن ثم يري الشخص أو يظن أنها أعمال محببة، وربما يقلدها لشعوره أن هذه الأشياء عادية وغير مضادة لتعاليم عقيدته، ومن هنا يقع في الانحراف دون شعوره بأنه ارتكب خطأ. وكذلك بالنسبة لغير الأحداث، فإن أفلام الفيديو المنحلة والأفلام ذات الطابع الإجرامي، ربما تؤثر علي سلوكهم وتحبب إليهم الأشياء التي يشاهدونها يوما بعد يوم، ويصبح عملها شيئا عاديا لديهم، وبالطبع فالقيام بعمل ما هو ممنوع دستوريا يجعل الفرد مرتكبا لجريمة سواء قبض عليه أو لم يقبض عليه.

2- الشغالات والسائقون:

ظهرت هذه الظاهرة بكثرة في كثير من البيوت. وطريقة جلبهم تتم في معظم الأحيان بطريقة عشوائية. فالمهم هو وجود سائق أو شغالة في البيت بغض النظر عن الخلفيات العقائدية، والأخلاق والتصرفات.

فالشغالة في البيت موجودة بين أصحاب البيت، مع أن معظم وقتها تكون مرافقة للأطفال. إن الطفل لا يتعلم الكلام وآداب الأكل والأشياء الأخرى إلا بطريقة التقليد والتلقين والتعلم. وعندما تكون الشغالة تتكلم بلغة غير العربية -وهذا هو الحال في معظم الأحيان- فإن تعلم الطفل للغته سوف يتأخر وستكون لغته في بادئ الأمر مكسرة، وربما أنه لن يعرف إلا لغة الشغالة.

فإذا كانت سيئة الأخلاق، فإن ذلك بالتأكيد ينعكس علي تصرفات الطفل لأنه يتخذها قدوة له بدلا من أمه التي من المفروض أن تكون هي القدوة لأبنائها، ولكنها تكون للأسف إما غارقة في نومها أو خارجة من بيتها إلي بيت جارتها أو إلي السوق مع سائق السيارة الأجنبي، الذي هو أيضا تم اختياره بطريقة عشوائية حيث يتم استقدامه عن طريق مكاتب دون أن يراه المتقدم إلا عند استقباله في المطار.

نرجع مرة أخري إلي الشغالة، فإذا كانت ديانتها غير الإسلام فإن الطفل في كثير من الأحيان يقلد تصرفاتها ويعتبرها هي التصرفات الصحيحة التي لا يعرف غيرها. وإذا كانت الشغالة سيئة الخلق أو لا عقيدة لها فإنها قد تكون أداة لجلب الفساد للأولاد الكبار. وقد تؤثر علي تصرفات وأفكار البنات وتحبب لهن أشياء لا يعرفنها ولا يمكن أن تخطر لهن علي بال لولا

وجود هذه الشغالة بينهن. كما أنها ربما تكون وسيلة إغراء بالنسبة للأولاد وتكون سببا في انحرافهم خلقيا. وما ذكر عن الشغالة ينطبق علي السائق أيضا.

3- السيارات وظاهرة الإجرام:

تزداد عواقب السيارات الإجرامية حدة كلما تقدم الزمن واتسع نطاق استعمالها وكثرت أعدادها. وعلاقة السيارة بالإجرام تبدو من ناحيتين: مباشرة وغير مباشرة. فالأثر يتضح من ملاحظة كثرة التعليمات والقوانين التي تصدرها الدول لتنظيم استعمالها، وتقرر فيها جزاءات وعقوبات علي المخالفين، وهذه الجرائم الجديدة هي جرائم المرور. وقد أدي انتشار السيارات إلي زيادة كبيرة في جرائم القتل الخطأ والإصابات الخطأ. وهذا من أخطر الأشياء خصوصا إذا كانت السيارة تحت رحمة جاهل أو مستهتر أو سكير.

أما الآثار غير المباشرة للسيارة فهي طريقة اقتناء هذه السيارة. فبعض الناس تساعدهم ظروفهم المالية علي اقتناء مثل هذه السيارة بينما البعض الآخر لا يستطيع الحصول عليها، وقد يلجأ بعض هؤلاء الأشخاص إلي السرقة والابتزاز لتوفير المال اللازم لشراء هذه السيارة. كذلك هناك أشخاص مغرمون بالسيارات وباستعمالها، ولكن لعدم قدرتهم علي شرائها ربما يلجأون إلي سرقتها من الشوارع واستعمالها، إما للقيام بأعمال إجرامية باستخدامها أو لمجرد المتعة بقيادتها ومن ثم تركها في أي مكان. وقد ساعدت السيارات الجناة علي الظهور في مساحة الجريمة فجأة والاختفاء بعد ارتكاب الجريمة بسرعة.

سابعا : انحراف الاحداث في المملكة العربية السعودية

تهتم الديانات السماوية بكرامة الانسان، لذا فقد اهتمت الجهات المعنية بالعناية والوقاية للجيل الناشئ. وتشتمل الرعاية الاجتماعية للأحداث في هذا المجتمع علي جوانب متعددة: منها إجراءات وقائية للأحداث المعرضين للجنوح، وإجراءات وقائية لكل من هم في حاجة إلي الإنابة من أبناء المملكة، وكذلك إجراءات علاجية.

أولا: الإجراءات الوقائية:

إن مثل هذه الإجراءات تعني بالاهتمام بالحدث قبل انحرافه لتقومه وتحاول إخراجه في جيل صالح. والإجراءات الوقائية نوعان:

1- وقائي خاص- مثل دور التوجيه الاجتماعية، وتهدف هذه الدور إلي تقويم وتربية وإصلاح وتعليم وتأهيل الفئات التالية: (أ) المارقين من سلطة ولي الأمر.

(ب) الأطفال المشردين.

(ت) الأطفال المهددين بالانحراف لتفكك في الأسرة.

(ث) الأطفال الذين يخشي عليهم من الإنحراف لأسباب أخري.

2- وقائي عام- وهذا العمل الوقائي لكل من هم في حاجة إلي الرعاية من أبناء المملكة وتشمل الآتي: (أ) دور التربية الاجتماعية (دور الأيتام سابقا).

(ب) دار التربية النموذجة.

(ت) دار الحضانة.

ثانيا- الإجراءات العلاجية:

لمن وقع في الانحراف من الأحداث:

لقد أنشئت دار الملاحظة الاجتماعية في: 1392/10/25هـ تشرف عليها الإدارة العامة للرعاية الاجتماعية التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وأهداف الدار هي ما يلي:

1- رعاية الحدث من الذكور بين السابعة إلي 18 سنة من الفئات التالية:

(أ) الحدث رهن التحقيق أو المحاكمة.

(ب) الحدث المحكوم عليه من قبل القاضي للإقامة فيها.

2- دراسة أسباب الانحراف لدي الأحداث واقتراح الحلول المناسبة لها.

محكمة الأحداث:

أنشئت للأحداث محاكم خاصة في: 1393/3/4هـ هدفها التوجيه والتقويم، وتكون المحاكمة للأحداث من سن السابعة إلي ما قبل الثامنة عشرة كالتالي:

1- المحاكمة خاصة لا يحضرها إلا من يري القاضي حضروه ضروريا كولي الأمر والشهود وكاتب الضبط والمسئولين عن التحقيق يمثلهم (مدعٍ عام) إذا دعت الحاجة إلي ذلك .

2- دراسة أوراق القضية قبل حضور الحدث والبت فيها بسرعة .

3- معاملة الحدث بلين ورقة لأن الهدف هو التقويم والتوجيه .

4- إذا كانت الإدانة بالسجن فيكون سجنه في مكان يتلاءم مع سنه وعزله عن رفقاء السوء.

5- إذا كانت الإدانة بالجلد ، فلا يكون التنفيذ علناً إلا إذا كان الأمر يتطلب ذلك .

6- الأحكام الصادرة بحقهم خاضعة للتعليمات الخاصة بالتمييز.

7- تقوم محكمة الأحداث " بالنظر في قضايا من أتم السابعة من عمره ولم يتم الثامنة عشرة في الجنح والتعزيزات والحدود الشرعية التي ليست قتلاً ولا قطعاً ولا رجماً ، أما قضايا القتل والقطع والرجم فهذه تنظر من قبل المحكمة الخاصة ".

بعض التفسيرات لأسباب الجنوح :

هناك عدة تفسيرات كما هو الحال في حالة السلوك الإجرامي للبالغين وهو :

1- التفسير البيولوجي : يقول : إن السلوك الإجرامي ينتقل عن طريق الوراثة . فكما أن كثيراً من الصفات الجسمية للطفل يرثها عن أبيه فكذلك صفات الإجرام يرثها كذلك . (أي أن الجنوح علة داخلية للفرد).

2- التفسير النفسي : يري أصحاب هذه المدرسة أن الجنوح عرض من أعراض عدم التوازن وعدم التلاؤم نتيجة الانفعالات والأحاسيس التي يعانيها الطفل حيث تدفعه ويحاول هو وجود مخرج ربما يقوده إلي الجنوح (أي أن الجنوح علة داخلية للفرد).

3- التفسير الاقتصادي الاجتماعي : يعني بالفقر وأثره علي سلوك الإنسان وكذلك تكوين الأسرة وأثر تفككها مادياً ، أو أخلاقياً ، أو عاطفياً علي سلوك الحدث . (لأن البيئة الاجتماعية هي المسؤولة عن الجنوح).

4- التفسير التكاملي : يبحث في العوامل الداخلية للفرد والخارجية المحيطة به .

اسئلة المحاضرة ...

السؤال الأول / ((تلعب المدرسة دورا هاما في تنشئة الطفل . فهي توصل عادات وتقاليد المجتمع إليه وتعلمه كيف يتعايش مع غيره .)) تحدثي / تحدث بالتفصيل عن دور المدرسة في الوقاية من الانحراف ؟

من مهام المدرسة ملاحظة سلوك الطلاب، فمثلا: عندما يلاحظ تغيب متكرر من أي طالب فلابد من الاهتمام بهذه الناحية والإبلاغ عنها فورا للمسئولين حتي يقدم له الإرشاد والتشخيص المبكر، فلربما كان ذلك عرضا من أعراض سوء التكيف.

إن المدرسة الآن أصبحت المسرح الذي يمكن فيه اكتشاف الأحداث في الأطوار الأولي. **لذا فإنه يجب علي المدرسة أن تتبع الآتي:**

1. أن توفر في المدارس خدمات اجتماعية ونفسية للكشف عن السلوك المنحرف لدي الأحداث وعلاجه في وقت مبكر. وإذا لم تتوفر مثل هذه الخدمات فإنه يجب علي المدرسة إرسال هؤلاء الأحداث إلي العيادات الخارجية لتقديم المشورة والعلاج لهم.

2. أن تضع برنامجا دراسيا مرنا يتلاءم مع مستوي الطلبة العقلي. وربما تري المدرسة أنه من المستحسن إنشاء فصول معينة لهذه الفئة من الطلاب ليتمكنوا من مسايرة بقية زملائهم.

3. أن تربي الطفل تربية دينية وبدنية مساعدة منها للأسرة، وعليها أن ترسم الطريق السوي لإتباعه في المجتمع.

4. يجب أن يكون المدرسون أكفاء وأن يكونوا مثالا للخلق الرفيع ليكونوا قدوة حسنة للطلبة.

5. يجب أن يكون عدد المدرسين مناسبا، وكافيا بحيث يكون بالإمكان للمدرس القيام بالإشراف مباشرة علي سير دراسته وسلوكه والاعتناء باحتياجات الطالب الفردية عناية خاصة.

6. لابد للمدرسة من معالجة وحل مشكلة الصراع الثقافي علاجا تربويا، وهذا الصراع يحدث لبعض الأحداث النازحين من القري إلي المدن أو من مجتمع إلي مجتمع آخر جديد، لأن اختلاف أسلوب التعامل والعيش في المدن يختلف عنه في القري، وهذا ربما الدور العلاجي للمدرسة:

تقوم المدرسة بالعناية بمشاكل التكيف الاجتماعي لدي الأطفال ومواجهة الآثار السلبية التي فرضتها عليهم القوي الاجتماعية المختلفة. فمثلا عندما يبدأ الطفل المدرسة يكون سلوكه قد حددته الأسرة، والأصدقاء، والجيران، وربما أن إحدي هذه القوي الاجتماعية أو بعضا منها قد أثر علي الفرد تأثيرا سلبيا. وهنا يأتي دور المدرسة للتغلب علي الآثار السلبية هذه، ومواجهة وتقويم القيم التي تتعارض مع قيم المجتمع.

ونظرا لتوافر الفرص الكاشفة عن علامات الجنوح لدي الأطفال في المدرسة كالتغيب عن المدرسة وكراهيتها، والفشل مع التقدم الدراسي فإن المدرسة تقوم بمقابلة هذه المشكلة قبل تأزمها، فتعرض الطفل علي الأخصائيين لتشخيص مشكلته وعلاجها قبل استفحالها.

لقد أجريت في هذا المجال بحوث لمقارنة جماعات من الجانحين مع غيرها من غير الجانحين فوجدت أن هروب الطالب المتكرر من المدرسة يعد من أهم الأعراض الناشئة عن سوء التكيف الذي يعتبر من علامات الجنوح.

من هذه الدراسات هناك دراسة قام بها (جلوك) في أميركا عام 1939م علي ألف حدث جانح، حيث وجد أن التأخر الدراسي واضح لدي كثير من الجانحين. ومن بين 953 جانحا وجد أن 15.5% منهم متأخر دراسيا. كما نشر بحث آخر عام 1950م فوجد أن 88.5% من الجانحين يبيتون كراهية للمدرسة وعدم اكتراث بمواصلة التعلم، إلا أن هذه النسبة بلغت 34.4% لغير الجانحين.

كما قام كل من (ستروت وكرشانش) عام 1946م في الدانمارك بدراسة علي أحداث جانحين لإيضاح المشكلات السلوكية في المدرسة، ووجد أن التأخير الدراسي وتكرر الانتقال من مدرسة إلي أخري بلغت بين الجانحين 32% ممن ارتكبوها لأول مرة، وقد بلغت 56% بين المعتادين من الجانحين.

وهناك بعض البحوث تناولت العلاقة بين درجة التعليم التي حصل عليها الطفل الجانح وبين سلوكه. وفي مصر أجريت بحوث علي عدد من الجانحين وغير الجانحين فوجد أن 45% من الأحداث الجانحين لم يذهبوا إلي المدارس بينما لم يذهب إلي المدارس 30% من الأحداث غير الجانحين.

ومن ضمن الجانحين الذين ذهبوا إلي المدارس وجد أن نسبة من تعلم منهم هو 44.6% بينما بلغت نسبة المتعلمين من غير الجانحين 83.2% كذلك اتضح من دراسة للأحداث المتهمين بالسرقة أن ما يقارب 60% من بين 800 حدث لم يتعلموا في أي مدرسة، وما يقارب 28.3% لم يتعد تعليمهم المرحلة الأولية..، ونحو 11.2% تابعوا المرحلة الابتدائية.

إن الاستمرار في التعليم المدرسي ومستواه يمكن أن تكون له علاقة بانحراف الأحداث، بينما يجب أن نضع في الاعتبار أن هناك عوامل أخري، اقتصادية، شخصية، تحدد التحصيل الدراسي. إن المستوي التعليمي لا يعتبر عاملا بناء في منع الحدث من الانحراف ولكن الذي يساعد علي وقاية الحدث من الانحراف هو مباشرة المدرسة لواجبها وذلك برفع المستوي الخلقي لدي الأطفال.

انتهت المحاضرة..

بنت الشرقية19

المحاضرة العاشرة / الجرائم المعلوماتية

مقدمة

تعددت المسميات والمصطلحات التي تطلق علي نمط حديث من الجرائم وهو جرائم المعلوماتية والأمثلة علي ذلك كثيرة حيث نجد أن المؤلفات العربية والأجنبية مليئة بمصطلحات مثل جرائم الحاسب الآلي وجرائم التقنية وجرائم المعلومات والجرائم الالكترونية أو الجرائم المرتبطة بالحاسب وكلها تدل علي وجود نمط حديث من الجريمة يتخذ من التقنية وسيلة وهدفا في ارتكاب الأفعال الإجرامية.

وإذا كان من الصعوبة بمكان وضع تعريف جامع مانع لجرائم المعلوماتية نظرا لتنوعها وتعدد مجالاتها ومخاطرها فقد فسوف نعرض في ذلك الفصل لجملة من التعريفات التي تدل علي تنوع وجهات النظر سواء التقنية أو العلمية تجاه تعريف الجرائم المعلوماتية وسنقوم بتصنيف هذه التعريفات إلي اتجاهات محددة لنخلص في النهاية إلي تعريف لجرائم المعلوماتية يحدد عناصرها الأساسية وبالتالي ننتقل إلي النقطة الثانية من الفصل

وهي تتناول خصائص جرائم المعلوماتية وطبيعتها وسوف يتضح لنا أن جرائم المعلوماتية عبارة للحدود أي ذات طابع دولي وأنها تتطلب معرفة ودراية واسعة باستخدام الحاسب والشبكات وتقنياتها، كما سنري مدي الصعوبة في اكتشاف هذه النوعية من الجرائم ومدي صعوبة ضبط مرتكبيها نظرا لوقوعها في بيئة غير مادية وابتكار مرتكبها لأساليب وإجراءات تقنية يصعب اكتشافها. ولعله من سوء الطالع أن حجم هذه الجرائم أخذ في الازدياد سواء علي المستوي الدولي أم المستوي العربي والمتابع للأخبار في وسائل الإعلام يجد أنه لا يمر يوم إلا ويعلن عن أسلوب إجرامي جديد أو محاولة مبتكرة في مجال الجريمة الأمر الذي أدي لزيادة مخاطر جرائم المعلوماتية والاتفاق علي كونها تمثل تحديا أمنيا ومجتمعيا واقتصاديا بل وسياسيا أيضا يطال الدول والكيانات السياسية المتقدمة والنامية منها علي حد سواء.

لقد زادت معدلات الجرائم الالكترونية وزادت الأرقام الدالة علي ضحاياها في العالم اليوم. ومن ثم نحاول في ذلك الفصل أن نوضح تعريف الجرائم المعلوماتية وخصائصها وحجمها ومخاطرها وما تشكله من تحديات بالنسبة للمجتمع وبصفة عامة أو ضحاياها بصفة خاصة.

أولا : تعريف الجرائم المعلوماتية

تستخدم مفاهيم مثل جرائم الحاسب Computer crime، والجرائم المرتبطة بالحاسب الآلي Computer Related crime وجرائم الانترنت Internet Crime وجرائم المعلومات Information Crime وجرائم المعلوماتية Information Crime علي نحو متبادل دون وضع فروق جوهرية بينها وربما يرجع تعدد تلك المفاهيم واختلافها إلي التطور التاريخي للجرائم المعلوماتية حيث أدي ظهور شبكة الانترنت إلي زيادة هذا النشاط الإجرامي واختلاف طبيعته عما كان من قبل.

ومن الملاحظ بادئ ذي بدئ أن الجرائم التي نحن بصددها "جرائم المعلوماتية" ليس هناك مصطلح واحد يدل عليها أو يصفها بل تتعدد المصطلحات المستخدمة للإشارة إلي هذه النوعية من الجرائم المستحدثة. والقائمة السابقة من المسميات كلها تدل علي نوعية من الجرائم يشكل الحاسب الآلي أو الكمبيوتر عنصرا رئيسيا في ارتكابها. وإذا تصفحنا عشرات الكتب التي تتناول الإجرام المعاصر أو الجريمة في ظل العولمة أو الصور المستحدثة من الجريمة سوف نجد مسميات أخري كثيرة. ومن ذلك مثلا يستخدم عفيفي كامل في مؤلفه المعنون "جرائم الكمبيوتر" مصطلحات مثل جرائم التكنولوجيا الحديثة والجرائم المعلوماتية وجرائم الحاسبات وهو يقول "إنه لا يوجد مصطلح موحد للدلالة عليها، فالبعض يطلق عليها جرائم الغش المعلوماتية والبعض الآخر يطلق عليها الجريمة المعلوماتية هناك من يطلق عليها الجريمة المعلوماتية هناك من يطلق عليها ظاهرة الاختلاس المعلوماتي ثمة من يطلق عليها جناح المعلوماتية ويخلص من ذلك إلي أنه يصعب التقرير بإمكان إيجاد تعريف موحد باعتبار أن هذه الظاهرة حديثة نسبيا. وكمثال آخر علي تنوع المسميات لهذا النوع من الجرائم نجد الباحث محمود أحمد عبابنة في كتابه "جرائم الحاسوب وأبعادها الدولية" يستخدم مفهوم جرائم الحاسب الآلي ويستخدم آخر مصطلح إساءة استخدام الحاسب Computer Abuse أو الجريمة المرتبطة بالحاسب Computer Related Crime أو جريمة المعالجة الآلية للبيانات Automatic Data Processing وهذا النوع من التقسيمات من وجهة نظره يؤدي إلي زيادة الوضع تعقيدا.

1- تعريفات متعددة لجرائم المعلوماتية :

وعند محاولتنا تعريف جرائم المعلوماتية نري أنه من الصعوبة وضع تعريف جامع مانع لها فهي كما قيل تقاوم التعريف أو تستعصي علي التعريف ويرجع ذلك إلي التطور المتلاحق الذي تمر به، وتنوع واختلاف وسائل ارتكابها وظهور أشكال جديدة مستحدثة منها بالإضافة إلي اختلاف الزاوية التي ينظر من خلالها من يحاول تعريفها ولذلك سنحاول في الصفحات القادمة ذكر التعريفات المختلفة للوصول إلي تعريفنا لجرائم المعلوماتية.

ويري تردمان Tredmann أن الجريمة المعلوماتية تشمل ي جريمة ضد المال مرتبطة باستخدام المعالجة الآلية للمعلومات. غير أن هذا التعريف من وجهة نظر المؤلفة يعد تعريفا قاصرا وضيقا إذ يحصر هذه الجرائم في تلك التي تقع ضد الأموال وهو بذلك يضيق من مفهوم يتسع ليشمل أشكال أخري ليست بالضرورة تستهدف أموال الضحايا.

أما الخبير الأمريكي باركر Barker فيقدم تعريفا واسعا للجريمة المعلوماتية كي يحيط بكل أشكال التعسف في مجال استخدام نظم المعلومات فهي من وجهة نظره "كل فعل إجرامي متعمد أيا كانت صلته بالمعلوماتية ينشأ عنه خسارة تلحق بالمجني عليه أو كسب يحققه الفاعل" ويلاحظ علي هذا التعريف أنه يستخدم لفظ كل فعل إجرامي وهو يعني بذلك تنوع الأفعال الإجرامية لهذا النمط من الجريمة فلا يقصرها علي فعل بعينه كما يستخدم ينشأ عنه خسارة ولفظة خسارة هنا قد تكون خسارة مادية أو معنوية (مثل التشهير مثلا علي الانترنت) لا يعتبر خسارة مادية بل ضرر وخسارة معنوية تلحق ضررا بسمعة الضحايا.

أما مصطفي محمد موسي فيسمي جرائم المعلوماتية بالجرائم الالكترونية الرقمية ويعرفها بأنه "نشاط إجرامي تستخدم فيه التقنية الإلكترونية الرقمية (الحاسوب الرقمي – وشبكة الإنترنت) بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كوسيلة لتنفيذ الفعل الإجرامي المستهدف.

وهناك تعريف قانوني لجرائم المعلوماتية حسبما جاء في القانون الفرنسي رقم 19 لسنة 1981 حيث ميز بين الاعتداء علي برامج ومعلومات الحاسوب الالكتروني الرقمي وبين الاعتداء علي أدواته ويشمل ذلك:

-جريمة التوصل بطريق التحايل لنظام المعالجة الآلية للبيانات.

جريمة إتلاف البرامج والمعلومات علي الحاسب الآلي.

أما د. هلالي أحمد فيميز بين جرائم المعلوماتية التي تقع داخل حدود الدولة وتلك التي تقع خارج الحدود وتكون عابرة للحدود وهو يري أن الجريمة المعلوماتية بصفة عامة التي تقع داخل حدود الدولة تكون خاضعة لاختصاصها القانوني طبقا لمبدأ الاختصاص الإقليمي لقانون العقوبات، أما الجرائم المعلوماتية عابرة الحدود فهي التي تمس أقاليم عدة دول وهو يعرفها بأنها "كل عمل أو امتناع يأتيه الإنسان بواسطة نظام معلوماتي معين، إما اعتداء علي حق أو مصلحة أو أية بيانات معلوماتية يحميها القانون، وأما إضرار بالمكونات المنطقية للحاسب ذاته أو بنظام شبكات المعلومات المتصلة به إذا كانت الواقعة تمس حدود أكثر من دولة".

أما الدكتور هاني خميس فيذكر أنه نظرا لكثرة تلك التعريفات التي ذكرت لجرائم المعلوماتية فإنه يجب تصنيفها وذلك علي النحو التالي:

أ- تعريفات مرتبطة بتوافر المعرفة بتقنية المعلومات:

وتعتبر الجريمة المعلوماتية من وجهة نظر هذه التعريفات "أي نشاط غير قانوني تكون فيه المعرفة بتكنولوجيا الحاسب الآلي أساسية لارتكابه ومثال ذلك تعريف جاي لجرائم الحاسب بأنها الأفعال أو الأنشطة غير القانونية التي لا يمكن ارتكابها بكفاءة ونجاح إلا من خلال المعرفة بتكنولوجيا الحاسب الآلي.

ب- تعريفات حول وسيلة ارتكاب الجريمة الإلكترونية:

ومثال ذلك تعريف قاموس علم الإجرام لجرائم المعلوماتية بأنها تشير إلي استخدام تكنولوجيا الحاسب الآلي والانترنت في تنفيذ أنشطة إجرامية في مجال الاقتصاد والسياسة والأنشطة

المجتمعية الأخرى التي تؤثر علي الحياة الطبيعية للمجتمعات الإنسانية وكذلك تعريف أوجست بيكوي لجرائم المعلوماتية بأنها "استخدام الحاسب الآلي لارتكاب أفعال غير قانونية مثل الغش والاحتيال للحصول علي المال والخدمات والامتيازات وأسرار العمل".

ج تعريفات حول موضوع الجريمة المعلوماتية:

والجريمة المعلوماتية من وجهة نظر واضعي هذه التعريفات ليست هي التي يكون الحاسب الآلي فيها أداة أو وسيلة لارتكابها. بل هي التي تقع علي الحاسب الآلي نفسه ومثالها الدخول غير المشروع علي الحاسب الآلي للتلاعب في البيانات والبرامج.

وبعد أن عرضنا للكثير من التعريفات الخاصة بجرائم المعلوماتية يمكن لنا أن نقدم تعريف لجرائم المعلوماتية وذلك علي النحو التالي:

جرائم المعلوماتية Informatics Crime:

يقصد بجرائم المعلوماتية تلك الأفعال أو الأنشطة الإجرامية العمدية (أو المقصودة) التي تستخدم فيها تقنيات الحاسب الآلي الرقمية وتستهدف إيقاع الضرر أو الأذى بالأشخاص أو الأموال أو الممتلكات سواء كان هذا الضرر ماديا أو معنويا كما أن تلك الجرائم تتم في بيئة المعالجة الآلية للبيانات وعبر أجهزة الحاسب الآلي "ومن خلال ذلك التعريف نوضح عناصره علي النحو التالي:

عناصر التعريف:

1- جرائم المعلوماتية هي أفعال إجرامية مقصودة أو عمدية ، لأنه ليست هناك جريمة بدون قصد مسبق أو نية متعمدة وبالتالي فإن الأفعال التي تصدر عن شخص عن طريق الخطأ أو الصدفة أو بدون نية لارتكاب جرائم (كأن يدخل علي قاعدة بيانات حكومية بطريق الخطأ ودون قصد أو يستطيع الولوج إلي بيانات محظورة دون قصد منه) لا تعتبر جرائم من الناحية القانونية لانعدام القصد والنية المسبقة.

2- يتم استخدام التقنيات الرقمية مثال الحاسب الآلي في ارتكاب جرائم المعلوماتية، ويعني ذلك قدرة الجاني علي استخدام التكنولوجيا بكفاءة ويعني ذلك أيضا اختلاف طبيعة الجاني في هذه النوعية من الجرائم عن غيرها من الجرائم التقليدية.

3- لابد من وجود ضرر أو أذي سواء للأشخاص أو الأموال أو الممتلكات، ولا يقتصر ذلك الضرر علي النواحي المادية بل يشمل كذلك الجوانب والنواحي النفسية مثل (الإيذاء بالتشهير أو القذف والسب علي الانترنت).

4- تتم هذه الجرائم في بيئة الحاسبات الالكترونية، أو في بيئة المعلومات الرقمية التي تعتبر مسرحا لارتكاب هذه الجرائم.

ثانيا : طبيعة جرائم المعلوماتية وخصائصها

نتحدث هنا عن طبيعة جرائم المعلوماتية تلك الجرائم التكنولوجية الحديثة التي تقع في أغلب الأحيان كما أشرنا في تعريفنا لها في بيئة المعالجة الآلية للمعلومات أو البيانات وهنا فإن " المعلومات محل الاعتداء تكون عبارة عن نبضات الكترونية ولذلك فإننا أمام ظاهرة إجرامية ذات طبيعة خاصة أو ذات صلة مما يعرف عند البعض بالقانون الجنائي المعلومات.

إن هذه الجرائم يتم ارتكابها عن طريق أساليب إجرامية مستحدثة لم تكن معروفة من قبل ونظرا لأننا أمام ظاهرة إجرامية ذات طبيعة خاصة تميزها عن الجرائم التقليدية فإنه من المناسب أن نشير إلي أهم ما يميز هذه الجرائم علي النحو التالي:

1- عدم ترك هذه الجرائم لأي أثر خارجي بصورة مرئية.

2- هذه الجرائم لا عنف فيها ولا جثث لقتلي ولا آثار دمار أو اقتحام من أي نوع.

3- يتم اكتشاف معظمها بالصدفة البحتة.

4- ترتكب في الخفاء في الغالب ولا يوجد لها أثر كتابي.

5- قدرة الجاني علي تدمير ما يعد دليلا يمكن استخدامه لإدانته وذلك في أقل من الثانية الواحدة.

6- إمكانية ارتكاب هذا النوع من الجرائم خلال مسافات قد تصل إلي دول أو قارات.

7- إحجام المجني عليه عن الإبلاغ عن هذه الجرائم في حال اكتشافها مما قد يؤدي إليه هذا الإبلاغ من عواقب خاصة في مجتمع الأعمال وخشية فقد ثقة جمهور المتعاملين معه.

ونظرا لأننا عرضنا لخصائص هذه الجرائم في الفقرة السابقة باختصار فإننا سنحاول توضيح ذلك بمزيد من التفصيل :

1- جرائم المعلوماتية من الجرائم العابرة للحدود :

لا يعني أن جرائم المعلوماتية من الجرائم العابرة للحدود عدم إمكانية ارتكابها داخل البلد الواحد أو في منطقة جغرافية محددة فهناك عمليات إجرامية تتم داخليا في البلد الواحد وهي تشكل خطورة شديدة تفوق الجرائم التقليدية . ولكن نقصد هنا أن ما أتاحته تكنولوجيا الاتصال الحديثة والحاسب الآلي من إمكانات جعل الصفة الغالبة على هذه الجرائم أنها تتم عن بعد وهي في معظمها تتم عبر مسافات كبيرة وشاسعة تتخطي الحدود.

وفي ذلك فإن تكنولوجيا الحاسب الآلي أصبحت تلعب دوراً بالغ الأهمية في العالم المعاصر ، حيث أصبح تصنيع الحاسب الألى وابتكار برامج ومصنفات لتحقيق الربح المادي واستخدام ذلك على نطاق واسع نظراً لازدياد الحاجة إليها من سمات العصر الراهن ، هذا من ناحية ، ومن ناحية أخري فإن هذا التطور في مجال الحاسبات وبرامجها وشبكات الاتصال أدى لزيادة الاستخدام غير الشرعي الناجم عن الاتصال بالحاسوب واتصف هذا النشاط والاستخدام غير الشرعي بالعالمية أو بأنه عابر للحدود بل أصبح بالإمكان ارتكاب الجرائم عن طريق الحاسب

باختراق الحواسب في بلد آخر أو إتلاف معطياتها . فالتعدي يتم في بلد ويقع أثره في بلد أخر وهكذا.

2- جرائم المعلوماتية تتطلب وجود حاسب ألي ومعرفة بتقنية استخدامه :

المقصود من وجود الحاسب الألي هنا هو أن يستعان بالحاسب الآلي كوسيلة لتنفيذ هذه الجرائم وذلك كما سبق أن قلنا أن الحاسب الألي وإن كان موضوعاً للاعتداء كإتلاف أو سرقة الجهاز نفسه فإنه أيضاً يمكن أن يكون وسيلة للجريمة ومن المتطلبات الرئيسية لارتكاب هذه النوعية من الجرائم فضلاً عن أن ارتكاب هذه النوعية من الجرائم تتطلب الماماً كافياً بمهارات ومعارف فنية كالمعرفة التقنية بالحاسب الألي وبتقنية تشغيله واستخدامه وهذا ما تؤكد عليه الدراسات والإحصاءات التى تناولت الموضوع.

هذا ويمكن أن تتمثل الوسيلة المستخدمة في ارتكاب الجريمة المعلوماتية في نظام معلوماتي Computer System ويقصد به حسب اتفاقية

بودابست كل آلة بمفردها أو مع غيرها من الآلات المتصلة أو المرتبطة والتي يمكن أن تقوم سواء بمفردها أو مع مجموعة عناصر أخري تنفيذاً لبرنامج معين بأداء معالجة آلية للبيانات .

وهكذا يقال أن هذه الجرائم تتطلب تقنيات معقدة ووسائل فنية معينة لارتكابها كما تتطلب أشخاصاً لهم قدرات خاصة يختلفون عن المجرمين التقليديين . بل يقال " أن الإجرام المعلوماتي هو إجرام الأذكياء بالمقارنة بالإجرام التقليدي الذي يميل إلى العنف " وإن كان من الممكن أيضاً تصور الإجرام العنيف الموجه ضد النظام المعلوماتي والذي يتمثل أو يتجسم في إتلاف الحاسب الآلي أو الدعائم الممغنطة والذي يحدث أحياناً في إطار الأفعال الإرهابية فإنه لا يجب أيضاً أن نستنتج أن الإتلاف المعلوماتي في حاجة إلي سلوك عنيف فهو ينشأ من تقنيات التدمير الناعمة التى تتمثل في التلاعب بالمعلومات أو الكيانات المنطقية والبيانات .

3- صعوبة اكتشاف جرائم المعلوماتية :

ربما كانت أبرز خصائص جرائم المعلوماتية هو أنها نوعية من الجرائم يمكن للمجرمين التخفي فيها وإخفاء معالم جرائمهم بحيث يصعب اكتشافها وأيضا صعوبة إثباتها ، ويعزي ذلك إلي أنها لا تترك أثراً خارجياً فلا يوجد جثث لقتلي ولا آثار للدماء وإذا اكتشفت يكون ذلك بمحض الصدفة وكمثال على ذلك فإنه بعد انتشار الانترنت تلك الشبكة الدولية للمعلومات انتشرت مكاتب معروفة ومتخصصة ترتزق من قيامها بأعمال السطو وبيع المعلومات وبالإمكان الاستعانة بها أو استئجار القراصنة المحترفين للقيام بالأعمال غير المشروعة المتصلة بالحاسب الآلي مقابل مبالغ مالية متفق عليها.

4-تقع جرائم المعلوماتية في بيئة غير مادية (بيئة المعلومات)

المقصود هنا هو أن مسرح ارتكاب الجريمة ليس مكاناً مادياً يدخل إليه المجرم المعلوماتي أو يقوم باقتحامه أو سرقته أو إتلافه وتدميره بل إن الجريمة تتم في الفضاء الالكتروني أو فضاء

الحاسبات الالكترونية أو بيئة المعلومات الرقمية حيث تكون المعلومات مخزنة على أجهزة الحاسب الألي .

ونعني بذلك أن وقوع الجريمة يكون علي المكونات المعلوماتية (غير المادية) للحاسب أو على البيانات والمعطيات المخزنة في ذاكرة الحاسب فهي موضوع الجريمة حيث يقوم شخص بالعبث في المعلومات أو تزويرها أو نسخها أو حتى إتلافها . **ومن بين الأساليب المستخدمة للاعتداء على المكونات غير المادية للحاسب ما يلي :**

1- التقاط المعلومات التي توجد ما بين الحاسب والنهاية الطرفية ويحدث هذا بواسطة توصيل خط تحويله يعمل علي كبير الذبذبات الالكترونية وإرسالها إلى النهاية الطرفية التي تقوم بعملية التجسس .

2- التوصيل المباشر بخط تليفوني : ويمكن إحداث ذلك بواسطة وضع مركز تصنت يجعل من تسجيل الاتصالات أمراً سهلاً كما يمكن وضع ميكروفونات صغيرة لأداء هذه المهمة .

3- التقاط الإشعاعات الصادرة عن الجهاز المعلوماتي : وتكمن خطورة هذه الوسيلة في أنها يمكن أن تؤدي إلي إعادة تكوين خصائص المعلومات التى تبث وتنقل من خلال الأنظمة المعلوماتية وهذا لا يحتاج إلي تسجيل الاشعاعات الصادرة من الحاسب وحل شفرتها .

4- التدخل غير المشروع في نظام بواسطة طرفية بعيدة : وهذا يحدث من خلال حاسب آلي مع جهاز مودم ولكن ذلك يتطلب معرفة كلمة السر أو مفتاح شفرة النظام حتي يمكن التدخل في النظام من بعد والاعتداء على المعلومات والبيانات بها.

اسئلة المحاضرة ...

السؤال الأول/ تناول – تناولي مصطلح الجرائم المعلوماتية بالشرح والتفصيل ؟

عند محاولتنا تعريف جرائم المعلوماتية نري أنه من الصعوبة وضع تعريف جامع مانع لها فهي كما قيل تقاوم التعريف أو تستعصي علي التعريف ويرجع ذلك إلي التطور المتلاحق الذي تمر به، وتنوع واختلاف وسائل ارتكابها وظهور أشكال جديدة مستحدثة منها بالإضافة إلي اختلاف الزاوية التي ينظر من خلالها من يحاول تعريفها ولذلك سنحاول في الصفحات القادمة ذكر التعريفات المختلفة للوصول إلي تعريفنا لجرائم المعلوماتية.

ويري تردمان Tredmann أن الجريمة المعلوماتية تشمل ي جريمة ضد المال مرتبطة باستخدام المعالجة الآلية للمعلومات. غير أن هذا التعريف من وجهة نظر المؤلفة يعد تعريفا قاصرا وضيقا إذ يحصر هذه الجرائم في تلك التي تقع ضد الأموال وهو بذلك يضيق من مفهوم يتسع ليشمل أشكال أخري ليست بالضرورة تستهدف أموال الضحايا.

أما الخبير الأمريكي باركر Barker فيقدم تعريفا واسعا للجريمة المعلوماتية كي يحيط بكل أشكال التعسف في مجال استخدام نظم المعلومات فهي من وجهة نظره "كل فعل إجرامي متعمد

أيا كانت صلته بالمعلوماتية ينشأ عنه خسارة تلحق بالمجني عليه أو كسب يحققه الفاعل"
ويلاحظ علي هذا التعريف أنه يستخدم لفظ كل فعل إجرامي وهو يعني بذلك تنوع الأفعال الإجرامية لهذا النمط من الجريمة فلا يقصرها علي فعل بعينه كما يستخدم ينشأ عنه خسارة ولفظة خسارة هنا قد تكون خسارة مادية أو معنوية (مثل التشهير مثلا علي الانترنت) لا يعتبر خسارة مادية بل ضرر وخسارة معنوية تلحق ضررا بسمعة الضحايا.

أما مصطفي محمد موسي فيسمي جرائم المعلوماتية بالجرائم الالكترونية الرقمية ويعرفها بأنه "نشاط إجرامي تستخدم فيه التقنية الإلكترونية الرقمية (الحاسوب الرقمي – وشبكة الإنترنت) بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كوسيلة لتنفيذ الفعل الإجرامي المستهدف. **ومما سبق يمكن لنا أن نقدم تعريف لجرائم المعلوماتية وذلك علي النحو التالي**

يقصد بجرائم المعلوماتية تلك الأفعال أو الأنشطة الإجرامية العمدية (أو المقصودة) التي تستخدم فيها تقنيات الحاسب الآلي الرقمية وتستهدف إيقاع الضرر أو الأذى بالأشخاص أو الأموال أو الممتلكات سواء كان هذا الضرر ماديا أو معنويا كما أن تلك الجرائم تتم في بيئة المعالجة الآلية للبيانات وعبر أجهزة الحاسب الآلي "ومن خلال ذلك التعريف نوضح عناصره علي النحو التالي:

عناصر التعريف:

1-جرائم المعلوماتية هي أفعال إجرامية مقصودة أو عمدية ، لأنه ليست هناك جريمة بدون قصد مسبق أو نية متعمدة وبالتالي فإن الأفعال التي تصدر عن شخص عن طريق الخطأ أو الصدفة أو بدون نية لارتكاب جرائم (كأن يدخل علي قاعدة بيانات حكومية بطريق الخطأ ودون قصد أو يستطيع الولوج إلي بيانات محظورة دون قصد منه) لا تعتبر جرائم من الناحية القانونية لانعدام القصد والنية المسبقة.

2-يتم استخدام التقنيات الرقمية مثال الحاسب الآلي في ارتكاب جرائم المعلوماتية، ويعني ذلك قدرة الجاني علي استخدام التكنولوجيا بكفاءة ويعني ذلك أيضا اختلاف طبيعة الجاني في هذه النوعية من الجرائم عن غيرها من الجرائم التقليدية.

3-لابد من وجود ضرر أو أذي سواء للأشخاص أو الأموال أو الممتلكات، ولا يقتصر ذلك الضرر علي النواحي المادية بل يشمل كذلك الجوانب والنواحي النفسية مثل (الإيذاء بالتشهير أو القذف والسب علي الانترنت).

4- تتم هذه الجرائم في بيئة الحاسبات الالكترونية، أو في بيئة المعلومات الرقمية التي تعتبر مسرحا لارتكاب هذه الجرائم.

انتهت المحاضرة..

بنت الشرقية19

المحاضرة الحادية عشرة : أنماط الجرائم المعلوماتية وخصائص مرتكبيها

مقدمة

لا شك أن هناك جرائم للمعلومات ةٌ ، ولا شك أن هناك أشخاص مرٌتكبون مثل هذه الجرائم ، غيرٌ أن الاختلاف بينٌ الآراء عٌود إل طبيعٌة هؤلاء الأشخاص وسماتهم ودوافعهم لارتكاب الجرائم فثمة آراء تري أن المجرم المعلومات هو شخص بارع ف استخدام التكنولوجياً وأنه مرٌتكب جرائم المعلومات ةٌ عن عمد و قٌصد إحداث

مكاسب ماديةٌ مثلاً وثمة آراء أخري تري فيهٌ شخص مغامر حٌب الإثارة و سٌع من خلال دخوله على نظم الحاسبات بطريقٌة غيرٌ شرع ةٌ إلى إثبات تفوقه أو إظهار التحدي وإظهار براعته ف كسر الإجراءات المتخذة لتأمينٌ هذه الأنظمة وحمايتٌها من الاختراق . وعلى أيةٌ حال فإن هناك سمات معينٌة وخصائص محددة تميزٌ مرتكب جرائم المعلومات ةٌ سواء كانوا من الهواة أو المحترفون .

ولقد حدد البعض من الباحث نٌ سمات المجرم المعلومات وخصائصه ف عدة خصائص فمنها أن متخصص ، أو أنه تٌسم بالذكاء الفائق ، وهو كذلك محترف ف استخدامه للتكنولوجياً وحت إذا تم ضبطه فهو عٌود إل ارتكاب الجرائم ذاتها متحدياً إمكانيةٌ ضبطه ومحاولاً إخفاء أو سد الثغرات التى أدت إلى القبض علٌيه في المرة السابقة وفوق كل ذلك فإن المجرم المعلوماتي شخص متكيفٌ اجتماعيا حٌظ بمكانة اجتماعيةٌ ف مجتمعه .

وهناك الكثيرٌ من الدوافع التى تدفع الأشخاص لارتكاب جرائم المعلومات ةٌ منها حب الإستطلاع والشغف بالتكنولوجياً أو السعي للربح أو حت لمجرد التسليةٌ أو الدعابة وأحياٌناً ماكٌون الإنتقام هو الدافع الأساس لارتكاب الجريمٌة المعلوماتيةٌ ، وأخيرٌاً الدوافع السياٌسيةٌ .

هذا وتتنوع أشكال الجرائم المعلومات ةٌ سواء ف أسالٌبها أو نماذجها ودرجة خطورتها ولذلك سوف نتناول ف ذلك الفصل هذه العناصر جمعهٌا.

اولا : المجرم المعلوماتي – تعريفه وانماطه

مما لاشك فيه أن أية ظاهرة إجرامية مستحدثة لها ما يميزها عن غيرها من الجرائم التقليدية ، وفي مجال جرائم المعلوماتية سوف نجد العديد من السمات التى تميز هذه النوعية من الجرائم سواء من حيث طبيعة الجرائم ذاتها أم من حيث سمات وخصائص مرتكبيها من المجرمين.

ولقد توصلنا في الفصل السابق إلى أنه مع التطور في تكنولوجيا الحاسب الآلي والشبكات الالكترونية مثل الانترنت وغيرها ظهرت سلبيات خطيرة تمثلت في انتشار ما يسمي بجرائم المعلوماتية أو جرائم الحاسب الآلي سواء كانت هذه الجرائم ترتبط بالحاسب الآلي نفسه أم كان الحاسب مجرد أداة تستخدم في ارتكاب الجريمة. ولذلك ظهر نوع معين من المجرمين يمكن أن نسميهم بالمجرم المعلوماتي أو مجرمي المعلوماتية .

مفهوم المجرم المعلوماتي :

يستخدم مفهوم المجرم المعلوماتي لوصف الأشخاص الذين يقتحمون بصورة غير شرعية أنظمة الحاسب الآلي المملوكة للآخرين وأيضاً استخدام الحاسب الآلي في الأنشطة غير القانونية والأنشطة التدميرية وهكذا يركز التعريف على المعني السلبي أى الشخص الذي يستخدم الحاسب الآلي للقيام بأنشطة غير قانونية .

هذا وتتعد المصطلحات التى تستخدم لوصف المجرم المعلوماتي ومنها الهاكرز Hackers (بالمعني السلبي) ومجرموا الحاسب الآلي Computer Criminals ومجرمي الفضاء الإلكتروني Cyber Criminals أو مجرمي المعلوماتية ، وبوجه عام يشير استخدام هذه المصطلحات إلي الشخص الذى ينفذ أفعالاً وأنشطة إجرامية وغير مشروعة باستخدام تكنولوجيا الحاسب الآلي والانترنت .

أنماط المجرم المعلوماتي :

هذا وقد حاول البعض تصنيف مرتكبي هذه الأفعال الإجرامية إلى طائفتين الأولي طائفة صغار السن ، والثانية طائفة البالغين . غير أن ذلك التصنيف غير مجدي وليس له فائدة تذكر لأن الواقع العلمي يدل علي أن جرائم المعلوماتية قد تقترف من الصغار والكبار معاً وبالتالي تتداخل وتتشابك ولذلك لعل تصنيف مرتكبي هذه الجرائم إلي فئتين الأولي طائفة الهواة والثانية طائفة المحترفين يبدو عصرياً أكثر .

أ- هواة ارتكاب جرائم المعلوماتية (الهاكرز) :

يطلق علي هذه الفئة من مرتكبي جرائم المعلوماتية مصطلح Hackers ولقد استخدم هذا المصطلح أول مرة في الستينات بواسطة مجموعة من الطلبة الذين يدرسون في الجامعات الأمريكية ممن يتميزون بقدر عال من الكفاءة التقنية ويتفاخرون بإلمامهم بعلوم الحاسب وبقدرتهم علي اختراق شبكات الحاسب الآلي وبجهدتهم الذاتي وبدون الاستعانة بأي تعليمات من أية مصادر وأغلبهم من صغار السن .

ولقد جاء في معجم مصطلحات الحاسب الآلي للمهندس فاروق حسين أن مصطلح هاكر Hacker يعني متطفل وهو ذلك الشخص الذي يدخل علي شبكات وحاسبات أو أجهزة الحاسب الخاصة بالآخرين بدون حق وفي طبعة أخري من القاموس نجده يذكر أن مصطلح Hacker

هو تعبير عامي لمتحمس الحاسب الآلي ، ذلك الشخص الذي يحاول الوصول لبرنامج أو شبكة شخص آخر .

وفي معرض تعريف هواة ارتكاب جرائم الحاسب الآلي أطلق د. محمد سامي الشوا عليهم لقب صغار نوابغ المعلوماتية وحاول تعريفهم بأنهم شباب بالغ مفتون بالمعلوماتية والحاسبات الآلية :

وكلمة هاكرز كان يقصد بها في فترة الستينات والسبعينات من القرن الماضي عدة معان أهمها :

1- الشخص الذي يكشف تفاصيل أنظمة تشغيل الحاسب الآلي والذي يسعي لتطوير خبراته وتوسيع مداركه بتلك الأنظمة هذا في مقابل المستخدم العادي الذي يفضل أن يكتفي بتعلم الحد الأدنى المطلوب للتعامل مع الحاسب الآلي .

2- الشخص الذي لديه خبرة في فهم البرامج.

3- الخبير في لغة تشغيل الحاسب الألي ونظمه .

4- الشخص الذي يستمتع بالتحدي للتغلب علي عقبات الحاسب الآلي .

5- الشخص الذي يسعي إلي تصميم البرامج وتعديلها .

ولقد أستخدم المفهوم على نطاق واسع في هذه المرة للإشارة إلي الشخص العبقري في النواحي الفنية ولديه القدرة علي حل المشكلات التقنية المعقدة في مجال تكنولوجيا الحاسب الآلي.

أما عن الوضع القانوني لهؤلاء الذين يعدون من هواة ارتكاب جرائم الحاسب، فقد ذهب البعض إلي اعتبارهم أبطال شعبيون حديثين يقدمون خدمة للتقنية بإظهار نقاط الضعف وعيوب أمن المعلومات ولذلك هم في مرتبة أقل من المجرمين لأن سلوكهم بسيط يتم بدافع المغامرة والتحدي وقليلا ما يقومون بأعمال تخريبية غير شريفة، ولا خوف منهم علي الإطلاق فهم لا يهدفون إلا إلي الحصول علي المعلومات بخلاف المجرمون المحترفون الذين يهدفون إلي تخريب المعلومات علي أجهزة الحاسب.

ب- محترفو ارتكاب جرائم الحاسب (الكراكرز):

يطلق علي هذه الطائفة مصطلح crackers وأغلب هذه الطائفة من الشباب الذين تجاوزوا الخامسة والعشرين عاما ويتميز أفرادها بالتخصص العالي في مجال الحاسب الآلي والمعرفة التقنية والذكاء. وتدل الاعتداءات التي يقترفها أفراد هذه الطائفة علي جانب كبير من الخطورة الإجرامية بعكس طائفة الهواة.

وحينما نتحدث عن محترفو ارتكاب جرائم الحاسب نؤكد علي أن أسلوب حياة المجرم المحترف يختلف عن المجرم العادي فهو أولا يكسب عيشه عن طريق احتراف السلوك الإجرامي، وهو يستخدم وسائل في أسلوبه الإجرامي أكثر تعقيدا وكفاية وفاعلية لتنفيذ جرائمه. وللمجرم المحترف نشاط واسع ومتعدد الجوانب وله من الناس من يساندونه أكثر من المجرم العادي ويشعر بانتمائه الطبقي إلي فئة معينة فالمجرمون المحترفون يدركون مهاراتهم الفنية الخاصة

أكثر من الهواة الذين يرتكبون الجرائم بأسلوب فج، وينظر المحترفون إلي الهواة نظرة محتقرة لأن المجرم (الهاوي) هو شخص حاذق يستطيع إتقان عمله بصورة عادية بينما المجرم المحترف يقوم بها في صورة غير عادية.

ويذكر دكتور جميل عبد الباقي الصغير أستاذ القانون الجنائي في كلية الحقوق بجامعة عين شمس في كتابه الجوانب الإجرائية للجرائم المتعلقة بالإنترنت أن محترفي ارتكاب جرائم الحاسب يتميزون بأنهم أفراد لهم مكانة عالية في المجتمع ويتمتعون بقدر وافر من العلم لأن هذه الجرائم تستلزم الماما كافيا بالمهارات والمعارف الفنية المتصلة بالحاسب الآلي وتشغيله، الأمر الذي يدعو إلي القول بأنهم من المتخصصين في مجال المعالجة الآلية للمعلومات.

وفي تصنيف آخر لأنماط مرتكبي جرائم المعلوماتية يذكر د. مأمون سلامة ود. محمد الشناوي أنه يمكن تصنيف المجرم المعلوماتي إلي ثلاثة أنواع هي علي النحو التالي:

1- القراصنة Pyrates:

وهم نوعان النوع الأول هم الهواة Hackers وهم طائفة من الشباب الفضوليون ولا يشكلون خطورة علي أنظمة المعلومات، أما النوع الثاني فهم المحترفون. Crackers وهذا النوع أخطر من النوع الأول ويحدث أضرارا بالغة وقد يؤلف المجرمون في إطار هذا النوع أندية لتبادل المعلومات فيما بينهم ويفضل القراصنة العمل عادة في جماعات عن العمل الفردي وغالبا ما يكون دافعهم لارتكاب الجريمة أما الحصول علي المال أو بغرض الشهرة أو إظهار تفوقهم العلمي ومدي ما يتمتعون به من ذكاء.

2- المخادعون Swindlers:

وهؤلاء يتمتعون بقدرات فنية عالية باعتبارهم من الاخصائيين في المعلوماتية ومن أصحاب الكفاءات، وتنصب معظم جرائمهم علي شبكات تحويل الأموال. ويمكنهم التلاعب في حسابات المصارف أو فواتير الكهرباء والهاتف أو تزوير بطاقات الائتمان وما شابه.

3- الجواسيس Spies:

ويهدف هؤلاء إلي جمع معلومات لصالح دولهم أو لمصلحة بعض الأشخاص أو الشركات التي تتنافس فيما بينها.

وفي تصنيف ثالث لمجرمي المعلوماتية يقدم مصطفي محمد موسي تصنيفا يعتمد علي موقع المجرم المعلوماتي من نظام الحاسب الآلي أو نظام المعلومات. وهو يصنف أنواع المجرمين الالكترونيين الرقمين حسبما يطلق عليهم إلي نوعيين أو فئتين هما:

1- أفراد من داخل المؤسسة:

وهم الأخطر لمعرفتهم بنظام المؤسسة وتشغيل النظام والعبث به ومعرفة نقاط الضعف والقوة بذلك النظام ويتزايد هذا النوع في الولايات المتحدة وأوروبا مع ازدياد ظاهرة تسريح الموظفين

في قطاع تقنية المعلومات والانترنت بسبب تدهور السوق حيث يسعي بعض هؤلاء للانتقام من الشركة.

والحل الوحيد لمواجهة هذا النوع من المجرمين هو أن تحسن الشركات التعامل مع الموظفين وإنهاء خدماتهم فقط عند الضرورة القصوى وبصورة ودية ومجزية ليس بدافع الخوف وإنما لتحسن تعامل الشركة مع كل الموظفين الحاليين والذين يصبحون من السابقين.

2- أفراد من خارج المؤسسة:

وهم ثلاثة أنواع علي النحو التالي:

النوع الأول: مخترقو الشبكة الهاكرز:

ويطلق عليهم باللغة الإنجليزية Network Hackers وفي اصطلاح الكتروني إعلامي قراصنة الشبكة وينقصم الهاكرز بدورهم إلي نوعين محترفون وفضوليون فالمحترفون يعملون في إطار عمل منظم لتحقيق أهداف مثل الكسب غير المشروع من خلال اختراق حسابات البنوك والشركات أما الفضوليون فهم يعتمدون علي قدراتهم علي الإشباع الفضولي وإثبات الذات وهم عندما يصلون لغايتهم يتركون الشبكة دون العبث في بياناتها أو ملفاتها ولا يعودون لاختراقها ثانية إلا بعد تطوير طرق الحماية فيها مما يبعث فيهم روح التحدي اللاأخلاقي للاختراق.

النوع الثاني: ناسخوا البرامج Cakers

ويطلق عليهم بالإنجليزية Software Craers أو قراصنة البرامج والكراكرز هو نوع من الهاكرز المتخصصين بفك شفرات البرامج وليس تخريب الشبكة ويقومون بخرق مقاييس الحماية التي تمنع من استنساخ البرامج وينقسم الكراكرز إلي فئتين الأولي يقوم بنشاطه من أجل استخدام البرامج استخداما شخصيا والثانية يقوم بعمل استنساخ للبرامج من أجل تحقيق كسب مادي غير مشروع.

النوع الثالث: صانعوا الفيروسات:

ويتمتع هؤلاء بمهارات برمجة ويطلق عليهم بالإنجليزية Virus Builders وفي استطاعتهم إختراق الأنظمة والقيام بعمليات حسابية معينة فيستمر الحاسوب في التنفيذ والحساب حتي يستنفذ كل مصادره من ذاكرة رئيسية وثانوية مما يؤدي إلي انهيار النظام System crash.

ثانيا : سمات المجرم المعلوماتي وخصائصه

يمكن القول أنه سواء كان المجرم المعلوماتي من الهواة أم كان ارتكابه للجرائم بصورة احترافية فمن الواضح أن لهذه الفئة من المجرمين خصائص تميزهم عن غيرهم نحاول توضيحها في السطور القادمة.

1- المجرم المعلوماتي متخصص:

نقصد هنا أن مجرمي المعلوماتية يختلفون عن المجرمين التقليديين من حيث أنهم يرتكبون نوعية معينة من الجرائم ولا يتخطونها إلي جرائم أخري. فالمجرم التقليدي قد يقوم بالسرقة والاختطاف أو الاتجار بالمخدرات ويشمل نشاطه الإجرامي تنوعا في الجرائم أما المجرم المعلوماتي فهو "وكما ثبت من خلال عدد كبير من القضايا أن هؤلاء المجرمين لا يرتكبون إلا جرائم الكمبيوتر أو أنهم يتخصصون في هذا النوع من الجرائم".

2- المجرم المعلوماتي يتسم بالذكاء الفائق:

تتطلب جرائم التكنولوجيا الحديثة (جرائم المعلوماتية) مقدرة عقلية وذهنية خاصة لدي الجاني حيث أن هذه الجرائم لا تتطلب إجراءات تميل إلي العنف بقدر ما تتطلب مقدرة عقلية وذهنية خاصة لدي الجاني.

فمثلا الإتلاف المعلوماتي لا يحتاج إلي القيام بعمل عنيف، فهو يرتكب بواسطة تقنيات التدمير الناعمة كما يحلو للبعض أن يطلق عليها والتي تتمثل في التلاعب بالمعلومات أو البيانات ويحدث هذا التلاعب عن طريق ما يعرف بالقنابل المنطقية والفيروسات المعلوماتية.

ولذلك فإن الإجرام المعلوماتي هو إجرام الأذكياء بالمقارنة بالإجرام التقليدي الذي يميل إلي العنف. إن المجرم المعلوماتي يتمتع بقدر كبير من الذكاء فهو يستعين بالحاسب الآلي في تنفيذ مخططه الإجرامي، وهذا يستدعي تمتعه بقدر من الذكاء لكي يتغلب علي كثير من العقبات التي تواجهه في ارتكاب جريمته ولذلك قد يغلب علي بعض مجرمي المعلوماتية ارتكاب جريمة النصب لأنها تتطلب قدرا من الذكاء.

3- المجرم المعلوماتي محترف:

لا يسهل علي الشخص الهاوي إلا في حالات قليلة ارتكاب جرائم عن طريق الكمبيوتر فالأمر يقتضي كثيرا من الدقة والتخصص في ذلك المجال للتغلب علي العقبات التي أوجدها المتخصصون لحماية أنظمة الكمبيوتر كما يحدث في البنوك مثلا.

ويتشابه مجرم المعلوماتية المحترف مع المجرمين ذوي الياقات البيضاء من حيث كونهم من أصحاب التخصصات العالية ولهم الهيمنة الكاملة علي الالكترونيات وعلي قدر من الذكاء.

4- المجرم المعلوماتي عائد إلي الإجرام:

يعود كثيرا من مجرمي المعلومات إلي ارتكاب جرائم أخري في مجال الكمبيوتر انطلاقا من الرغبة في سد الثغرات التي أدت إلي التعرف عليهم وتقديمهم إلي المحاكمة في المرة السابقة ويؤدي ذلك إلي العودة إلي الإجرام وقد ينتهي بهم ذلك إلي تقديمهم للمحاكمة مرة أخري.

5- المجرم المعلوماتي متكيف اجتماعيا:

نقصد هنا أن مجرمي المعلوماتية هم أشخاص طبيعيون يتميزون بأن لهم علاقات اجتماعية جيدة بالآخرين وهم أشخاص اجتماعيون لهم مكانة مرموقة في مجتمعاتهم في الغالب ودليل ذلك أن المجرم المعلوماتي يرتكب جرائمه من خلال وسائط تكنولوجية ولذلك لا يكون ظاهرا في

الغالب وهو ينأني بنفسه عن حالة العداء السفر للمجتمع الذي يعيش فيه. بل أن خطورته الإجرامية قد تزيد إذا زاد تكيفه الاجتماعي مع توافر الشخصية الإجرامية لديه ففي جرائم المعلوماتية نجد أنفسنا أمام مجرم ذي مهارات خاصة، مهارات تقنية عالية تجعله قادرا علي اختراق الكود السري للمعلومات وتغييرها واستغلالها في الاحتيال علي أموال الناس وسلب حقوقهم.

ثالثا : دوافع ارتكاب المجرم المعلوماتية واسبابها

إن الحديث عن أسباب ارتكاب الجرائم المعلوماتية أو الدوافع التي تجعل مجرمي المعلوماتية يقومون بجرائمهم هو من قبيل التبسيط وهو فقط لأغراض الفهم والدراسة ذلك أنه من الصعوبة معرفة الدوافع الحقيقية الكامنة وراء الجرائم المعلوماتية لدي كل مجرميها فالأشخاص يختلفون في أسبابهم ودوافعهم كما أن الجرائم المعلوماتية تتنوع بشدة وتتدرج في مستويات خطورتها وأضرارها ولذلك ما تقوم به الكاتبة هنا هو فقط توضيح لبعض الدوافع (وليس جميعها) الكامنة وراء ارتكاب بعض أنواع جرائم المعلوماتية الحديثة.

1- إثبات التفوق العلمي:

تتشكل الجرائم المعلوماتية مجالا يستطيع المجرم من خلاله إثبات أنه متفوق في اختراق نظم الحاسبات وقادر علي الدخول إلي أية شبكة متي أراد وحسبما يقرر ولذلك هناك متهمين بالجرائم المعلوماتية اتضح من خلال التحقيق معهم أن المتهم كان يحاول أن يثبت تفوقه العلمي من خلال التحدي الفكري أثناء استخدام الحاسب الآلي والدخول عليه. وهذا الدافع تحديدا هو ما يجعل الكثير يلجأ إلي ارتكاب مثل تلك الأفعال علي الرغم من عدم توافر نية ارتكاب جريمة ويلاحظ أن أغلب من يقومون بتلك الأفعال بدافع إثبات التفوق العلمي هم من الصبية والشباب أو المعروفون باسم صغار نوابغ المعلوماتية لأن هؤلاء يسعون دائما إلي اكتشاف ما هو جديد ومحاولة التعامل مع البرامج الجديدة، وإثبات تفوقهم العلمي عن طريق تخطي حاجز الحماية لهذه البرامج وتحطيمه غير عابئين بما يمكن أن يحدث من مشاكل أو كوارث.

2- حب الاستطلاع والشغف بالإلكترونيات:

يأتي حب الاستطلاع والشغف بالإلكترونيات دافعا لبعض المجرمين فقد اتضح من خلال فحص عدد كبير من أفعال الغش المعلوماتي والجرائم الإلكترونية أن شخص المجرم المعلوماتي يتسم بالنشاط والمخاطرة والذهن المتقد الذي يسعي إلي خداع الآلة وفي كل مرة كان يتحقق فيها الإخفاق أو الفشل نلاحظ أن الإبداع لديهم في أفعال الغش المعلوماتي واضح وهو يتطور أسرع من أساليب الحماية والجزاء المطبقة، وفي النهاية فإن الشغف بالآلة الالكترونية والإنجاز التقني هي من الأسباب التي تدفع بعض مستخدمي الحاسبات الآلية إلي استغلالها علي نحو غير مشروع.

هذا ويميل مرتكبو هذه الأفعال الإجرامية إلي إظهار أي تقنية مستحدثة فإن مرتكبي هذه الجرائم الذين لديهم شغف بالآلة يحاولون إيجاد أو غالبا ما يجدون الوسيلة إلي تحطيمها.

3- السعي إلي تحقيق الربح:

يعتبر السعي إلي تحقيق الربح في المرتبة الأولي من دوافع ارتكاب جرائم الحاسب الآلي وفي دراسة أجراها Barrier عن حالات الجرائم المعلن عنها أتضح أنها بوشرت من أجل الحصول علي المال. ووفقا للدراسات فإن القطاع المالي يعد من أكثر القطاعات استهدافا من قبل مجرمي الحاسب ويرجع ذلك إلي أن البنوك تعتمد بشكل أساسي علي أنظمة التمويل الالكترونية (Electice Fund Transfer Sestem(Eft وبذلك فإنه بمجرد معرفة المجرمين لرموز التحويل الالكتروني المستخدمة في هذه الشبكات فإن ملايين الدولارات يمكن أن تنقل وبثوان معدودة دون أن يترك المجرم دليلا ضده.

وفي بعض الأحيان يكون الهدف من ارتكاب جرائم الكمبيوتر الحصول علي ربح مالي عن طريق المساومة علي البرامج أو المعلومات المتحصلة بطريق الاختلاس من جهاز الكمبيوتر وعن طريق استعمال بطاقة سحب آلي مزورة أو منتهية الصلاحية ولقد أشارت مجلة Securite inform atigne وهي مجلة متخصصة في الأمن المعلوماتي أن 43% من حالات الغش المعلن عنها قد بوشرت من أجل اختلاس أموال و23% سرقة وقت الآلة أو الاستعمال غير المشروع للكمبيوتر لأجل تحقيق منافع شخصية.

4- التسلية والدعاية:

يعتبر دافع المزاج أو الدعابة من الدوافع التي تجعل الشخص يقوم بتصرفات- وإن كان لا يقصد من ورائها إحداث جرائم- ينتج عنها نتائج تبلغ درجة الجريمة لأن من الطبيعي أن الشخص الذي يقوم بمسح مجموعة من الملفات من جهاز شخص آخر وكانت هذه الملفات تحتوي علي معلومات مهمة فلا يمكن أن يكون هذا التصرف مجرد دعابة بل أن هذا التصرف في حقيقته جريمة إتلاف وتخريب متعمد، وقياسا علي ذلك يمكن أن تكون التصرفات الأخري جرائم وذلك في حالة ما إذا كان هناك قانون يجرم هذا الفعل.

5- المؤثرات الشخصية:

قد يدفع الفرد إلي القيام بجرائم المعلوماتية ما يمكن أن نسميه دوافع شخصية (إغراءات مالية أو غير ذلك) فمن المعلوم أن البرامج المخزنة علي جهاز كمبيوتر مثلا لها قيمة مادية كبيرة بغض النظر عن قيمة المادة المخزنة عليها سواء كانت CD أو ديسك فهذه البرامج ذات قيمة مالية مرتفعة لذلك تسعي بعض الشركات التجارية والصناعية إلي الحصول علي هذه البرامج والمعلومات عن طريق سرقتها بواسطة القائمين علي أجهزة الكمبيوتر وغالبا ما يقوم بذلك الموظف مقابل رشوة أو إغراء أو خدعة أو استغلال لنقطة ضعفه.

6- حب المغامرة والإثارة:

يمكن أن يكون حب المغامرة والإثارة التي يحصل عليها المجرم المعلوماتي دافعا له لارتكاب جرائمه. فهؤلاء المجرمين مغامرون ويتميزون بصفة الإقدام علي المخاطر وللتدليل علي ذلك ما جاء علي لسان أحد القرصنة كانت هي النداء الأخير الذي يبعثه دماغه، وإنه كان يعود إلي

البيت بعد يومعمل ممل في المدرسة فيشغل الكمبيوتر ويصبح عضوا في نخبة قراصنة الأنظمة وهو يقول بالنص "كان الأمر مختلف برمته حيث لا وجود لعطف الكبار وحيث الحكم هو لموهبتك فقط. في البدء كنت أسجل أسمي في لوحة النشرات الخاصة حيث يقوم الأشخاص الآخرين الذين يفعلون مثلي بالتردد علي هذا الموقع ثم أتصفح أخبار المجتمع وأتبادل المعلومات مع الآخرين في جميع أنحاء البلاد. وبعد ذلك أبدأ عملية القرصنة الفعلية وخلال ساعة واحدة يبدأ عقلي بقطع مليون ميل في الساعة وأتنقل من جهاز كمبيوتر إلي آخر محاولا العثور علي سبيل للوصول إلي هدفي. وكل خطوة أخطوها كان يمكن أن تسقطني بيد السلطات، كنت علي حافة التكنولوجيا واكتشاف ما ورائها واكتشاف الكهوف الالكترونية التي لم يكن من المفترض وجودي بها.

7- الشعور بالنقص:

يعد الشعور بالنقص من العوامل المؤثرة في إقدام المجرم علي ارتكاب جريمته، وقد يكون هذا الشعور بالنقص- سواء تعلق بالناحية الفسيولوجية أم النفسية أم العلمية- مؤديا إلي شعور إلي شعور الفرد بأنه أقل مستوي من الآخرين مما يدفعه إلي محاولة إثبات ذاته وتغلبه علي هذا النقص بإظهار تفوقه في مجال آخر تعويضا عن العجز الذي يتملكه.

وفي مواقف أخري قد يكون إظهار جنون العظمة هو الدافع لارتكاب هذه الجرائم وقد ينتاب الشخص إحساس بالإهمال داخل المنشأة التي يعمل بها وقد يندفع تحت تأثير رغبة قوية من أجل تأكيد قدراته التقنية لإدارة المنشأة إلي ارتكاب هذه الجرائم بل والإفصاح عن نفسه وشخصيته أمام العامة.

8- الانتقام:

يعد دافع الانتقام من أخطر الدوافع التي تدفع الشخص إلي ارتكاب جريمة، لأن دافع الانتقام غالبا ما يصدر من شخص يملك معلومات كبيرة عن المؤسسة أو الشركة التي يعمل بها لأنه غالبا ما يكون أحد موظفيها ويقوم بهذه الجريمة بغرض الانتقام نتيجة لفصله من العمل أو تخطيه في الحوافز والترقية، فهذه الأموال تجعله يقدم علي ارتكاب جريمته.

وكأمثلة علي مدي خطورة دافع الانتقام في حث الأشخاص علي ارتكاب جرائم المعلوماتية نذكر ما يلي:

-ترك ميدلنون وظيفته كمسئول للعمليات الداخلية في إحدي الشركات وكان غاضبا وساخطا عليها وبعد تركه للعمل دخل إلي نظام الحاسوب الخاص بشركته وأدخل بيانات وهمية باسمين غير حقيقيين واستطاع بعد ذلك تدمير وإتلاف المعلومات علي جهاز حاسوب بالشركة وكان قد أبلغ أحد زملائه الموظفين من خلال رسالة بريد الكتروني أنه سيحرق جهاز الحاسب الخاص بشركته.

-قام مدير الأنظمة في شركة كان يعمل بها بالدخول إلي نظام الشركة وغير حسابات الزبائن وأزال قواعد بيانات هامة لأنه مستاء من تعامل الشركة معه وقام بفعلته الإجرامية التي كبدت الشركة خسائر مادية تجاوزت 50 ألف دولار وساهم بعد ذلك في إفلاس الشركة وبيعها لاحقا.

9- الدوافع السياسية:

للدوافع السياسية دور لا يمكن إنكاره في ارتكاب الجرائم المعلوماتية حيث "سخرت الانترنت في الصراعات السياسية الدائرة اليوم وشهدت السنوات القليلة الماضية محاولات دولية لاختراق شبكات حكومية في مختلف دول العالم فالتجسس عبر الانترنت يتم يوميا من قبل أجهزة المخابرات وكذلك فإن الأفراد قد يتمكنون من اختراق الأجهزة الأمنية الحكومية وخير مثال علي ذلك عندما استطاع حزب الله اللبناني اختطاف أربعة جنود من قوات الاحتلال الإسرائيلي في جنوب لبنان بعد انتفاضة عام 2000 بادر الإسرائيليون إلي مهاجمة موقع حزب الله علي الانترنت ونجحوا في تعطيله وهكذا نشأت صورة أخري للصراع ونقصد بها الصراع الالكتروني.

وهناك الكثير من الأمثلة التي تذكر لتوضيح أن الدوافع السياسية تكون وراء ارتكاب بعض جرائم المعلوماتية. وعلي سبيل المثال لا الحصر في فرنسا قام بعض القراصنة باقتحام موقع حزب الجبهة الوطنية في يناير عام 1999 م وهذا الحزب بزعامة هان ماري لوبين وبعد أن تمكن القراصنة من اقتحام الموقع قاموا بشطب صورة زعيم الحزب في الصفحة الأولي وكتبوا تحتها بالخط العريض هذا الرجل يجسد قيمة هي العنصرية "وفي مثال آخر من موسكو قام مجموعة قراصنة باقتحام موقع وكالة موسكو روس بيزنيس للاستشارات ووقعوا حكما بالإعدام علي الرئيس الروسي بالإنابة (فلاديمير بوتن) مما دفع وزارة الداخلية الروسية إلي إنشاء قسم خاص لمكافحة مجرمي التقنية الرقمية منذ أغسطس عام 1998 والذي أطلق عليه مسمي جرائم الفضاء الالكتروني.

10- دوافع وأسباب أخري متنوعة:

هناك دوافع أخري لا يتسع المجال لذكرها وهي متنوعة بعضها يرجع إلي طبيعة بعض المؤسسات، وبعضها الآخر يتعلق بالظروف المحيطة بالأشخاص والتي تدفعهم غلي ارتكاب الجرائم ومن ذلك مثلا أن بعض الشركات أو الأنظمة المعلوماتية تكون فيها المسئولية في يد شخص واحد بمفرده وقد تدفع هذه الثقة العمياء في محللي البرامج أو المبرمجين أو شخص معين يكون هو المسئول ولديه كافة الصلاحيات بمفرده قد تدفع هذه الظروف هذا الشخص أو هؤلاء الأشخاص لاستخدام النظام المعلوماتي وتوظيفه لمصلحتهم الخاصة وكمثال علي ذلك كان هناك مستشار لدي أحد البنوك الكبرى ويدعي ستانلي ريفكن Stanley Rifkin وكان يتمتع بثقة مطلقة من جانب البنك وقد سمحت له اختصاصاته بالولوج في مفتاحين الكترونيين

من ثلاث مفاتيح أساسية مخصصة للتحكم في التحويلات الالكترونية من بنك إلي آخر وقد تمكن بفضل قدرته في مجال المعالجة الآلية للمعلومات وتآلفه الشديد مع النظام المعلوماتي من الوصول إلي المفتاح الثالث واستطاع أن ينقل في الحال وبطريقة فورية عشرة ملايين دولار إلي حساب بنكي فتح باسمه في سويسرا وقد ألقي القبض عليه وصدر ضده حكم بالسجن لمدة ست سنوات.

وهناك عامل مهم قد يدفع مرتكبي جرائم المعلوماتية إلي ارتكاب جرائمهم ومن ذلك غض الطرف أو التسامح والتساهل الذي يهيمن دائما علي تطبيق إجراءات المراقبة وممارسة التفتيش وهذا من العوامل التي تزيد من ارتكاب الجرائم المعلوماتية.

اسئلة المحاضرة ..

السؤال الأول / (سواء كان المعلوماتي من الهواة أم كان ارتكابه للجرائم بصورة احترافية فان له خصائص تميزه عن غيره) تحدث- تحدثي بالتفصيل عن الخصائص ؟؟

1- المجرم المعلوماتي متخصص:

نقصد هنا أن مجرمي المعلوماتية يختلفون عن المجرمين التقليديين من حيث أنهم يرتكبون نوعية معينة من الجرائم ولا يتخطونها إلي جرائم أخري. فالمجرم التقليدي قد يقوم بالسرقة والاختطاف أو الاتجار بالمخدرات ويشمل نشاطه الإجرامي تنوعا في الجرائم أما المجرم المعلوماتي فهو "وكما ثبت من خلال عدد كبير من القضايا أن هؤلاء المجرمين لا يرتكبون إلا جرائم الكمبيوتر أو أنهم يتخصصون في هذا النوع من الجرائم".

2- المجرم المعلوماتي يتسم بالذكاء الفائق:

تتطلب جرائم التكنولوجيا الحديثة (جرائم المعلوماتية) مقدرة عقلية وذهنية خاصة لدي الجاني حيث أن هذه الجرائم لا تتطلب إجراءات تميل إلي العنف بقدر ما تتطلب مقدرة عقلية وذهنية خاصة لدي الجاني.

فمثلا الإتلاف المعلوماتي لا يحتاج إلي القيام بعمل عنيف، فهو يرتكب بواسطة تقنيات التدمير الناعمة كما يحلو للبعض أن يطلق عليها والتي تتمثل في التلاعب بالمعلومات أو البيانات ويحدث هذا التلاعب عن طريق ما يعرف بالقنابل المنطقية والفيروسات المعلوماتية.

ولذلك فإن الإجرام المعلوماتي هو إجرام الأذكياء بالمقارنة بالإجرام التقليدي الذي يميل إلي العنف. إن المجرم المعلوماتي يتمتع بقدر كبير من الذكاء فهو يستعين بالحاسب الآلي في تنفيذ مخططه الإجرامي، وهذا يستدعي تمتعه بقدر من الذكاء لكي يتغلب علي كثير من العقبات التي تواجهه في ارتكاب جريمته ولذلك قد يغلب علي بعض مجرمي المعلوماتية ارتكاب جريمة النصب لأنها تتطلب قدرا من الذكاء.

3- المجرم المعلوماتي محترف:

لا يسهل علي الشخص الهاوي إلا في حالات قليلة ارتكاب جرائم عن طريق الكمبيوتر فالأمر يقتضي كثيرا من الدقة والتخصص في ذلك المجال للتغلب علي العقبات التي أوجدها المتخصصون لحماية أنظمة الكمبيوتر كما يحدث في البنوك مثلا.

ويتشابه مجرم المعلوماتية المحترف مع المجرمين ذوي الياقات البيضاء من حيث كونهم من أصحاب التخصصات العالية ولهم الهيمنة الكاملة علي الالكترونيات وعلي قدر من الذكاء.

4- المجرم المعلوماتي عائد إلي الإجرام:

يعود كثيرا من مجرمي المعلومات إلي ارتكاب جرائم أخري في مجال الكمبيوتر انطلاقا من الرغبة في سد الثغرات التي أدت إلي التعرف عليهم وتقديمهم إلي المحاكمة في المرة السابقة ويؤدي ذلك إلي العودة إلي الإجرام وقد ينتهي بهم ذلك إلي تقديمهم للمحاكمة مرة أخري.

5- المجرم المعلوماتي متكيف اجتماعيا:

نقصد هنا أن مجرمي المعلوماتية هم أشخاص طبيعيون يتميزون بأن لهم علاقات اجتماعية جيدة بالآخرين وهم أشخاص اجتماعيون لهم مكانة مرموقة في مجتمعاتهم في الغالب ودليل ذلك أن المجرم المعلوماتي يرتكب جرائمه من خلال وسائط تكنولوجية ولذلك لا يكون ظاهرا في الغالب وهو ينأني بنفسه عن حالة العداء السفر للمجتمع الذي يعيش فيه. بل أن خطورته الإجرامية قد تزيد إذا زاد تكيفه الاجتماعي مع توافر الشخصية الإجرامية لديه ففي جرائم المعلوماتية نجد أنفسنا أمام مجرم ذي مهارات خاصة، مهارات تقنية عالية تجعله قادرا علي اختراق الكود السري للمعلومات وتغييرها واستغلالها في الاحتيال علي أموال الناس وسلب حقوقهم.

انتهت المحاضرة ..

بنت الشرقية19

المحاضرة الثانية عشر : أهمية التشريع الإسلامي في ضبط السلوك

مقدمة :

يشغل الدين في كثير من المجتمعات الجزء الأكبر من مقوماتها المعنوية، إذ لكل مجتمع، بغض النظر عن درجة تركيبه، معتقد ديني معين، وشعائر وطقوس دينية معينة بغض النظر عن اختلاف مسمياتها أو طريقة ممارستها.

وكثير من الباحثين الاجتماعيين كعلماء النفس،، وعلماء الاجتماع، وعلماء العلاقات الإنسانية يجمعون علي أهمية الدين في حياة الانسان، فردا كان أم جماعة أو علي مستوي الشعوب بأكملها. وكان هذا المعتقد قد بدأ بسيطا وأخذ يتطور حتي وصل إلي درجة من الكمال في الديانات الكبرى لخدمة أهدافه السامية.

أن الدين ليس فقط مجرد إقامة الشعائر الدينية والعبادات، ولكنه يشمل أعمال الشخص وتصرفاته في عناصر تنشئة المجتمع تنشئة مستقيمة.

اولا : الثقافة الدينية

أن مجرد ثقافة الشخص أو بالأصح معرفته لأسس الدين لا تكفي لكي يعتبر الفرد متدينا يمكن أن يدخل ضمن عملية إحصاء الهدف منها معرفة مدي أثر الدين علي سلوك الإنسان.

إن انتشار الثقافة الدينية (أحد الأديان السماوية) بين أفراد مجتمع من المجتمعات لا يعني بتاتا ارتفاع المستوي الخلقي للفرد وعدم ارتكابه للجرائم وانخفاض نسبة هذه الجرائم.

إن الدين ليس مجرد أقوال وثقافة، وإنما هو قول وعمل وتطبيق ما ورد فيه من تعاليم. ومن كانت أعماله تتفق مع التعاليم الدينية وخالصة من الشوائب، فإن ذلك سوف ينعكس علي سلوكه في المجتمع، ومن ثم يمكن أن يكون الإحصاء مفيدا في الدلالة علي ما إذا كان الفرد ذا سلوك حسن أم لا. أن الدين يلعب دورا في التنشئة الاجتماعية للأفراد حيث إنه يعتبر عنصرا أساسيا من عناصر التنشئة الاجتماعية.

إن الدين بما له من تأثير إيجابي علي نفسية الفرد غالبا ما يحول بين ذلك الفرد وبين ارتكاب الخطيئة أو الجريمة، لذا فقد رأي المفكرون من علماء الاجتماع ورجال التربية والعاملون في الضبط الاجتماعي، أن الدين يشكل حجر الأساس في المناهج الاصلاحية والتوجيهية.

ثانيا : الاحصاءات والعامل الديني

أن الثقافة الدينية في حد ذاتها لا تعتبر مانعة من ارتكاب الجريمة ولكن لابد أن يكون العلم بالدين مصحوبا بالإيمان بهذا الدين قولا وعملا حتي نتمكن من الحكم علي دور الدين في منع الانسان من ارتكاب الجريمة.

إن كثيرا من الاحصاءات الآتية أغفلت هذا العامل المهم، ألا وهو عامل "العمل" بتعاليم الدين، فقد أخذ الباحثون في دراسة تباين الأديان لدي نزلاء السجون لإظهار تفاوت معدلات الجريمة والجنوح في أكثر من مجتمع.

ففي أوروبا علي سبيل المثال، وجد كل من العالمين (اسشافنبرج- Aschaffenburg)، و(بونجيه- Bonger) أن طائفة الكاثوليك بالذات هي أكثر إجراما من البروتستانت، وأن طائفة اليهودية هي أقل الطائفتين تورطا في الجريمة. إن هذه البحوث ضعيفة في تقييمها النظري الإحصائي حيث لم تستند إلس أساس علمي مقبول، ولا إلي سبب موضوعي معقول.

كما تطرق آخرون إلي تحليل ماهية الجريمة بين كل طائفة أخري ومقارنتها فيما بينها. وقد تناولت هذه الدراسة سبعة عشر سجنا وتسع عشرة مدرسة من مدارس الاحداث من طائفة البروتستانت يشكلون الغالبية العظمي من مجموعة النزلاء.

أما الأستاذ (فكتور نلسون- nelson) فقد وجد أن غالبية المجرمين المحترفين هم من الطائفة الكاثوليكية. وثمة دراسات أخري وجدت أن الوعي الديني موجود لدي نسبة كبيرة من المجرمين. فقد قام (ستاينر- steiner) في دراسة تناولت 85000 سجين، فوجد أن 68000 منهم، يمثلون 80%، عبروا له عن قوة تمسكهم بالدين، فوجد 150 سجينا فقط وصفهم بأنهم لا دينيون.

أن مثل هذه الدراسات لا يعطي دليلا قاطعا علي أن الفرد ملتزم دينيا ومطبق لتعاليم دينه قولا وعملا، بل إن مثل هذه الأشياء الدقيقة من الأمور الذاتية الشخصية نادرا ما يصيب الباحث كبد الحقيقة في تقديره لها، ومن الصعب أن يدرك صدق الشخص.

وهناك سبب آخر ربما يدعوهم إلي الظهور بمظهر المتمسك بالدين للباحث وذلك لكسب عواطفه، والذي يمكن بدوره أن ينقل انطباعات حسنة أو سيئة عن السجناء، لأن السمعة الطيبة والتصرف الجيد في السجون ودور رعاية الاحداث غالبا ما تقصر من مدة السجن وتقرب موعد الإفراج عن هؤلاء المساجين.

إن مثل هذه الدراسات لم يظهر ما هي العلاقة الوظيفية بين أداء الشخص لبعض الشعائر الدينية وبيم مدي تدينه الحقيقي والتزامه بالقيم الدينية الصحيحة. وقد ذكر(بارنس- Barens) أن مثل هذه العلاقة تفتقر إلي عوامل أخري تساعدها في الوصول إلي نتيجة.

كما قام كثير من الباحثين وعلماء الاجتماع بدراسة العلاقة بين الثقافة الدينية والسلوك وذلك بحضورهم إلي الكنائس وسماع المحاضرات والمواعظ الدينية. من هؤلاء (ماي- may) و(هار تشورن- Hartshorne)، (دون- Dunn)

وقد انتهوا إلي نتيجة واحدة وهي عدم وجود أية علاقة بين حسن الخلق والثقافة الدينية. إن هذه النتائج لا توحي علي الإطلاق بمدي تمسك هؤلاء بدينهم. إن مثل هذه الدراسات لم تتوصل إلي نتائج بشكل يساعد علي إضافة حقائق علمية جديدة في مجال السلوك الديني وأسباب الجريمة. لأن الجريمة سلوك معقد، لا ترجع إلي سبب واحد، بل لابد أن يكون البحث ذا صفة كلية عامة بجميع أنواع الجرائم. وفي الواقع إن البحوث لا تنفي مكانة الدين في مجال التقويم الاجتماعي في التنظيم والضبط الاجتماعي، وقد أكدوا أن كثيرا من الانحرافات ناتج عن فقدان الوازع الديني الذي كان يحمي الانسان ويهديه إلي طريق الصواب.

إن العلاقة بين الدين وحسن الخلق تعتمد علي مقدر تمسك الفرد بدينه بنية صادقة. فالثقة بالدين والإيمان به له بدون شك أثر فعلي علي تصرفات الشخص، أما إذا كان الشخص منتسبا للدين إسميا حسب شهادة الميلاد وليس لديه إيمان واف فإنه لا يكون بين تمسكه بالخلق والدين أية علاقة.

ثالثا : أهمية التشريع الإسلامي في ضبط السلوك

إن التشريع الإسلامي يستمد سلطته من الخالق سبحانه ويعتمد في سلطته علي وازع الضمير الذي يوجه الإنسان ويتحكم في تصرفاته حيث يتولي تربية الضمير الإنساني ويبعث فيه الحياة التي توقظه بالرقابة الإلهية. إن السلوك الظاهري لا يكفي لكي يعتبر الإنسان مؤمنا بالشريعة الإسلامية، بل لابد من خشوع القلب واطمئنان النفس لهذا الدين، ولابد من اقتران قول الإنسان المسلم بعمله حسب تعاليم الإسلام ليكون مؤمنا حقا. ومعهما تستر الإنسان علي أعماله فإنه لا فلات له من عقوبة الآخرة. إن ضمير الإنسان المؤمن حقا يكون حيا يرعي حرمات الله في السر والعلانية، وقال تعالي: "ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير". وقال تعالي: "يعلم ما في السماوات والأرض ويعلم ما تسرون وما تعلنون والله عليم بذات الصدور".

قال تعالي: ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب إليه من حبل الوريد".

إن سلطة الضمير المؤمن علي الإنسان أقوي من أي سلطة خارجية. والتشريع الإسلامي يعيش في قلب المؤمن وضميره ليطهره من الأدران والسيئات، ولو كان في مأمن من العقاب، فهو يلاحق الجريمة الخفية التي لم يرها أحد ليأتي صاحبها طائعا معترفا يلح في الاعتراف مرة بعد أخري حتي يقام عليه حكم الله في معصيته ويطهر نفسه من وزرها.

كذلك الضمير يسهل الإثبات. وعند مشاهدة إنسان آخر وهو يرتكب جريمة ضد المجتمع فإنه يقوم بالتبليغ عنه تنفيذا لكم الله، قال تعالي: "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله، ولو علي أنفسكم أو الوالدين والأقربين، إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولي بهما، فلا تتبعوا الهوي أن تعدلوا، وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا". ولقد كان من قوة الضمير أن الرجل كان يأخذ ولده إلي رسول الله، صلي الله عليه وسلم، ليقيم عليه الحد إذا وجب عليه الحد.

وبإيقاظ الضمير يدرك الإنسان أن سلوكه مراقب مهما قل عدد رجال الشرطة في المجتمع، فهو مراقب من الله، وسوف يجد ما فعله في يوم الآخرة.

رابعا : نماذج من أثر الإسلام في تطهير النفس

قصة المرأة الغامدية وقصة ما عز :

قصة المرأة الغامدية حينما جاءت إلي رسول الله صلي الله عليه وسلم، وقالت له "أني زنيت فطهروني" ردها رسول الله مرة بعد أخري إلي أن ولدت وجاءت بولدها وبيده كسرة من خبز فأمر برجمها فأقبل خالد بن الوليد فرمي رأسها بحجر فنضخ الدم علي وجه خالد فسبها فسمع رسول الله سبه إياها فقال: "مهلا، مهلا يا خالد، فو الذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له "ثم أمر بها فصلي عليها ودفنت وفي رواية عمران بن حصين أن عمر قال: "تصلي عليها يا رسول الله وقد زنت؟ "قال: "لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها الله".

وقصة ماعز، أنه جاء رسول الله، صلي الله عليه وسلم، معترفا بالزني حيث قال: يا رسول الله، إني زنيت وإني أريد أن تطهرني، ورده الرسول، صلي الله عليه وسلم، كذلك ثلاث مرات حتي أصر علي اعترافه في الرابعة فرجم. وما كان يرجم ماعز لو لم يأت معترفا وكانت لديه مدة مع اعترافه أن يراجع نفسه في الثانية أو الثالثة أو الرابعة لينجو من الحد ولكن ضميره المؤمن يريد منه أن يتطهر.

إن التربية الدينية هي العامل الأول الذي يؤثر علي السلوك المنحرف، فإذا سلك الإنسان سلوكا منحرفا فإن تربية الدينية الإسلامية تجعله يراجع نفسه ويتوب إلي الله توبة نصوحا وتولد الوازع الديني في الضمير الإنساني فتجعله يرعي حرمات الآخرين في السر والعلن.

إن الدين هو أبرز الطرق التي تزرع السلوك السوي في نفس الفرد ويربي الضمير الإنساني، والإحصاءات المتعددة للجريمة تدل علي أن البيئة الدينية أقل جريمة من غيرها. ولإيضاح ذلك سنتطرق إلي إحصاء الجريمة في المملكة مقارنة مع الجرائم المرتكبة في دول عربية أخري:

جدول لبعض الجرائم في المملكة العربية السعودية مع دول أخري لعام 1398هـ.

الدولة	السرقة	الجرائم	قتل عمد	المجموع الكلي
المملكة العربية السعودية	0,15	0,07	0,009	0,696
الكويت	0,98	0,40	0,015	2,160
سوريا	1,17	0,12	0,057	1,694
ليبيا	1,87	0,35	0,011	2,943

من هذا الجدول يتضح أن نسبة الجريمة منخفضة إذا قورنت مع البلدان الأخرى. وفي هذا الجدول يتضح أن الجرائم اللاخلاقية تمثل نسبة 0.07 لكل 1000 من السكان.

وقد ورد في دراسة الأمم المتحدة أن المملكة العربية السعودية هي أقل نسبة في الإحرام من الدول الأخرى، وذلك راجع إلي تطبيق الشريعة الإسلامية في هذا المجتمع.

إن تطبيق الشريعة الإسلامية السمحاء، له جليل الأثر علي تصرفات وسلوك الإنسان، فهي توقظ ضمير الإنسان وتوجه سلوكه نحو الطريق السوي فتتداعي فيه عوامل الأخوة والمحبة مما ينتج عن ذلك تربية النفس وقيادتها إلي الطريق السوي.

خامسا : الدين و دعوته للتحلي بالأخلاق الحميدة لتعديل السلوك

1- الأخلاق ومكانتها في الاسلام: يتحدد تقدير ومكانة كل إنسان في المجتمع بقدر ما يتحلي به من أخلاق حميدة أو رذيلة. وقد أولت الديانات الأخلاق عناية خاصة، ويتضح هذا الأمر في الإسلام بشكل جلي. فقد أكد الإسلام علي الأخلاق الحسنة، ودعا إلي التحلي بها وحمل النفس عليها. وبقدر ما تحوز الأمة من الكمال الخلقي يكون التقدم رفيقها.

2- أثر الأخلاق في تربية الفرد والمجتمع: للأخلاق مهمة أساسية هي إعداد الفرد وفقا لتعاليم الإسلام وتصوره لما يجب أن يكون عليه الفرد من كرم الخلاق في الحياة فينشأ صالحا يشكل لبنة قوية في بناء مجتمع سليم قال تعالي: "إن الله لا يغير ما بقوم حتي يغيروا ما بأنفسهم...".

ونظرا لما للأخلاق من تأثير بالغ في سلوك الإنسان، فإنه متي أريد إصلاح سلوك الإنسان وما يصدر عنه، وجب أولا إصلاح خلقه وسائر أعماله. فالأمة ترتقي متي حسنت أخلاق أفرادها وتهذبت، وتنحط متي ساءت أخلاق أبنائها.

3- محاسبة النفس وتهذيبها: الاسلام معني بالأخلاق ومن أجل أن يكشف الانسان بين فترة وأخري عن مواطن الضعف والقوة في حياته، يوجه الإسلام المسلم المؤمن لكي يراجع سلوكه ويحاسب نفسه ويعدل من أخطائه وتصرفاته. فقد ورد في الحديث "حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوا أعمالكم قبل أن توزن عليكم" وهذا النقد الذاتي للسلوك يعود بالخير علي صاحبه ومجتمعه.

4- العدل: العدل هو نظام الوجود ولا يستقيم بدونه حال فرد ولا مجتمع. والعدل أو العدالة هي من المثل الأساسية التي جاء بها الإسلام ليعمل بها بنو الإنسان. والعدل قسمان، عدل الشخص مع نفسه، وعدله مع غيره. وعدله مع نفسه يكون برقابتها من الوقوع في الموبقات، والبعد عن المحرمات. وعدل الشخص مع غيره، يتحقق بإعطاء كل ذي حق حقه. والعدل من التعليمات الاسلامية قال تعالي: "وما كان ربك ليهلك القري بظلم وأهله مصلحون". لقد حرم الله الظلم علي نفسه وحرمه علي عباده لأن الظلم مخالف لقواعد السلوك السليم. قال تعالي: "وما الله يريد ظلما للعباد".

5- الحث علي الوفاء بالوعد لتسود الأمانة: إن الوفاء بالوعد سلوك اجتماعي حث عليه الإسلام وأمر بإنجازه، حيث إنه من أسس السلوك الاجتماعية التي تساعد أفراد المجتمع علي التعايش مع بعضهم البعض مطمئنين غير خائفين علي أرواحهم وعلي أعراضهم وأموالهم، وهذا من الضوابط الاجتماعية التي أكد عليها الاسلام ووصف كل من يخالفها بأنها منافق. وقد جاء في الحديث "آية المنافق ثلاث، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان". إن عدم الوفاء

بالوعد مرض مقيت لا يقتصر ضرره علي الفرد وحده بل إنه يلحق الضرر بالمجتمع الإنساني عندما تختل موازين الأمانة تنعدم ضوابطها. إن العبادات مثل الصلاة والزكاة، والصيام، والحج لها أثر فعال في مكافحة الجريمة. وقد ذكر الله سبحانه أثر الصلاة الخاشعة علي طهارة النفس وتطهيرها من المعاصر فقال تعالي: "إن الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر".

وبين الرسول، صلي الله عليه وسلم، أثرها بصورة حسنة فقال: "أرأيتم لو أن نهرا باب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات تري هل يبقي ذلك من درنه شيئا قالوا لا، قال: كذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بها الخطايا".

فمن أدي هذه الصلاة مكتملة عاملا بما تدعو إليه فإنه جدير بأن يكون نقي السريرة، أمينا يحب لأخيه ما يحب لنفسه، جاعلا الله امام عينه دائما، فإنه لا يقدم علي سلوك منحرف يضر بنفسه وبغيره.

أما الزكاة فهي عبادة مالية اجتماعية تطهر النفس من الشح والبخل وحب المال. فالمسلم عندما يدفع زكاة ماله لأخيه، فإنه بذلك يعرف أن ما دفعه إلي ذلك الشخص إما هو واجب عليه لسد حاجة المعسر، وإنه جدير به ألا يستبيح مال أخيه بغير حق. وعندما ينال الفقير حقه من الغني فإنه نفسه تتطهر من الحقد والبغضاء ضد الغني.

إن الزكاة تعالج مشكلة اجتماعية ألا وهي الفقر فهي تسد حاجة المحتاج وتقارب بين أفراد المجتمع. وهذا هو التكافل الاجتماعي الذي يرفض الاعتداء علي الغير.

والصيام له آثاره التربوية التي تكبح شهوات النفس وتمنعها من ارتكاب المخالفات، فإن الصيام يؤثر علي شهوات الطعام وشهوة الجنس، والعصبية. وهو مثل اعلي في تربية الإرادة وإيقاظ لتجنب الشر وعدم الإضرار بالآخرين.

أما الحج فيجعل الإنسان يتزود زادا روحيا صافيا فيعود نقي القلب طاهر النفس، مدركا أنه إذا كانت نيته حسنة فانتصاره علي الشر والامتناع عن ارتكاب المعاصي والسلوك الشاذ أمر ممكن. "من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه.

وهذه العبادات لها أثر فعال في مكافحة الجريمة، وذلك يرجع إلي الإيمان بالله. والإيمان بالله بطبيعة الحال هو الحجر الأساسي في إصلاح النفس البشرية وتقويم سلوكها لكونه يوقظ الضمير الانساني الحي ويوكل إليه حراسة تصرفاته تجاه الآخرين.

إن الايمان بالله ليس فقط مجرد قول، وإنما لابد أن يصاحب ذلك القول عمل بإدراك ووعي حتي لا تكون هذه العبادات مجرد عادات تفقد ميزاتها الاساسية في تقويم النفس، وإيقاظ الضمير، وتقويم السلوك، وإقامة قواعد العدل، وحراسة الحقوق والقضاء علي الفوضى والفساد والشر، فيبتعد الإنسان عن ارتكاب أي سلوك منحرف.

إن أية قوانين وأنظمة لا تستطيع النفاذ إلي ضمير الانسان لمعالجته ورعايته حتي يصبح ضميرا حيا يهتم بالقيم الإنسان ولا تستطيع أن تتحكم وتوجه الضمير الذي يرسم سلوك الإنسان ويوجهه. إنها يمكن أن تتحكم فقط في الحياة الظاهرة للإنسان، من مراقبة وردع في العقوبة أو

غيرها، فمتي وجد هذا الفرد مجالا للتخلص والإفلات من هذه القوانين والهروب منها فإنه غالبا ما يفعل ذلك، وهذا راجع إلي ضعف الوازع الديني الذي يقوم الأخلاق ويحيي الضمائر لدي أصحابها مما يجعلهم يدركون أن كل واحد منهم، مراقب من قبل الخالق، وأن هناك جزاء ينتظره بعد الموت حتي لو افلت من القانون وعقوباته في حياته.

اسئلة المحاضرة ..

السؤال الأول / (ان سلطة الضمير المؤمن علي الإنسان أقوى من أي سلطة خارجية . والتشريع الإسلامي يعيش في قلب المؤمن وضميره ليطهره من الأدران والسيئات)

تحدثي / تحدث بالتفصيل عن أهمية التشريع الإسلامي في ضبط السلوك

إن التشريع الإسلامي يستمد سلطته من الخالق سبحانه ويعتمد في سلطته علي وازع الضمير الذي يوجه الإنسان ويتحكم في تصرفاته حيث يتولي تربية الضمير الإنساني ويبعث فيه الحياة التي توقظه بالرقابة الإلهية. إن السلوك الظاهري لا يكفي لكي يعتبر الإنسان مؤمنا بالشريعة الإسلامية، بل لابد من خشوع القلب واطمئنان النفس لهذا الدين، ولابد من اقتران قول الإنسان المسلم بعمله حسب تعاليم الإسلام ليكون مؤمنا حقا. ومعهما تستر الإنسان علي أعماله فإنه لا فلات له من عقوبة الآخرة. إن ضمير الإنسان المؤمن حقا يكون حيا يرعي حرمات الله في السر والعلانية، وقال تعالي: "ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير". وقال تعالي: "يعلم ما في السماوات والأرض ويعلم ما تسرون وما تعلنون والله عليم بذات الصدور".

قال تعالي: ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب إليه من حبل الوريد".

إن سلطة الضمير المؤمن علي الإنسان أقوي من أي سلطة خارجية. والتشريع الإسلامي يعيش في قلب المؤمن وضميره ليطهره من الأدران والسيئات، ولو كان في مأمن من العقاب، فهو يلاحق الجريمة الخفية التي لم يرها أحد ليأتي صاحبها طائعا معترفا يلح في الاعتراف مرة بعد أخري حتي يقام عليه حكم الله في معصيته ويطهر نفسه من وزرها.

كذلك الضمير يسهل الإثبات. وعند مشاهدة إنسان آخر وهو يرتكب جريمة ضد المجتمع فإنه يقوم بالتبليغ عنه تنفيذا لكم الله، قال تعالي: "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله، ولو علي أنفسكم أو الوالدين والأقربين، إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولي بهما، فلا تتبعوا الهوي أن تعدلوا، وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا". ولقد كان من قوة الضمير أن الرجل كان يأخذ ولده إلي رسول الله، صلي الله عليه وسلم، ليقيم عليه الحد إذا وجب عليه الحد.

وبإيقاظ الضمير يدرك الإنسان أن سلوكه مراقب مهما قل عدد رجال الشرطة في المجتمع، فهو مراقب من الله، وسوف يجد ما فعله في يوم الآخرة.

ولنا في قصة قصة المرأة الغامدية عبرة ، حينما جاءت إلي رسول الله صلي الله عليه وسلم، وقالت له "أني زنيت فطهروني" ردها رسول الله مرة بعد أخري إلي أن ولدت وجاءت بولدها وبيده كسرة من خبز فأمر برجمها فأقبل خالد بن الوليد فرمي رأسها بحجر فنضخ الدم علي وجه خالد فسبها فسمع رسول الله سبه إياها فقال: "مهلا، مهلا يا خالد، فو الذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له "ثم أمر بها فصلي عليها ودفنت وفي رواية عمران بن حصين أن عمر قال: "تصلي عليها يا رسول الله وقد زنت؟ "قال: "لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها الله".

إن التربية الدينية هي العامل الأول الذي يؤثر علي السلوك المنحرف، فإذا سلك الإنسان سلوكا منحرفا فإن تربية الدينية الإسلامية تجعله يراجع نفسه ويتوب إلي الله توبة نصوحا وتولد الوازع الديني في الضمير الإنساني فتجعله يرعي حرمات الآخرين في السر والعلن.

إن الدين هو أبرز الطرق التي تزرع السلوك السوي في نفس الفرد ويربي الضمير الإنساني، والإحصاءات المتعددة للجريمة تدل علي أن البيئة الدينية أقل جريمة من غيرها.

وقد ورد في دراسة الأمم المتحدة أن المملكة العربية السعودية هي أقل نسبة في الإحرام من الدول الأخرى، وذلك راجع إلي تطبيق الشريعة الإسلامية في هذا المجتمع.

إن تطبيق الشريعة الإسلامية السمحاء، له جليل الأثر علي تصرفات وسلوك الإنسان، فهي توقظ ضمير الإنسان وتوجه سلوكه نحو الطريق السوي فتتداعي فيه عوامل الأخوة والمحبة مما ينتج عن ذلك تربية النفس وقيادتها إلي الطريق السوي.

انتهت المحاضرة..

بنت الشرقية19

المحاضرة الثالثة عشر : الوقاية من الجريمة ومكافحتها

دور المجتمع في منع الجريمة

يقوم الإسلام ببناء مجتمع متكافل تتعاون فيه جميع القوي البشرية للمحافظة أولاً علي مصلحة الفرد.

وثانياً علي مصلحة البناء الاجتماعي ؛ إن مثل هذه الأمور تتحقق بالالتزام بمصالح الآخرين و القيام بها ، والأيمان بمسؤوليتهم تجاه بعضهم بعضاً.

قال رسول الله ، صلي الله عليه و سلم : ((المؤمن كالبنيان ، يشد بعضه بعضاً)) .

((مثل المؤمنين في توادهم و تراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا أشتكى منه عضو تداعي له سائر الجسد بالسهر و الحمى)).

إن الوقاية من الجريمة سياسة وعمل .

فالسياسة تضع و تحدد الخطوط الأساسية للوقاية.

أما العمل فهو التنفيذ لكل السياسة بواسطة الأجهزة والمؤسسات المعنية بالوقاية .

أما العمل فهو التنفيذ لكل السياسة بواسطة الأجهزة والمؤسسات المعنية بالوقاية .

والتصدي للجريمة من خلال الوقاية يتم عن طريق مرحلتين : مرحلة أولي متقدمة تناقش عوامل الانحراف والظروف المحيطة بالفرد التي يمكن أن تؤدي به إلي الانحراف.

ومرحلة رقابة عامة من الجمهور علي أفراده ، ومرحلة متأخرة تهتم بعلاج المنحرف.

1-المرحلة الوقائية قبل الانحراف

من واقع الدراسات التي أجريت علي الظروف المحيطة بالمنحرفين أو المجرمين.

أتضح أن هناك عوامل ومسببات تتكاتف وتكون السبب في وقوع هؤلاء الأشخاص في الانحراف والأجرام .

وتتصف هذه المرحلة بغياب التوجيه التربوي و العناية من قبل الوالدين ، وانعدام الرقابة الذاتية.

وعوامل أخرى ، كانعدام التعليم وقلة إمكانية الحصول علي عمل ، وتوافر مثل هذه الظروف مع تعاطي المسكرات أو المخدرات أو الاختلاط مع جلساء السوء.

أو التأثر بالأفلام الهدامة ، يزيد خطر الأنحراف ، لأن هؤلاء الأشخاص يرون أن الآخرين لا يفهمونهم وينبذونهم وهذه هي من أخطر الأوضاع.

للحيلولة من دراسة الأوضاع لمعرفة الأسباب أو العوامل المهيئة لحدوث هذا السلوك ومعالجتها بصورة تضمن منعهم من الأنخراط في ذلك السلوك .

فالأمر يتطلي مشاركة فعالة من قبل المواطنين لمعالجة الأوضاع المهيئة للأنحراف أولاً ، وعمل خطط للتأهيل و التوجيه التربوي للفرد ثانياً .

2-الرقابة العامة علي المجتمع

لقد منح الشرع الإسلامي جمهوره حق الدفاع عن نفسه وعن مجتمعه فجعله رقيباً بدون خيار علي النظام الاجتماعي لضمان استمراره وبسط الأمن للجميع .

ففي الرقابة علي المجتمع ذكر رسول الله ، صلي الله عليه وسلم ، في حديث السفينة ما معناه ((فإن أخذوا علي يديه أنجوه ونجوا بأنفسهم ، وإن تركوه أهلكوه و أهلكوا أنفسهم)).

إن الفساد إذا سري في بعض أجزاء المجتمع فإنه يسري إلي بقية الأجزاء الأخرى إلا إذا أغلق المصدر ووقف ضد التيار المعادي للأنظمة الاجتماعية . فالرقابة ضرورة لحفظ حقوق الإنسان وحفظ عقيدته ، ونفسه ، ونسله ، وماله ، وعقله.

إن مسؤولية الجماعة في مكافحة الجريمة شأنها التمهيد للأفراد للتمتع بكامل حقوقهم.

فهي فرض علي أفراد المجتمع قال تعالي : (ولتكن منكم أمة يدعون إلي الخير و يأمرون بالمعروف و ينهمون عن المنكر).

إن علي المجتمع الإسلامي أن يأخذ بيد المنحرفين ويحارب الطرق المسبَّبة لتفشي الجريمة والفساد في أي مجتمع، فإن أعضاء هذا المجتمع مسؤلون عن التهاون .

ومن أمثلة تهاون المجتمع ذَكَر الله تعالي في القرآن بني إسرائيل حين أهملوا رقابة مجتمعهم لتفشي الفساد فيه.

قال تعالي : (لُعِنَ الذين كفروا من بني إسرائيل علي لسان داوود و عيسي بن مريم ذلك بما عصوا و كانوا يعتدون * كانوا لا يتناهوْن عن منكر فعلوه ، لبئس ما كانوا يفعلون).

3-كيف نفعل الرقابة العامة على المجتمع

1/ تبليغ الجهات الأمنية عن أي أعمال مرتابة

سواء كان ذلك في الحارة التي تسكن فيها أو في المدينة التي تعيش فيها.

فالإنسان يجب أن يكون رقيباً علي نفسه وعلي أفراد مجتمعه ، فلا يترك الأمن لرجال الأمن وحدهم، فكل مواطن يجب أن يكون هو أيضاً رجل أمن .

ففي الحديث ((كلكم راع وكل راع مسئوول عن رعيته)) .

إن المسؤولية في حدود طاقة الإنسان ، وما زاد عن ذلك فالله أمر في كتابه العزيز (لا يكلف الله نفساً إلاَّ وسعها) [سورة البقرة ، الآية 286] .

2/ الرقابة على النفس بإيقاظ الضمير

يعتبر إيقاظ الضمير الإنساني أعظم طريقة لمكافحة الجريمة .

فواقع الشريعة الإسلامية أنها تعاقب علي ما هو شر في حكم الأخلاق عقابا دنيوياً و عقاباً آخروياً .

ومن هذا المنطلق وجب إيقاظ الضمير الإنساني من خلال طرق متعددة أولها و أقربها يبدأ في الأسرة.

ومن ثم من خلال وسائل الإعلام أو من خلال محاضرات و ندوات علمية . وتتجلي فائدة إيقاظ الضمير في الآتي :-

أ) يمنع الوقوع في الجريمة

فعندما يستيقظ الضمير الديني ، يختفي سبب من أسباب الجريمة ألا وهو الحقد ، وبعض الأشخاص يقعون في الجريمة بسبب حقدهم علي المجتمع .

وانعدام صلة الرحم و التألف بين بعضهم والبعض الأخر .

إن تربية الضمير تقَّوي الألفة وتشد الصلة ، وتذهب الحقد ، ويدرك الفرد أن الحقد ورز عليه.

وأن هناك يوماً آخر ينال فيه كل إنسان حسابه ، وهذا هو العزاء الروحي الذي يقتلع من النفس كل جرائم الأعتداء و الرغبة فيه .

ب) إيقاظ الضمير يسهل الإثبات

فعند مشاهدة إنسان لإنسان آخر يرتكب جريمة ضد المجتمع ، فإنه يقوم بالتبليغ عنه تنفيذاً لحكم الله قي قوله تعالي: (يا آيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ، ولو على أنفسكم أو الوالدين و الأقربين ، إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولي بهم ، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإنْ تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً)

ولقد كان من قوة الضمير أن الرجل يأخذ ولده إلي الرسول الله ، صلي الله عليه و سلم ، ليقيم عليه الحد إذا وجب عليه الحد .

ج) إيقاظ الضمير الديني

يدرك الفرد بأن ما يعمله مراقب مهما قبل عدد رجال الشرطة في مجتمعه.فهو مراقب من الله وسوف يجد ما فعله مسجلاً عليه في الأخرة و سيجازي عليه إن خيراً فخيراً وإن شراً فشراً .

3/ رقابة الإنسان لمن يعول

لم يجعل الإسلام رقابة بني الإنسان علي نفسه فحسي ، بل جعله مسؤولا عن كل شخص يرعاه ((كلكم راع وكل راع مسؤول عن رعيته))

فالرعاية الجيدة لها دور فعال في منع الإنسان من الوقوع في سلوك منحرف.

لذا فالتوجيه و التربية السليمة تبدأ في البيت ومنها إلي المجتمع .

4/ الاهتمام بالحدث قبل انحرافه

ويكون علي نوعين :

(أ) اهتمام وقائي خاص:

للمارقين من سلطة ولي الأمر ، والأطفال المشردين والأطفال المهددين بالانحراف لتفكك في الأسرة ، والأطفال الذين يخشي عليهم من الانحراف لأسباب أخرى.

ونعني بهذه الفئات في المملكة العربية السعودية دُور التوجيه الاجتماعي التابعة لوزارة العمل و الشؤون الاجتماعية .

(ب) اهتمام وقائي عام:

وهو لكل من هم في حاجة إلي الرعاية و يعني بهؤلاء في المملكة العربية السعودية :-

دور التربية الاجتماعية (درو الأيتام سابقاً)

دور التربية النموذجية .

دور الحضانة .

5/ السجن

إن الهدف من السجن ليس فقط مجرد وقاية المجتمع من المجرمين بحجزهم داخل جدران السجون وإنما أصبح الهدف الأساسي هو تهيئة المسجونين مهنياً و عقلياً و اجتماعيا لاستعادة مكانتهم في المجتمع .

ولما للسجن من آثار سلبية علي النزلاء ، فقد اتخذت تدابير أخرى غير السجن تطبق علي بعض أنواع المجرمين غير الخطرين ، والذين يرجي إصلاحهم ومن هذه التدابير الآتي :-

(أ) نظام الاختبار القضائي

وهو نظام يتقرر بموجبه الإفراج عن المتهم دون الحكم عليه بالعقوبة ووضعت تحت الاختبار مدة معينة.

وإذا لم يلتزم المتهم بالتنظيمات التي تفرض عليه مدة معينة خارج السجن ، فإن ذلك يؤدي إلي إصدار الحكم عليه.

و الهدف من هذا النظام إعطاء فرصته أخيرة للمنحرف في تعديل سلوكه خارج محيط السجن.

يحيا حياة عادية متمتعاً بكل خصوصياته و حريته لذا فأن نظام الاختبار القضائي تدبير علاجي يهدف إلي إعادة التأهيل و التكيف الاجتماعي للمنحرف و يكون ذلك تحت إشراف و مساعدة موظف تعينه المحكمة .

(ب) الإفراج الشرطي (البارول)

إنه نظام بموجبه يفرج عن المحكوم عليه بالسجن بعد أن يقضي جزءاً من فترة العقوبة داخل السجن.

ويقضي باقي العقوبة خارج السجن ولكن تحت المراقبة خلال فترة تعادل الفترة المتبقية من العقوبة.

وإذا خالف أحد الشروط المعينة سلفاً ، فإنه يعاد للسجن لاستيفاء بقية العقوبة المتبقية .

ومميزات هذا النظام إنه يجنب المحكوم عليه الأضرار التي ربما يتعرض لها السجين داخل السجن كمخالطة المجرمين و تعلمه لأساليب إجرامية أخرى.

كما يتيح له فرصة العيش مع أهله و الإشراف عليهم .

6/ اجراءات امنية (ايجاد نظام للعمد كمساعد لأجهزة الأمن)

يكون لكل حي عمدة ، إلا إذا كان الحي كبيراً فيقسم إلي أجزاء ، ولكل جزء عمدته الخاص.

يرتبط العمد بمدير الشرطة المحلية .

لا تعتمد أوراق العمدة إلا بعد تصديقها من الشرطة .

7/ ايجاد جمعيات صداقة للشرطة

تعمل الشرطة علي إيجاد حوار مع المواطنين بالتعارف والاجتماعات في الحارات تحت شعار ((التبليغ عن المشبوهين))

ويهدف هذا العمل إلي أن يكون كل مواطن مسؤولاً (مراقباً) عن بيوت جيرانه عن أي اشتباه في المترددين علي الحارة من غير سكانيها.

ويوضع علي الأبواب ملصقات تحذر بأن البيت مراقب من قبل الجيران.

اسئلة المحاضرة ..

السؤال الأول / (يعتبر ايقاظ الضمير الإنساني أعظم طريقة لمكافحة الجريمة)

اشرحي / اشرح العبارة السابقة بالتفصيل ؟

يقوم الإسلام ببناء مجتمع متكافل تتعاون فيه جميع القوي البشرية للمحافظة أولاً علي مصلحة الفرد.

وثانياً علي مصلحة البناء الاجتماعي ؛ إن مثل هذه الأمور تتحقق بالالتزام بمصالح الآخرين و القيام بها ، والأيمان بمسؤوليتهم تجاه بعضهم بعضاً.

قال رسول الله ، صلي الله عليه و سلم : ((المؤمن كالبنيان ، يشد بعضه بعضاً)) .

((مثل المؤمنين في توادهم و تراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا أشتكى منه عضو تداعي له سائر الجسد بالسهر و الحمى)).

إن الوقاية من الجريمة سياسة وعمل .

فالسياسة تضع و تحدد الخطوط الأساسية للوقاية.

أما العمل فهو التنفيذ لكل السياسة بواسطة الأجهزة والمؤسسات المعنية بالوقاية .

والتصدي للجريمة من خلال الوقاية يتم عن طريق مرحلتين : مرحلة أولي متقدمة تناقش عوامل الانحراف والظروف المحيطة بالفرد التي يمكن أن تؤدي به إلي الانحراف.

ومرحلة رقابة عامة من الجمهور علي أفراده ، ومرحلة متأخرة تهتم بعلاج المنحرف.

ويعتبر إيقاظ الضمير الإنساني أعظم طريقة لمكافحة الجريمة .

فواقع الشريعة الإسلامية أنها تعاقب علي ما هو شر في حكم الأخلاق عقابا دنيوياً و عقاباً آخروياً .

ومن هذا المنطلق وجب إيقاظ الضمير الإنساني من خلال طرق متعددة أولها و أقربها يبدأ في الأسرة.

ومن ثم من خلال وسائل الإعلام أو من خلال محاضرات و ندوات علمية . وتتجلي فائدة إيقاظ الضمير في الآتي :-

أ) يمنع الوقوع في الجريمة

فعندما يستيقظ الضمير الديني ، يختفي سبب من أسباب الجريمة ألا وهو الحقد ، وبعض الأشخاص يقعون في الجريمة بسبب حقدهم علي المجتمع .

وانعدام صلة الرحم و التألف بين بعضهم والبعض الأخر .

إن تربية الضمير تقَّوي الألفة وتشد الصلة ، وتذهب الحقد ، ويدرك الفرد أن الحقد ورز عليه.

وأن هناك يوماً آخر ينال فيه كل إنسان حسابه ، وهذا هو العزاء الروحي الذي يقتلع من النفس كل جرائم الأعتداء و الرغبة فيه .

وبذلك يتألف المجتمع أخذاً بقول رسول الله ، صلي الله عليه وسلم ((المؤمن إلف، الوف فلا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف)) وإذا أئتلف مع المجتمع لا يؤذيه .

ب) إيقاظ الضمير يسهل الإثبات

فعند مشاهدة إنسان لإنسان آخر يرتكب جريمة ضد المجتمع ، فإنه يقوم بالتبليغ عنه تنفيذاً لحكم الله قي قوله تعالي: (يا آيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ، ولو على أنفسكم أو الوالدين و الأقربين ، إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولي بهم ، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإنْ تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً)

ولقد كان من قوة الضمير أن الرجل يأخذ ولده إلي الرسول الله ، صلي الله عليه و سلم ، ليقيم عليه الحد إذا وجب عليه الحد .

ج) إيقاظ الضمير الديني

يدرك الفرد بأن ما يعمله مراقب مهما قبل عدد رجال الشرطة في مجتمعه. فهو مراقب من الله وسوف يجد ما فعله مسجلاً عليه في الأخرة و سيجازي عليه إن خيراً فخيراً وإن شراً فشراً .

انتهت المحاضرة..

بنت الشرقية19

مراجعة نهائية على نهاية مقرر الانحراف الاجتماعي والجريمة

الموضوع الأول : مفهوم علم الاجتماع الجنائي والمفاهيم المرتبطة به

1- تعريف علم الاجتماع الجنائي

يعرف علم الاجتماع الجنائي في ابسط تعريفاته بانه فرعا من فروع علم الاجتماع ، وانه بذلك يعتبر تطبيق لنظريه علم الاجتماع ومنهجه في ميدان الانحراف و الجريمة .

يعرف ايضا علم الاجتماع الجنائي بانه العلم الذي يشارك غيره من العلوم مثل علم النفس الجنائي و علم الاجتماع القانوني في السعي لفهم اسباب السلوك الانحرافي محاولا فهم وعزل ، تفاعل العوامل المختلفه التي تدفع ببعض الناس الي اقتراف بعض الافعال الانحرافية وذلك بغيه الوصول الي قوانين عامه حول انماط السلوك المضاد للمجتمع و العوامل الدافعة اليها وذلك بهدف علاج الجاني و تقليل حدوث الفعل الانحرافي وبذلك ينصب اهتمامه على محاوله ايجاد الطرق و الوسائل.

2- تعريف الانحراف الاجتماعي والمفاهيم المرتبطة به

1/ تعريف الإنحراف

أن استخدام مصطلح الانحراف الاجتماعي Social deviancy

بمعناه الواسع يتمثل في تطبيقه علي أي سلوك لا يكون متوافقا مع التوقعات والمعايير التي تكون معلومة داخل النسق الاجتماعي ويشارك فيها الشخص بقية أعضاء المجتمع .

وقد أهتم علماء الاجتماع بتحديد المعايير والاختلافات والفروق المرتبطة بالتسامح Toleranceفي أنماط معينة من انتهاك المعايير

وعلي النقيض من ذلك نجد أن النظرية السسيولوجية المعاصرة تعالج السلوك المنحرف و خاصة عند روبرت ميرتون في مؤلفه (النظرية الاجتماعية و البناء الاجتماعي 1949) ، باعتباره نتاجاً لنمط التنظيمات في المجتمع ، حيث أن هناك عنصرين أساسيين للبناء الاجتماعي هما الأهداف و الوسائل .

اذا هناك أهداف يسعي الفرد لبلوغها وعندما تعز فرص بلوغها بالوسائل المشروعة في الوقت الذي يمارس فيه أعضاء الجماعة ضغطاً معيناً علي ضرورة أتباعها ، نجد أن ثمة صورا للخروج عن تلك الأهداف أو الوسائل والتي قد تكون متمثلة في الخروج عن الوسائل أو الأهداف أو كليهما معاً والذي يسميه ميرتون بالانسحاب أو الانسحاب والرفض مع تقديم بديل .

لكل من الوسائل و الأهداف وعدو النمط الانحرافي الذي يسميه ميرتون بالتمرد Rebellion

ولم يكن هذا فحسب موقف علماء الاجتماع فقد ذهب العديد منهم لتحديد نماذج انحرافيه معينة من قبل ميرتون ومن بعده

اذ ان دوركايم قد تناول ظاهرة الانتحار و ربطها بالأنومي (صراع القيم و غياب المعايير) و الذي يحدث في حالات الرخاء المفاجئ أو الكوارث المفاجئة

كما أن الدراسات الامبيريقية للانحراف بعد تحليل ميرتون للانحراف الاجتماعي قد وجهت بصورة عامة لتحليل مشاكل إجتماعية خاصة وذلك مثل الجريمة والجناح delinquencyو الانتحار suicide والبقاء prostitution وغيرها من الظواهر الانحرافية والباثولوجية وبعض المشاكل الاجتماعية الأخرى.

وبذلك نجد أن مفهوم الانحراف قد مر بمراحل متعددة بالنسبة لتعريفه فبدأ بالتعريف الواسع.

وأعتبر أنه (انتهاك للقواعد وخروج علي حدود التسامح العام في المجتمع)علي نحو ما ذهب غالبية علماء الاجتماع .

ثم بدأ تعريف المفهوم يأخذ في الضيق إلي الحد الذى أعتبره فيه مرتبطاً بالتفاوت بين الفرص و التطلعات أو بالثقافة الفرعية.

هذا فضلا عن تحديده بشكل ملحوظ في الدراسات الأمبريقية

وربطه بقضية معينة من القضايا الاجتماعية المرتبطة بالثقافة الفرعية، أو البناء الطبقي أو التصور الذاتي، أضف لذلك محاولة المعهد الدولي لعلم الإجرام لدراسة الانحراف الاجتماعي ، والنظر اليه باعتباره ظاهرة عامة يندرج تحتها أنماط انحرافيه مختلفة تتمثل في الجناح والجريمة .

وسوف نتناول كلا من هذين المفهومين علي حدة بالتحديد بدراسة السلوك الإجرامي .

وقد ظهر استخدام المصطلحات المرتبطة بالجريمة والسلوك الإجرامي وعلم الإجرام مرة في الكتابات العلمية لعالم الأنثروبولوجيا الفرنسي ب. توبنارد في الحقبات الأخيرة من القرن التاسع عشر

وذلك رغم وجود العديد من الدراسات في العقاب و معاملة المذنبين Treatment of offenders والجريمة التي تم نشرها مبكراً

وقد توصل هرمان مانهيم Hermann Mannhelm في تناوله لهذه المفهومات لإيضاحات معينة قرر في ضوئها أن الجريمة سلوك اجتماعي معادي وهو هنا يريد أن يوضح القيم التي يحميها القانون الجنائي Criminal Law

تم توالت بعد ذلك اضافات علماء الاجتماع بالنسبة لتحديد مفهوم الجريمة .

وقبل أن نتناول هذه الإسهامات التي قدمها علماء الاجتماع بالنسبة لمفهوم الجريمة والسلوك الإجرامي ، لابد أن نتتبع الحركة الفكرية التي تبلورت من خلالها تعريفات المفاهيم المرتبطة بالجريمة .

فقد ذهب كل من موريس P.Morris في دراسته لمفهوم الجريمة " وركلس" في دراسته المدخل السوسيولوجي لدراسة الجريمة وغيرهم إلي أن للجريمة نسبة زمنية ومجتمعية

وذلك لأن المجتمع هو الذي يحدد ما هو خطأً وما هو صواب وهو الذي يقرر متي يكون فعل معين جريمة أو لا .

ومن ثم يذهبان إلي أن الجريمة تختلف باختلاف المجتمعات في فهمها للصواب و الخطأ.

وذلك يقودنا بدوره لقضية مؤداها أن استجابة المجتمع للأفعال تتحدد بنظرته لخطورة هذه الأفعال ومدي أضرارها للمصلحة الاجتماعية للمجتمع و أعضائه . وبالتالي ازدياد التعقد في الحياة الاجتماعية .

وبذلك تخضع عملية تقييم السلوك من حيث الأضرار المترتبة عليه من وجهة نظر الثقافة السائدة في المجتمع و تنظيماته و تأكيداها .

ونظراً لاختلاف نظرة المجتمعات لخطورة الأفعال باختلاف البناء الثقافي للمجتمع ، فان ذلك يعني أن المجتمعات الغربية والتي تتسم بالتجانس والعزلة الثقافية والتي تعتمد بشكل واضح علي المعتقدات في تحديد تجريماتها

يكون العرف السائد هو معيار التجريم في المجتمع البسيط المتجانس في حين أن الوضع يختلف في المجتمعات الكبيرة المتقدمة والتي تتسم بعدم التجانس وازدياد التنوع والاختلاف .

ومن ثم لا يكون العرف مصدراً للتجريم ولكنها تستند إلي التشريع.

فثمة أعمال كانت مجرمة عرفياً في المجتمعات الأولية ولم تدرج ضمن التجريم القانوني في المجتمعات الحديثة.

وثمة أفعال جرمت في المجتمعات الحديثة قانونياً ولم تدرج ضمن قائمة الأفعال المجرمة في الوقت الذي أدخلت فيه أفعال جديدة تناسب في ظهورها تطورات العصر ، وبذلك نجد أن عملية الأبدال والإحلال ما بين الأفعال الإجرامية قائمة حيث تسقط أفعال من قائمة التجريم وتضاف أفعال

وهكذا دواليك، ومعايير المجتمع في هذه العملية المستمرة هى المصلحة الاجتماعية وما تتعرض له من خطورة بعض الأفعال .

ومعني ذلك ونتيجة لهذه التغيرات المتلاحقة أصبح التفاوت كبيراً بين مفهوم الجريمة بالمعني الشائع والدارج ومفهومها بالمعني القانوني حيث أصبح للقانون وظيفة حماية مصالح معينة رأي ضرورة حمايتها بغض النظر عن رد الفعل الاجتماعي حيال بعض الأفعال التي قد لا تبدو لأعضاء المجتمع مدى خطورتها .

ومن ثم أتخذ تعريف علماء الاجتماع للجريمة أو المجرم نهجاً مخالفاً للتعريف القانوني .

فذهب بيرجس E.W.Burgess في تعريفه للمجرم بأنه (الشخص الذي يعتبره المجتمع مجرما ويعتبر نفسه كذلك)

وهنا يقرر برجسون ضرورة توفر النظرتين من قبل المجتمع ومن قبل الشخص نفسه .

ولذلك عندما نتناول بالدراسة جريمة الخاصة التي ركز عليها سذرلاند في دراسته لجرائم ذات الياقات البيضاء والتي أسماها بجريمة الخاصة فأنها لا تعتبر جريمة لأنهم لا يعتبرون أنفسهم مجرمين وإن كان المجتمع يعتبرهم كذلك .

ورفضه لاعتبارها جريمة يستند لعدم توافر الجانبين من قبل الشخص بالإضافة لنظرة المجتمع له .

أما تعريف (سذر لاند) للجريمة فيشير إلي أنها

((السلوك الذي تحرمه الدولة لما يترتب عليه من ضرر علي المجتمع و الذى تتدخل لمنعه بعقاب مرتكبيه)) .

2/ مفهوم جناح الأحداث

من الضروري أن نوضح منذ البداية مفهوم جناح الأحداث Juvenil delinquency .

إذ أن كلمة جناح Delinquency

قد استخدمت أساساً للإشارة إلي أفعال الأحداث والتي نعتبرها جرائم إذا ما أرتكبها الراشدون مثل احتساء الخمور و قيادة السيارات .

هذا بالإضافة إلي حالات المروق و خروج الحدث عن سلطة والديه وهي الحالات التي تشير إلي أن الحدث في حاجة لرعاية ووقاية .

وبذلك نجد أن الجناح شامل لفئات سلوكية متنوعة ، وهذه الأفعال التي يشتمل عليها الجناح تختلف من مجتمع إلي مجتمع آخر .

وقد تضمنت القوانين و السياسات الاجتماعية المطبقة في مجال الأحداث بعض تصنيفات لفئات الأفعال التي يرتكبها الأحداث .

حيث توجد حالات الجناح التي يرتكبها الأحداث وتكون دون مستوي الجريمة وذلك مثل التسول.

و المروق (الخروج عن سلطة الوالدين)) وقيادة السيارات و احتساء الخمور و غيرها من الأفعال التي لا ترقي لمستوي الأفعال التي لا ترقي لمستوي الأفعال الإجرامية التي يرتكبها الراشدون .

وهذه الأفعال تختلف من مجتمع إلي مجتمع آخر حسب ظروف المجتمعات و بنائها الثقافي و الاجتماعي .

و الحقيقة أن مفهوم جناح الأحداث يتجاوز نطاق الجريمة ليشمل

(كافة مظاهر السلوك الاجتماعي الذي يكون غير متوافق مع معايير المجتمع والتي ترتكب من قبل الأحداث)

ومن ثم أتسع نطاق التشريعات التي صيغت لرعاية الأحداث .

ولا يعني ذلك الإساءة لمركز الأحداث عن الراشدين بأدراج حالات جديدة يترتب عليها تقديم الأحداث وعرضهم علي المحاكم ولكن الذي يقصد من وراء ذلك هو توسيع نطاق رعايتهم لكي تشمل كافة حالات السلوك غير المتوافق اجتماعيا .

3/ صلة علم الاجتماع الجنائي بالعلوم الاجتماعية الأخرى

بحث علماء كثيرون من ذوي الاختصاصات المختلفة، في ميدان علم الاجتماع الجنائي وبذلك أختلف كثير منهم في نسبته إلي علم معين.

فعلماء الإجرام وعلماء القانون اعتبروه فرعاً من علم الإجرام حيث أنهم يرون أن علم الجريمة مجموعة من الدراسات التي تدور حول الجريمة و يتفرع إلي فروع :-

- ✓ علم الإجرام
- ✓ علم العقاب
- ✓ علم التحقيق الجنائي .

ومن ثم قسموا علم الإجرام إلي قسمين :-

علم إجرام فردي، ويدرس أسباب الجريمة من الناحية الفردية وينقسم هذا العلم إلي:-

- ✓ علم البيولوجيا الجنائيي.
- ✓ علم النفس الجنائي.

علم الاجتماع الجنائي و يسمي في بعض الأحيان علم الإجرام الاجتماعي .

وهو يدرس أسباب الجريمة من الناحية الاجتماعية .

كذلك نسب علماء الاجتماع علم الاجتماع الجنائي الى علم الاجتماع واعتبروه فرعاً من فروعه.

إن الإختلاف علي أنتساب علم الاجتماع الجنائي إلي إي من العلوم الأخرى لا يقلل من قيمته ولا يلغي وجوده كعلم مستقل بذاته له صلة وثيقة بالعلوم الاجتماعية والعلوم الجنائية.

إن علم الاجتماع الجنائي، كما يراه علماء الإجرام، فرع من علم الجريمة.

وعلم الجريمة أستعان بعدد من العلوم الطبيعية، كعلم الطب، والطب النفسي والعقلي، وعلم وظائف الأعضاء، وعليم الوراثة وعلم الكيمياء، وعلم الحياة.

وهذه العلوم ساعدت علي إيجاد ((النظريات البيولوجية)) في علم الاجتماع الجنائي وتحديد علاقة السلوك الإجرامي بحالة الإنسان العضوية والعقلية.

ونظرا للارتباط بين علم الجريمة وعلم النفس، فقد خرج علم جديد يسمي ((علم النفس الجريمة)) وهو علم يبحث في قدرات المجرم العقلية، ومظاهر تفكيره، وظواهره النفسية المختلفة.

كما أن ارتباط علم الإجرام بعلم الاجتماع وعلم النفس، نتج عنه علم ثالث هو ((علم النفس الاجتماعي)) حيث يتهم هذا العلم بدراسة تأثيرات المجتمع علي شخصية الفرد.

ومن ناحية صلته بعلم الجريمة فإنه يدرس شخصية المجرم، من واقع صلاته بالآخرين، والظروف الاجتماعية المحيطة به، لمعرفه طبيعة هذا الإنسان، ومن ثم وضع الخطط لعلاجها وتقويمها و تأهيلها.

الموضوع الثاني : مفهوم الجريمة والمجرم

1- تعريف الجريمة

للجريمة عدة تعاريف مختلفة من دستور إلي آخر ومن علم إلي آخر، ففكرة الجريمة لا تتغير في جوهرها بل تتغير صورها وتتعدد بحسب المصدر الذي وضع الأوامر والأنظمة. وسوف نتعرض لتعريف الجريمة في الشريعة الاسلامية وتعريف الجريمة اجتماعيا ومن ثم تعريف الجريمة في قانون العقوبات

1/ تعريف الجريمة في الشريعة الاسلامية

أصل كلمة جريمة من جرَمَ بمعني كسب و قطع ، و يظهر - كما ذكر المرحوم الشيخ محمد أبو زهرة - أن الكلمة استعملت قديماً لكسب المكروه غير المستحسن.

فكلمة جَرَمَ يراد بها الحمل علي فعل حملا آثماً.

وقوله تعالي: (ولا يجرمنكم شنآن قوم علي ألاّ تعدلوا ، أعدلوا هو أقرب للتقوي).صدق الله العظيم

أي لا يحملنكم حملاً آثماً بغضكم لقوم علي ألا تعدلوا معهم .

وبذلك أصبحت كلمة جريمة تطلق علي ارتكاب كل فعل يخالف الحق والعدل.

كما اشتقت من هذه الكلمة كلمة إجرام و أجرموا كما قال تعالى : (إن الذين أجرموا كانوا من اللذين آمنوا يضحكون). صدق الله العظيم

أن هذا التعريف تعريف عام حيث يعم كل معصية، لذا فإن الفقهاء ينظرون إلي المعاصي من ناحية سلطان القضاء عليها، وما قرر لها من عقوبات دنيوية.

وهم يصفون أسم الجرائم بالمعاصي، وما قرره الشرع لها من عقوبات فيقول الماوردي في تعريف الجريمة:-

إنها محظورات شرعية زجر الله تعالي عنها بحد أو تعزيز

وهذا التعريف ربما يختلف في ظاهرة عن تعريف القانون الوضعي في التعزيز

ومن الواقع هذا التوضيح يتبين أن الجريمة هي فعل الأمر الذي لا يستحسن ولا يستهجن.

وبمقتضي روح الشرع، فإن أوامر الشريعة مستحسنة لاتفاقها مع الفعل الحسن، لذلك يعتبر عصيان الله وارتكاب ما نهي عنه جريمة.

ومن الواضح هي عصيان ما أمر الله به بحكم الشرع، حيث يكون مرادفا لتعريف الفقهاء للجريمة، بأنها إتيان فعل محرم متعاقب علي فعله، أو ترك فعل واجب معاقب علي تركه.

2/ التعريف الاجتماعي للجريمة

أتفق كثير من علماء الاجتماع وكذلك بعض رجال القانون علي أن الجريمة ((ظاهرة إجتماعية)) وأن ما أعتبر جريمة ناتج عن تشريع الجماعة لبعض أفعال وأعمال أفرادها، سواء عاقب عليه القانون أم لم يعاقب.

أي أن المعيار إلي الاستقامة أو عدمها راجع **إلي معيار اجتماعي لا إلي معيار قانوني**.

وقد قيل: إن الجريمة هي ((**كل فعل يخالف الشعور العام للجماعة**))

كما قيل: إنها ((**كل فعل يتعارض مع الأفكار و المبادئ السائدة في المجتمع** .

بالتمعن في التعريفين نجدهما متفقين في الجملة، لأن هدف التعزيزات هو منع الفساد ودفع الضرر.

فقد أدرك (جاروفالو - Rafaele Garofalo) أن المجتمع هو الأساس لتجريم أي فعل يرتكب.

أي أنه أعتمد في تعريفه للجريمة علي معيار اجتماعي.

ومن تحليله لعواطف المجتمع التي تثار من خلال تصرفات إنسان ما أدرك و خرج بنوعين من الجريمة:-

جريمة طبيعية: متفق علي تجريمها في المجتمعات في كل زمان و مكان ، لتعارضها مع العاطفة ((الشفقة)) وعاطفة ((الأمانة)) مثل الاعتداء علي الأشخاص، وجرائم الاعتداء على الأموال .

جرائم مصطنعة: وهي جرائم ضد ((العواطف غير الثابتة)) أي العواطف القابلة للتحول ، كالعواطف الدينية ، و الشعور بالحياء ، وحب الوطن. وقد أهتم (جاروفالو)

بالجرائم الطبيعية دون الأخرى، ولكن هذه الفكرة تعتمد علي نوعين من العواطف: الأمانة والشفقة، وهما ليستا متشابهين عند المجتمعات في كل زمان ومكان، فقد لاقت هذه الفكرة انتقادا قوياً.

كما أن إبعاده للجرائم ((المصطنعة)) عن مجال علم الإجرام يترك أفعالاً تعتبر جرائم، كالجرائم ضد أمن الدولة، والجرائم الماسة بالعقائد، والمخالفة لسياسة الدولة الاقتصادية والاجتماعية.

كما أن (إهرنج – Ihering) العالم الألماني يعرف الجريمة بأنها فعل ينطوي علي تعريض شروط حياة الجماعة للخطر، نص عليه المشرع ورتب له عقوبة.

ويعّرف أنصار العوامل الاجتماعية " الجريمة " بأنها ((سلوك مضاد للمجتمع)) وهو يضر بالمصلحة الاجتماعية للمجتمع.

أما (سذرلاند – E.Sutherland) فقد عرف الجريمة بأنها ((سلوك تحرمه الدولة لضرورة بها ، ويمكن أن ترد عليه بعقوبة)).

3/ الجريمة في قانون العقوبات

تعرف الجريمة بأنها ((فعل أو أمتناع يخالف قاعدة جنائية يقرر لها القانون جزاء جنائياً))

والمشرعَّون للقوانين هم الذين يضعون قواعد السلوك، آمرين عن فعل بعض الأشياء، وإتيان بعضها الآخر.

والأحكام المشروعة من قبل المشرعين ترتبط عادة بأنظمة الدولة المختلفة وسياستها، غير أنه ليس من الضورى أن تتفق هذه التشريعات مع الاعتبارات الأخلاقية والدينية والاجتماعية للمجتمع.

فهي قد تتطابق معها في بعض الأحيان أو تختلف معها في أحيان أخرى.

فمثلاً بعض الدول التي تطبق القوانين الوضعية لا تجَّرم العلاقة الجنسية بين الراجل والمرأة، إذا لم يكونا متزوجين، بينما تكون هذه العلاقة معارضة لتعاليم الدين والأخلاق

والقوانين الوضعية غالباً ما تقسم الجرائم حسب درجة خطورتها إلي ثلاثة أنواع:-

- ✓ الجنايات
- ✓ والجنح
- ✓ والمخالفات.

2- **تعريف المجرم**

3- التعريف المحدَّد للمجرم متوفر في القانون، غير أن هذا التعريف لا يرضي علماء الإجرام، لأنه يضيق عليهم المجال الدراسي لدراسة الإجرام.

4- وفي الصفحات التالية من هذا الفصل سنتطرق إلي معني المجرم في نظر القانون والمجرم في نظر علماء الإجرام، وعلماء الاجتماع .

5- وبعض الأفعال لا يعتبرها القانون جريمة ولا يعاقب عليها. كبعض الجرائم السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والجرائم ذات العلاقة بالفرد.
6- بينما يعتبر المجتمع مرتكبي هذه الأفعال مجرمين أو منحرفين.

فتعاطي المسكرات، والانتحار والربا، لا يعتبر مرتكبوها في نظر كثير من القوانين الجزائية مجرمين، بينما المجتمع يدرك خطورتها علي أعضاء المجتمع ويعتبرهم منحرفين عن سلوك مجتمعاتهم.

ويفلت بعض الأفراد من قبضة القانون ولا يعتبرهم مجرمين ((بسبب التفسير الضيق لنصوص القانون الجزائي))

أي أن كثيراً من الأشخاص يقومون بإخفاء أعمال غير مشروعة تحت مظلة الأعمال المشروعة مستفيدين من مبدأ التفسير الضيق للقانون الجزائي .

1- المجرم في قانون العقوبات

هو كل شخص أرتكب فعلاً يعتبر في نظر القانون جريمة. كما أن لفظ مجرم لا يطلق علي الفرد إلا إذا صدر بحقه إدانة من المحكمة بالحكم بشرط أن يكون هذا الحكم غير قابل للطعن فيه.

وهذا التعريف لا يخلو من الانتقادات الموجهة له؛ منها كثير من الأفعال التي يعاقب عليها القانون الجزائي لا يعتبر مرتكبها مجرماً .

فالسائق الذي لم يتقيد بإشارة المرور لا يمكن اعتباره مجرماً إلا إذا كان سلوكه ناتجاً عن عدم احترام للأنظمة داخل مجتمعه.

2- المجرم في نظر علماء الاجتماع

ينظر علماء الإجتماع إلي المجرم من ناحية إجتماعية.

و يقولون: إنه **((هو الشخص الذي يرتكب فعلاً يري المجتمع أنه جريمة))**

ومن واقع هذا التعريف لا يعد كل من أرتكب جريمة يعاقب عليها القانون مجرماً، فبعض الأفعال يري المجتمع أنها غير مضرة لذا لا يحرمها.

وبالعكس يري المجتمع أن بعض الأفعال جريمة لخطورتها رغم أنها غير جريمة بنظر القانون.

3- المجرم في نظر علم الاجرام

يطلق هذا التعريف علي كل شخص أتهم بارتكاب الجريمة، سواء أدين أم لم يدن، سواء قبض عليه أم لم يقبض عليه.

وتعريف علم الإجرام للمجرم في هذا الشكل هو أنه علم لا يستهدف من خلال دراسته سوي معرفة المجرم دون أن يترتب علي ذلك جوانب قانونية.

ولإعطاء الباحث القدرة علي دراسة المجرم دراسة وافية تهدف إلي خدمة المجتمع، يجب ألاَّ يحدد عالم الإجرام في دراسة المجرم التي يعتبرها القانون مخالفة لنص القانون.

لأن ذلك يضيق مجاله في البحث العلمي.

لذا يجب أن يسمح له ببحث أي فرد يري من الفائدة دراسته في حدود البحث العلمي.

إن دراسة أي فرد حتي لو لم تثبت إدانته ربما تعطي عالم الإجرام فكرة ومعلومات واسعة عن حياة الفرد من ناحية رفاقه، ومحيطه السكني.

لأن بعض من لم تثبت إدانتهم لا يعني عدم اشتراكهم أو ارتكابهم للجريمة، ولكن ربما أن عدم ثبوت الجريمة عليه عائد لوسع حيلته وقدرته علي إخفاء معالم جريمته.

فالمجرم في علم الإجرام هو كل شخص أسند إليه ارتكاب الجريمة بشك جدي، سواء أدانه القضاء نهائياً أو لم يدنه بعد.

وسواء قبض عليه أو عجزت الشرطة عن الوصول إليه، وسواء عرفت حقيقة أمره أو ظل سره مجهولاً.

الموضوع الثالث تنميط الأفعال الانحرافية والمجرمين

1/ مشكلة تنميط الأفعال الانحرافية والمجرمين

- من الصعوبات التي نواجهها في مجال علم الاجتماع الجنائي أن عملية تنميط الأفعال الانحرافية تواجه بصعوبات عديدة منها تنوع الأساس الذي نعتمد عليه في عمليه التنميط.
- وإذا ما كنا تنميط الأفعال علي أساس نوعية الأفعال ودرجة تماثلها كأن ننمط الأفعال من حيث كونها جرائم اعتداء علي النفس.
- أو علي المال أو علي الممتلكات أو أنها جرائم تتعلق بالأخلاق و الآداب العامة أم أنها جرائم ذات طابع دولي.
- أو أن ننمطها حسب رد فعل المجتمع لتلك الأفعال بالقياس لخطورتها و التصرف حيالها.
- أما بالنسبة لخطورتها الاجتماعية والضرر المترتب عليها فذلك ما يعكس الاتجاه العام في معظم القوانين الدولية والتي تقيم تصنيفاً للأفعال من حيث خطورتها بتوزيعها بين مخالفة و جنحة و جناية .

- ❖ علي أساس أن المخالفة تعكس أبسط صور الأفعال الانحرافية خطورة في حين أن الجنح تمثل الأفعال ذات الخطورة الاجتماعية المتوسطة أما الجنايات فتعكس الخطورة الاجتماعية الجسمية .
- ❖ والواقع أن مشكلة تنميط الأفعال وتصنيف المجرمين ذات دلالة بالغة في مجال علم الاجتماع الجنائي.
- ❖ إذ أنها تشير لمدي التحكم والسيطرة على زمام البحث في مجال الأفعال الإجرامية والذى يشير بدوره لمدي وضوح الرؤية سواء كانت بين العلماء القدامى أو المحدثين.
- ❖ الا أن التنوع والتعدد في فئات المجرمين وفئات الأفعال ارتبطت بتعدد العلماء وذلك يشير لقضية خطيرة مؤداها أن الاتفاق بين العلماء على أساس تصنيفي موحد أمر غير وارد.
- ❖ ومن ثم نواجه العديد من المشاكل عندما نتناول بالدراسة صور الأفعال و فئات المجرمين لأنه قلما يوجد عدد من الدراسات تسير علي نهج واحد في هذا المضار.
- ❖ هذا فضلا عن تحكم مشكلة قياس تكلفة الجريمة و الانحراف و التي لا يمكن أن تنهض الا عل أساس تصنيفي سليم لفئات المجرمين و فئات الأفعال الانحرافية.
- ❖ وإذا ما أدرنا أن نحدد معني التصنيف نجد أنه **بمثابة العملية التي تستهدف تجميع الأشياء في فئات علي أساس اكتشاف الخواص العامة التي تجمع بينها** وذلك ما تضمنه معني التعريف الذي ساقه رينز D.Runs لمفهوم التصنيف

2/اتجاهات تصنيف المجرمين

- ❖ وفي ضوء ذلك نجد أن محاولة العلماء لوضع الأفعال الانحرافية والمنحرفين في فئات لا تتوقف.
- ❖ إذ أنهم بدوءا ذلك منذ فترة بعيدة في تاريخ البحث في مجال الظاهرة الانحرافية بعامة والظاهرة الإجرامية بخاصة ومن التصنيفات القديمة للمجرمين.
- ❖ تلك المحاولة التي قدمها لومبروزو في كتابه الإنسان المجرم حيث قيم المجرمين إلي الفئات الآتية:-

1. المجرم بالميلاد (أي بالفطرة) .
2. المجرم بالعاطفة .
3. المجرم المجنون .
4. المجرم بالعادة .
5. المجرم بالصدفة .

- ❖ وقد تعرض تصنيف لومبروزو هذا للنقد الشديد من قبل العلماء وبصفة خاصة من العالم الإنجليزي جورنج .
- ❖ ومن ثم جاءت بعض المحاولات تحت عنوان تصنيف المجرمين و التي قام بها لندسمث وودنهام . لتعرض بالنقد لمحاولات التصنيف السابقة و تفنيد صلاحيتها كأداة للبحث

- وفي ضوء ذلك صنفاً المجرمين إلي فئتين أساسيتين علي طرفي متصل يمثل أحد أطرافه المجرم الاجتماعي The Social Criminal
- ثم يقرران و جود أنماط إجرامية آخري تقترب و تبتعد عن أي من النمطين الأساسيين الواقعان علي أطراف المتصل .
- حيث يميل بعضها للطرف الفردي مثل الجرائم العاطفية و جرائم الأزمات (أي التي ترتكب تحت ضغط الأزمات التي يتعرض لها الشخص).
- وطابع المجرم من هذا النوع أنه عرضي ولا يمثل الشخصية المستقرة ولا يكون منظماً و ليس له تحديد سالف في المحيط الاجتماعي للشخص.
- أما النشاط الإجرامي الذي يشبه إلي حد ما الجرائم المحترفة فأنها تميل إلي الطرف الإجتماعي للمجرمين
- وتتمثل في جرائم الخاصة White-Collar Crime الذي حددها عالم الإجتماع الأمريكي دون سذرلاند
- وهي الجرائم التي يرتكبها شخص يتمتع بمكانة إجتماعية و أقتصادية عالية و يستغلها في خدمة التنظيم و نشاطه المهني.
- ذلك لأنها لا نوضح لنا أي شيء يتعلق بدوافع الإجرام ولا تساعدنا علي اقتراح العلاج الفعال ومن ثم أقاما تصنيفها.
- بالاستناد إلي الأغراض الجنائية و المساعدة العملية في تحليل الطرق المختلفة للعلاج . ومن أجل ذلك يصنف المجرمين ليس طبقاً لنوع الجريمة ولكن طبقاً للتوجيه الشخصي للمجرم.
- أما المؤلف (باويل هورتون) و (جيرالد لولى) فقد قدما تصنيفاً للمجرمين في مؤلفهما سيسيولوجية المشكلات الاجتماعية الذي نشر لأول مرة لنري من الجريمة ذات قينة علمية ضعيفة.

المجرمون قانونياً legalistic Criminals

مجرمون بدون ضحايا Nectimless Criminals

المجرمين السيكوباتيون Psychopathic Criminals

المجرمون المؤسسيون Institutional Criminals

المجرمون الموقفيون Situational Criminals

المجرمون المعتادون Habitual Criminals

المجرمون المحترفين Professional Criminals

المجرمون السياسيون Political Criminals

3/ تنميط الأفعال الانحرافية

- ❖ يعد تعريف كوهن للانحراف من أكثر التعريفات شيوعاً بين علماء الاجتماع.
- ❖ إذ يعرفه بأنه السلوك الذي يخرج علي التوقعات المشتركة والمشروعة داخل النسق الاجتماعي.
- ❖ كما أم سبروت ينظر للانحراف باعتباره متضمناً لمفهوم النظام ومن ثم يقرر سبروت أن فكرة النسق الاجتماعي راسخة في أذهاننا بتنظيماته المعيارية.
- ❖ وبذلك تتمثل دالة الانحراف في خروج بعض الأعضاء عن القواعد الاجتماعية، وأنماط السلوك المتوقعة ثقافياً.
- ❖ والواقع أن محاولة تصنيف الأفعال الأنحرافية قد بدأت بمحاولة دور كايم لتصنيف صور الأنحراف بالربط بينها وبين طبيعة البناء الأجتماعي وخاصة بتقسيم العمل والحالات الباثولوجية في المجتمع.
- ❖ ومن ثم حدد نوعين من الأنحراف عما الأنحراف الأنومي والأنحراف الأناني.
- ❖ وفهمنا لصور الأنحراف و أنماطه من دور كايم موجهاً بمعني الأنحراف عند إميل دوركايم موجهاً بمعني الأنحراف عند دور كايم والذي يمكن تحديده وفهمه في ضوء فرضيته بالنسبة للطبيعة البشرية المزدوجة.
- ❖ أو ثنائية الطبيعة البشرية و التي ترتبط بتقسيم العمل البشري وما يرتبط به من ترتيبات وما يرتبط به من مطالب خاصة بطبيعة الإنسان و احتياجاته.
- ❖ وإذا ما حاولنا أن نستخلص من أعمال دور كايم أنماط الانحراف التي أوضحها تبين لنا أن هناك أنماطاً انحرافيه ثلاثة هي:-
- ❖ الانحراف البيولوجي .
- ❖ العصيان الوظيفي .
- ❖ الانحراف الإيسكويدي (الانحراف المتمكن أو المتأصل)

الموضوع الرابع : التفسيرات الجزئية للجريمة والانحراف

1- التفسيرات الجزئية للجريمة والانحراف

من الأمور المتفق عليها بين علماء الاجتماع وعلماء الإجرام وعلماء النفس أن الانحراف بعامة ، والجريمة والفساد والجناح بخاصة ما هي الإ ظواهر إجتماعية شأنها في ذلك شأن بقية الظواهر الاجتماعية الأخرى.

وهي بكونها ظواهر تعرف بأنها سلوك متكرر الحدوث و ينشأ بصورة تلقائية في ظروف وأحوال إجتماعية وشخصية وثقافية معينة.

والسلوك ما هو الإ ذلك النشاط الذي يصدر عن الأنسان في علاقته ببيئته الاجتماعية والثقافية.

ولما كانت عملية التفسيرات تلك قد شغلت علماء الاجتماع وعلماء الإجرام وعلي مدي فترات تاريخية بعيدة.

فإن وجهات النظر قد اختلفت بعض الشي في تقديم التفسيرات الملائمة للسلوك المنحرف و الجريمة.

والواقع أن أولي الدراسات العلمية للجريمة و التي أتسمت بالطابع الاجتماعي هي تلك الدراسة التي قام بها العلامة البلجيكي كيتلية Quetelet (1796- 1874).

حيث نشر عام 1832 تحليلات إحصائية تتعلق بتوزيع الجريمة حسب البيئة و طبقاً للمناخ و الفصول.

والانحراف والجريمة بذلك سلوك ونشاط يصدر عن الإنسان في إطار تفاعله مع الجوانب الاجتماعية والثقافية والأفراد في مجتمعه، وهي بمثابة صور للتكيفات المنحرفة في المواقف الاجتماعية التي يتفاعل معها الشخص .

ومن ثم يكون لدينا مجالات ثلاثة أساسية لتفسير السلوك المنحرف و السلوك الإجرامي هي:-

√ مجال الشخصية. √ المجال الثقافي. √ المجال الاجتماعي.

وهذه المجالات الثلاثة مجتمعية في توفير الظروف الملائمة لتفسير الظاهرة الانحرافية تفسيراً علمياً.

إلا أننا قبل ذلك نعرض للتفسيرات الجزئية للجريمة و الانحراف

كما ظهرت نظريات ترجع الجريمة إلي نظم وعوامل اقتصادية عام 1850 وهي التي أعاد عرضها الهولندي وليم بونجر Willem Bonger (1876 – 1940) في أوائل القرن العشرين .

ثم كانت أعمال لومبروزو بمثابة تحول جذري في مجال تفسير الجريمة حيث أتجه إلي الفرد وأرسي دعائم الاتجاه الأنثروبولوجي في علم الإجرام، وتصور بنظريته حول المجرم أنه قدم حلا لمشكلة تفسير الجريمة بوضع نمط بيولوجي أساسي ونفسي تبعي وأعتبره أساساً لتميز المجرم عن غير المجرم، وبذلك أصبح المجرم بالميلاد Born Criminal عند لمبروز وهو ذلك الإنسان الذي فيه ارتداد إلي الإنسان الأول و أنه بمثابة التجسيد الحاضر للمخلوق القديم .

2- العوامل البيولوجية والنفسية في تفسير الانحراف والجريمة

شهد القرن التاسع عشر رواجاً واسعاً بالنسبة للنزعة البيولوجية في تفسير الجريمة و الانحراف.

وذلك يرجع في أساسه للتقدم الكبير الذي أحرزته العلوم و الدراسات العلمية الخاصة بوظائف الغدد في الجسم.

وعلي هذا الأساس ، أي علي أساس النشاط الغددي في الجسم، ذهب البعض لتفسير السلوك العدواني وربطه بنقص في إفرازات بعض الغدد و اضطرابها.

كما أن بعض علماء النفس قد ربطوا بين الجانب السيكولوجي للشخص و نظام الرموز في الجسم ، وبذلك نجدهم يردون الحالات المرضية للشخص لحالة الغدد و مدي أدائها لوظيفتها

ومن هؤلاء العلماء ((بندي)) Pende وروي و شهلاب وغيرهم ممن أقاموا علاقة بين الجانب النفسي ووظيفة الغدد الصماء في الجسم وقد وجدت دراسات عديدة تؤكد علي بعض الخصائص الفيزيقية الجسمانية باعتبارها عوامل مشجعة للسلوك الإجرامي.

ومن هذه الدراسات دراسة شلدن جلوك و الينور جلوك ، ودراسة جورج فولد و دراسة كرتزد فلورني.

ومن ثم بدأ فرويد تحليله النفسي مركزاً علي عملية اللاشعور Unconsclous والكبت Repression

والتي تنتج عن الصراع النفسي وبذلك تكون الجريمة تعبيراً عن الطاقة الغريزية التي لم نجد لها مخرجاً اجتماعيا مقبولاً فتبحث لها عن مخرج غير مقبول اجتماعيا.

وقد نما أتجاه التحليل النفسي في تفسير الجريمة علي يد أنصار التحليل النفسي أمثال كارن هورني و إيرك فروم.

حيث دخلت اتجاهات التفسير في مسارات أخري ربطت بين العوامل النفسية والثقافية والاجتماعية التي تمارس تأثيرها علي الشخصية .

3- التفسيرات الاجتماعية للانحراف والجريمة

صاحب التقدم في مجال علم الاجتماع محاولة بعض علماء الاجتماع من الاستفادة بهذا العلم من حيث النظرية والمنهج في تقديم التفسير الاجتماعي للمشكلات الاجتماعية المختلفة.

ومنها مشاكل الانحراف والجريمة وجناح الأحداث وأيضاً مشكلة الفساد.

وقد تزايد الاهتمام بهذه المشاكل إلي الحد الذي نجد الآن العديد من الدراسات النظرية والتطبيقية التي يقوم بها متخصصون في علم الاجتماع .

صاحب التقدم في مجال علم الاجتماع محاولة بعض علماء الاجتماع من الاستفادة بهذا العلم من حيث النظرية والمنهج في تقديم التفسير الاجتماعي للمشكلات الاجتماعية المختلفة

ومنها مشاكل الانحراف و الجريمة وجناح الأحداث و أيضاً مشكلة الفساد .

وقد تزايد الاهتمام بهذه المشاكل إلي الحد الذي نجد الآن العديد من الدراسات النظرية و التطبيقية التي يقوم بها متخصصون في علم الاجتماع .

وقد ترتب علي تزايد هذا الاهتمام بين علماء الاجتماع تراكم التراث في هذا المجال حتي أصبح لدينا العديد من النظريات الاجتماعية والمفهومات السوسيولوجية المتعلقة بالظواهر الانحرافية المختلفة

ومن هذه المفهومات التي تشكل بصورة عامة اتجاهات متمايزة .

علاقة السلوك المنحرف بالثقافة الفرعية و الصراع الثقافي، وعلاقة الانحراف بالجماعات والضبط الاجتماعي وعلاقته بالتفاوت والضغوط الاجتماعية والاغتراب، وعلاقته أيضاً برد الفعل الاجتماعي.

وسوف نعرض لكل من هذه الاتجاهات علي حدة في أطار اتجاه معين باعتباره محاولة لتفسير الانحراف و الجريمة و الجناح والفساد في إطار فكري معين.

وذلك تمهيدا لمناقشة المدخل السوسيولوجي لتفسير الظاهرة الانحرافية من الجانب الشخصي والإجتماعي والثقافي

1- صراع الجماعة تفسير الانحراف

يحاول انصار هذا الاتجاه تفسير السلوك المنحرف في ضوء صراع الجماعة

حيث أن بعض الجماعات الصغرى يناضل من أجل وضع أفضل وتحسن أحوالها

وقد يكون البوليس هنا هو العدو و كذلك القانون بمثابة الوسيلة لممارسة الضغط

حيث تشعر هذه الجماعة بأنها لم تنل منها الإ بإجابات محدودة وهم بذلك يشيرون إلي الأفعال الأجرامية العديدة التي ترتكب في عملية صراع الجماعات مثال ذلك النقابات و الأداروة ... الخ.

والواقع أن نظريات صراع الجماعات قد تساعد علي تفسير بعض أنواع الجرائم الإ أنها لا يمكنها أن تفسر جميع أنواع الأفعال الأجرامية وكذلك الجرائم والأنحرافات الفردية التي يصعب تفسيرها في سياق صراع لجماعة .

2- نظريات الضبط وتفسير الانحراف والجريمة

ثمة اهتمام واضح في الوقت الحاضر بنظريات الضبط الاجتماعي وقد ظهر هذا الاتجاه كرد فعل لموقف علماء الإجرام الذين لم يتوصلوا بعد لرؤية عملية متكاملة لتفسير الجريمة و الإنحراف.

وتؤكد تلك النظريات علي أبعاد نظرية أساسية في تفسير الجريمة والانحراف بعامة وبوجه خاص علي أنساق القيم المنحرفة.

وذلك ما أوضحته كتابات كل من " هورتن ولزلي " بالاستناد إلي عدد من الدراسات الحديثة التي خلصت بأن جناح معظم الجانحين بمثابة انفصال واع عن معايير الأخلاقية .

3- تطور الاتجاهات الاجتماعية في تفسير الانحراف

من المحاولات المتطورة في تفسير الانحراف والجريمة محاولة كل من رتشارد كلوارد وليود أوهلن في دراستهما للانحراف.

والفرصة نظرية العصابات الجانحة حيث حاولا أن يقيما وحدة فكرية بين معارين اجتماعيين مبكرين لتفسير الجريمة هما.

الأنومي anomie (تصدع المعايير) والذي يهتم بأصل الانحراف وهو المفهوم الذي ساقه دوركايم وتناوله بالتطور روبرت ميرتون ، والمخالطة المغايرة differential association لسذر لاند و الذي يركز علي تناقل أساليب الحياة المنحرفة وهما يختلفان عن ميرتون في عدة جوانب أساسية.

4- الاغتراب وتفسير الانحراف والجريمة

وقد صدرت نظرية أخرى قائمة علي التأليف بين أكثر من أتجاه فكري في تفسير الجريمة والانحراف.

وكان جون نتلر أول من حاول استخدام مفهوم الاغتراب في علاقته بالجريمة مؤكداً علي علاقته الوطيدة بالانحراف و الجريمة .

والاغتراب مفهوم تجريدي عام يشير لحالات الانفصال عن القيم والمعاني والمعايير ويتحدد من خلال مفاهيم إجرائية متعددة تتمثل في:-

- ❖ فقدان السيطرة نتيجة لغياب المعرفة والارداة القادرة علي التأثير في محيط الاجتماعي للشخص .
- ❖ فقدان المعني ويتمثل في غياب الهدف والموجة الأساسي للحياة بحيث تصير الحياة بلا معني أو هدف واضح.
- ❖ فقدان المعايير ويعني الانفصال عن المعايير أو تصدع بناء المعايير التي توجه سلوك الأشخاص.
- ❖ الاغتراب الاجتماعي بمعني الانفصال عن الأهداف المحددة ثقافياً.
- ❖ الاغتراب النفسي ويتمثل في انفصال الشخص عن ذاته الحقيقية والتكيف مع ذلك الوضع بحالات من الانسحاب والعصيان .

وهذه الابعاد الخمسة للاغتراب والتي حددها ملفن سيمان في تحليله لمعاني الاغتراب مترابطة ومتبادلة التأثير مع بعضها البعض واتضح ذلك في تفسير ظاهرة الاغتراب وربطها بالظواهر الاجتماعية الاخرى .

ويمكن تناول ظاهرة الاغتراب وعلاقتها بصور الانحراف والجريمة من خلال ثلاث مداخل هى المدخل الشخصي والمدخل الثقافي والمدخل الاجتماعي وأهمها المدخل الشخصى

المدخل الشخصي وعلاقته بالاغتراب

يرى هذا المدخل أن المشاكل الاجتماعية تنبع من ظروف فردية معينة منها ما يتعلق بفشل الشخص في استيعاب الاتجاهات الدارجة والعادات والاهداف والقيم وهذا الاجرام ينظر له باعتباره انحرافا شخصيا والذى يشير الى ان الشخص المنحرف الذى فشل في تكوين احكام القيم والعادات الامر الذى يترتب عليه وجود أشخاص غير متوافقين اجتماعيا

الموضوع الخامس :النظريات الاجتماعية الأساسية في سبب الجريمة

مقدمة

المدرسة أو النظرية هى أفكار منظمة تفسر سبب الجريمة والوسائل المتبعة في السيطرة عليها بطرق مختلفة ،

ويحتوى علم الجريمة على نظريات كثيرة وليس هناك نظرية واحدة يتفق عليها جميع الباحثين ، هناك نظريات تسير في اتجاه واحد والبعض الاخر يتخذ عدة اتجاهات في دراسة الجريمة وتقصى أسبابها

وقد صنفت النظريات أو مدارس علم الاجتماع حسب التسلسل التاريخي

ويندرج وفق هذا التصنيف النظريات التالية :

1-المدرسة التقليدية

2-مدرسة الخرائط الجغرافية

3-المدرسة الاشتراكية

4-المدرسة النموذجية

5-المدرسة الاجتماعية

أولا : المدرسة التقليدية

نشأت في حوالى منتصف القرن الثامن عشر على يد سيزار دوبيكاريا وساهم في تأسيسها عدد من المفكرين منهم فيلا نجرى

جيرمي بنتام –أنسلم فيورباخ

الأفكار الاساسية للمدرسة التقليدية :

1-حرية الاختيار أي ان الانسان العادي يملك عقلا واعيا وارادة حرة وبذلك يستطيع توجيه سلوكه بدون قيود أو دوافع

2-المنفعة : الانسان يوازن بين المنفعة التي سيجنيها من أي فعل والضرر الذى ينتج عنه فيختار الاكثر نفعا

فالسلوك الإجرامي في هذه المدرسة يختاره الانسان على ان يكون هناك توازن بين مقدار ما يحققه من متعة ولذة من جهة وبين مقدار الالم على ذلك من العقاب من جهة اخرى ، أي ان الفرد يختار السلوك الإجرامي إذا كانت المنفعة الناتجة عن ذلك تفوق ضرر العقاب المترتب عليه وبذلك ترى هذه المدرسة أن العقوبة يجب أن تكون مقررة مقدما وبدرجة رادعة بالقدر الذى يردع الفرد عن ارتكاب الجريمة وقد أثرت هذه المدرسة في تعديل كثير من النظم الجنائية في كثير من الدول

ثانيا : المدرسة التقليدية الجديدة

ظهرت هذه المدرسة بعد المدرسة القديمة ،حيث ترى أن حرية الارادة هى الاساس لتقدير المسئولية الجنائية ،فهي ترى أنه لا يمكن أن تكون المسئولية متوفرة لدى الجانحين والاطفال ، لذلك نادى انصار هذه النظرية بأن يكون العقاب بقدر درجة المسئولية الجنائية للفرد حين ارتكابه للجريمة.

ثالثا : المدرسة الجغرافية

من أهم مؤسسيها دولف كتيليه وجيري ولاكاسان **تتمثل نتائج هذه النظرية في :**

1-معدلات الجريمة تتغير بتغير المناخ وهنا يصبح المناخ من أهم العوامل البيئية في تكوين السلوك المنحرف

وقد قام كتيليه بدراسة انتهى بها الى ما سماه القانون الحرارى للمناخ ومعناه أن نسبة الجرائم تختلف من منطقة الى اخرى [باختلاف درجة الحرارة ، فجرائم العنف تزداد في المناطق والفصول الحارة وتنخفض في الفصول الباردة بينما تزداد الجرائم المتعلقة بالأموال في المناطق والفصول الباردة وتنخفض في الفصول والمناطق الحارة

2- معدلات الجريمة تختلف باختلاف الموقع الجغرافي وذلك من خلال دراسة العالم منتسكو مثل جرائم العنف تزداد كلما اقتربنا من خط الاستواء اما جرائم المسكرات تزداد كلما اقتربنا من منطقة القطبين

وكذلك دراسات اكدت على ان نسبة الجريمة عموما تزداد في المواقع الساحلية وجرائم الاموال تزداد في الشمال وجرائم القتل تزداد في الجنوب وتقل في الشمال

3- التضاريس لها تأثير في نسبة الاجرام حيث وجد لومبروزو ان نسبة الاجرام تقل في المناطق السهلة والمنبسطة عنها في المناطق الجبلية حيث تصل الى اعلى نسبة في قمم الجبال العالية

4- توصل بعض الباحثين الى عوامل اخرى تؤثر على السلوك الإجرامي منها الضوء وغاز الأران وطبيعة التربة والمحيط الزراعي والمواد الطبيعية وتوزيع المياه والنبات

والحيوان والزلازل وغير ذلك لم تدم هذه النظرية لان الاسس التي ارجعها اصحابها الى ارتكاب الجريمة قامت على فرضيات لم تثبت دقتها كتأثير درجة الحرارة على اجهزة الانسان وعواطفه وغير ذلك

رابعا : المدرسة الاجتماعية

احدى مدارس علم الاجرام واكثرها انتشارا بين العلماء وهى امتداد للمدارس السابقة ترى انه لا يمكن مكافحة الجريمة الا بمعالجة الظروف المحيطة بها والمسببة لها ، وقد اقترح عدة اجراءات وقائية هدفها الدفاع الاجتماعي ضد الجريمة.

تحدث / تحدثي بالتفصيل عن نظرية دوركايم في الانحراف والجريمة ؟

نماذج للأسئلة الموضوعية واجاباتها

ظللي على رمز الإجابة الصحيحة في العبارات التالية

1- يعبر (المروق) عن:

أ- الخروج عن سلطة الوالدين ب- التسول

ج- احتساء الخمور د- تناول المخدرات

2- السلوك الإجرامي لدى علماء الاجتماع يفسر على انه سلوك:

نفسي ب- موروث ج- مكتسب د- ثقافي

3- أبسط صور الأفعال الإنحرافية خطورة هى :

الجنحة ب- الجناية ج- المخالفة د- الانتحار

4- ترى المدرسة الجغرافية أن جرائم العنف تزداد كلما اقتربنا من:

أ- خط الاستواء ب- المناطق الساحلية ج- منطقة القطبين د- المناطق الباردة

5- يرى دور كايم أن الانتحار الأناني يحدث عندما:

يفقد الفرد الأمل في الحياة

ب- يدخل الفرد في أزمة اقتصادية

ج- يعانى الفرد من مشاكل تربوية

يفتدى الفرد هدف معين بنفسه

6- تصنف عملية التقليد ضمن العمليات :

الاجتماعية ب- النفسية ج- الجسدية د-العقلية

7- وجد لومبروزو ان نسبة الاجرام تقل في:

أ- المناطق الجبلية ب- المناطق الباردة

ج- المناطق المنبسطة د- المناطق الحارة

8- أولي الدراسات العلمية للجريمة التي أتسمت بالطابع الاجتماعي كانت للعالم

أ- كيتلية ب- لومبروزو ج- دوركايم د- وليم بونجر

9- يصنف الأشخاص الذين يرتكبون الأفعال بدون معرفة قانونية كمجرمون:

أ- قانونياً ب- بدون ضحايا
ج- مؤسسيون د- معتادون
10- يرتبط الانحراف الإسكويدى بالنزعة :
أ- الذاتية ب- الاجتماعية ج- البيئية د- المناخية
11- قدم لومبروزو في كتابه الانسان المجرم تصنيفا للمجرمين في ضوء الفئات التالية :
أ- المجرم بالميلاد والعاطفة. ب- القتلة واللصوص.
ج- المجرم الاجتماعي والمجرم الفردي. د- ضحايا المجرمين.
12- أوضح اميل دور كايم صور الانحراف من خلال الانماط الانحرافية مثل:
أ- جرائم المنحرفين. ب- الانحراف عن القواعد الاجتماعية. ج- الانحراف البيولوجي والوظيفي. د- الانحراف عن البناء الثقافي.
13- المجرمون السيكوباتيون هم:
أ- جميع المجرمين الذين لا يستطيعون ضبط سلوكهم.
ب- الذين لا تعرف الجريمة من قبل مرتكبيها.
ج- من يعاملون من قبل المحاكم باللين.
د- حياتهم السابقة خالية من الاجرام.
14- نظر كوهن للانحراف علي أنه :
أ- أداء وظيفي للنزعة الجماعية. ب- يشمل تقسيم العمل المرضي.
ج- نوع من التفكك الاجتماعي.
د- السلوك الذي يخرج عن التوقعات المشتركة.
15- يظهر الانحراف البيولوجي من خلال:
أ - التنشئة الفردية غير الملائمة.
ب - الظروف التي تدفع الفرد للإنحراف.
ج- تأثير العوامل الموقفية مع الوعي الجمعي.
د- النزعة الذاتية والشخصية.
16- يطلق على علم الاجتماع الجنائي اسم علم:
الإجرام الاجتماعي.
ب- البيولوجيا الجنائي.
ج- النفس الجنائي.
د- الاجتماع الفردي.
17- يعالج السلوك المنحرف عند ميرتون باعتباره:
أ - صوراً للرفض.
ب- نتاجاً لنمط التنظيمات.
ج- أهداف يسعي الفرد لبلوغها.
د- فهم لأسباب وقوع الجريمة.
18- تعبر الجريمة من خلال الشريعة الإسلامية عن:
فعل يجرمه المجتمع.

ب- كل فعل يخالف الحق والعدل.
ج- عواطف قابلة للتحول.
د- انحراف لتصرفات الناس.
19- تشير الجريمة فى قانون العقوبات إلي :
أ- انفصالها عن أنظمة الدولة وسياساتها.
ب- جريمة لا يقرر القانون جزاء.
ج- بعدها عن الاطار الثقافي في المجتمع.
د- فعل يخالف قاعدة جنائية.
20- يطلق علي المجرمين الذين يستمدون مركزهم بعرض مهاراتهم في السلوك الإجرامي المجرمون :
أ- السياسيون. ب- المحترفون.
ج- النفسيون. د- القانونيون.

س 2 : ضعي الإشارة المناسبة (صح) أو (خطأ) أمام العبارات التالية : -
1- الاغتراب مفهوم تجريدي عام يشير لحالات الانفصال عن القيم والمعاني والمعايير (√)
2- درس علم الإجرام الفردي أسباب الجريمة من الناحية الاجتماعية (×)
3- تتعدد صور الجريمة بحسب المصدر الذي وضع الأوامر والأنظمة . (√)
4- يفلت بعض الأفراد من قبضة القانون بسبب التفسير الضيق لنصوص القانون الجزائي. (√)

5- تختلف نظرة المجتمعات لخطورة الأفعال باختلاف البناء الثقافي للمجتمع (√)

6- يرى دور كايم أن الانتحار الأناني يحدث عندما يفقد الفرد الأمل في الحياة (√)

7 – يرتبط الانحراف الإسكويدي بالنزعة الاجتماعية (×)

8- أبسط صور الأفعال الإنحرافية خطورة هي الجنحة. (×)

9- السلوك الإجرامي لدى علماء الاجتماع يفسر على انه سلوك موروث. (×)

10- ترى المدرسة الجغرافية أن جرائم العنف تزداد كلما اقتربنا من منطقة القطبين (×)

نماذج للأسئلة المقالية و اجاباتها

س1 عرفي علم الاجتماع الجنائي ؟

يعرف علم الاجتماع الجنائي في ابسط تعريفاته بانه فرعا من فروع علم الاجتماع وانه بذلك يعتبر تطبيق لنظريه علم الاجتماع ومنهجه في ميدان الانحراف و الجريمة .

كما يعرف ايضا (بانه العلم الذي يشارك غيره من العلوم مثل علم النفس الجنائي و علم الاجتماع القانوني في السعي لفهم اسباب السلوك الانحرافي محاولا فهم وعزل ، تفاعل العوامل المختلفه التي تدفع ببعض الناس الي اقتراف بعض الافعال الانحرافية وذلك بغيه الوصول الي قوانين عامه حول انماط السلوك المضاد للمجتمع و العوامل الدافعة اليها وذلك بهدف علاج الجاني و تقليل حدوث الفعل الانحرافي وبذلك ينصب اهتمامه على محاوله ايجاد الطرق و الوسائل)

س2 تحدث / تحدثي بالتفصيل عن مفهوم انحراف الاحداث ؟

من الضروري أن نوضح منذ البداية مفهوم جناح الأحداث Juvenil delinquency .

إذ أن كلمة جناح Delinquency

قد استخدمت أساساً للإشارة إلي أفعال الأحداث والتي نعتبرها جرائم إذا ما أرتكبها الراشدون مثل احتساء الخمور و قيادة السيارات .

هذا بالإضافة إلي حالات المروق و خروج الحدث عن سلطة والديه وهي الحالات التي تشير إلي أن الحدث في حاجة لرعاية ووقاية .

وبذلك نجد أن الجناح شامل لفئات سلوكية متنوعة ، وهذه الأفعال التي يشتمل عليها الجناح تختلف من مجتمع إلي مجتمع آخر .

وقد تضمنت القوانين و السياسات الاجتماعية المطبقة في مجال الأحداث بعض تصنيفات لفئات الأفعال التي يرتكبها الأحداث .

حيث توجد حالات الجناح التي يرتكبها الأحداث وتكون دون مستوي الجريمة وذلك مثل التسول.

و المروق (الخروج عن سلطة الوالدين)) وقيادة السيارات و احتساء الخمور و غيرها من الأفعال التي لا ترقي لمستوي الأفعال التي لا ترقي لمستوي الأفعال الإجرامية التي يرتكبها الراشدون .

وهذه الأفعال تختلف من مجتمع إلي مجتمع آخر حسب ظروف المجتمعات و بنائها الثقافي و الاجتماعي .

و الحقيقة أن مفهوم جناح الأحداث يتجاوز نطاق الجريمة ليشمل

(كافة مظاهر السلوك الاجتماعي الذي يكون غير متوافق مع معايير المجتمع والتي ترتكب من قبل الأحداث)

ومن ثم أتسع نطاق التشريعات التي صيغت لرعاية الأحداث .

ولا يعني ذلك الإساءة لمركز الأحداث عن الراشدين بأدراج حالات جديدة يترتب عليها تقديم الأحداث وعرضهم علي المحاكم ولكن الذي يقصد من وراء ذلك هو توسيع نطاق رعايتهم لكي تشمل كافة حالات السلوك غير المتوافق اجتماعيا .

س3 عرف / عرفي الجريمة في الشريعة الاسلامية

أصل كلمة جريمة من جرَمَ بمعني كسب و قطع ، و يظهر - كما ذكر المرحوم الشيخ محمد أبو زهرة - أن الكلمة استعملت قديماً لكسب المكروه غير المستحسن.

فكلمة جَرَمَ يراد بها الحمل علي فعل حملا آثماً.

وقوله تعالي: (ولا يجرمنكم شنآن قوم علي ألاّ تعدلوا ، أعدلوا هو أقرب للتقوي).صدق الله العظيم

أي لا يحملنكم حملاً آثماً بغضكم لقوم علي ألا تعدلوا معهم .

وبذلك أصبحت كلمة جريمة تطلق علي ارتكاب كل فعل يخالف الحق والعدل.

كما اشتقت من هذه الكلمة كلمة إجرام و أجرموا كما قال تعالى : (إن الذين أجرموا كانوا من اللذين آمنوا يضحكون). صدق الله العظيم

أن هذا التعريف تعريف عام حيث يعم كل معصية، لذا فإن الفقهاء ينظرون إلي المعاصي من ناحية سلطان القضاء عليها، وما قرر لها من عقوبات دنيوية.

وهم يصفون أسم الجرائم بالمعاصي، وما قرره الشرع لها من عقوبات فيقول الماوردي في تعريف الجريمة:-

إنها محظورات شرعية زجر الله تعالي عنها بحد أو تعزيز

وهذا التعريف ربما يختلف في ظاهرة عن تعريف القانون الوضعي في التعزيز

ومن الواقع هذا التوضيح يتبين أن الجريمة هي فعل الأمر الذي لا يستحسن ولا يستهجن.

وبمقتضي روح الشرع، فإن أوامر الشريعة مستحسنة لاتفاقها مع الفعل الحسن، لذلك يعتبر عصيان الله وارتكاب ما نهي عنه جريمة.

ومن الواضح هي عصيان ما أمر الله به بحكم الشرع، حيث يكون مرادفا لتعريف الفقهاء للجريمة، بأنها إتيان فعل محرم متعاقب علي فعله، أو ترك فعل واجب معاقب علي تركه.

س4 عرف / عرفي المجرم في قانون العقوبات

هو كل شخص أرتكب فعلاً يعتبر في نظر القانون جريمة. كما أن لفظ مجرم لا يطلق علي الفرد إلا إذا صدر بحقه إدانة من المحكمة بالحكم بشرط أن يكون هذا الحكم غير قابل للطعن فيه.

وهذا التعريف لا يخلو من الانتقادات الموجهة له؛ منها كثير من الأفعال التي يعاقب عليها القانون الجزائي لا يعتبر مرتكبها مجرماً

فالسائق الذي لم يتقيد بإشارة المرور لا يمكن اعتباره مجرماً إلا إذا كان سلوكه ناتجاً عن عدم احترام للأنظمة داخل مجتمعه.

س5 عرف / عرفي المجرم في نظر علم الاجتماع

ينظر علماء الاجتماع إلي المجرم من ناحية اجتماعية.

و يقولون: إنه ((هو الشخص الذي يرتكب فعلاً يري المجتمع أنه جريمة))

ومن واقع هذا التعريف لا يعد كل من أرتكب جريمة يعاقب عليها القانون مجرماً، فبعض الأفعال يري المجتمع أنها غير مضرة لذا لا يحرمها.

وبالعكس يري المجتمع أن بعض الأفعال جريمة لخطورتها رغم أنها غير جريمة بنظر القانون.

س6 ((من الصعوبات التي نواجهها في مجال علم الاجتماع الجنائي أن عملية تنميط الأفعال الانحرافية تواجه بصعوبات عديدة منها تنوع الأساس الذي نعتمد عليه في عمليه التنميط.)) اشرح / اشرحى العبارة السابقة بالتفصيل

من الصعوبات التي نواجهها في مجال علم الاجتماع الجنائي أن عملية تنميط الأفعال الانحرافية تواجه بصعوبات عديدة منها تنوع الأساس الذي نعتمد عليه في عمليه التنميط.

وإذا ما كنا تنميط الأفعال علي أساس نوعية الأفعال ودرجة تماثلها كأن ننمط الأفعال من حيث كونها جرائم اعتداء علي النفس.

أو علي المال أو علي الممتلكات أو أنها جرائم تتعلق بالأخلاق و الآداب العامة أم أنها جرائم ذات طابع دولي.

أو أن ننمطها حسب رد فعل المجتمع لتلك الأفعال بالقياس لخطورتها و التصرف حيالها.

أما بالنسبة لخطورتها الاجتماعية والضرر المترتب عليها فذلك ما يعكس الاتجاه العام في معظم القوانين الدولية والتي تقيم تصنيفاً للأفعال من حيث خطورتها بتوزيعها بين مخالفة و جنحة و جناية .

علي أساس أن المخالفة تعكس أبسط صور الأفعال الانحرافية خطورة في حين أن الجنح تمثل الأفعال ذات الخطورة الاجتماعية المتوسطة أما الجنايات فتعكس الخطورة الاجتماعية الجسمية .

والواقع أن مشكلة تنميط الأفعال وتصنيف المجرمين ذات دلالة بالغة في مجال علم الاجتماع الجنائي.

إذ أنها تشير لمدي التحكم والسيطرة على زمام البحث في مجال الأفعال الإجرامية والذى يشير بدوره لمدي وضوح الرؤية سواء كانت بين العلماء القدامى أو المحدثين.

الا أن التنوع والتعدد في فئات المجرمين وفئات الأفعال ارتبطت بتعدد العلماء وذلك يشير لقضية خطيرة مؤداها أن الاتفاق بين العلماء على أساس تصنيفي موحد أمر غير وارد.

ومن ثم نواجه العديد من المشاكل عندما نتناول بالدراسة صور الأفعال و فئات المجرمين لأنه قلما يوجد عدد من الدراسات تسير علي نهج واحد في هذا المضار.

هذا فضلا عن تحكم مشكلة قياس تكلفة الجريمة و الانحراف و التي لا يمكن أن تنهض الا عل أساس تصنيفي سليم لفئات المجرمين و فئات الأفعال الانحرافية.

وإذا ما أدرنا أن نحدد معني التصنيف نجد أنه بمثابة العملية التي تستهدف تجميع الأشياء في فئات علي أساس اكتشاف الخواص العامة التي تجمع بينها وذلك ما تضمنه معني التعريف الذي ساقه رينز D.Runs لمفهوم التصنيف

س7 عرف / عرفي الاغتراب

كان جون نتلر أول من حاول استخدام مفهوم الاغتراب في علاقته بالجريمة مؤكداً علي علاقته الوطيدة بالانحراف و الجريمة .

والاغتراب مفهوم تجريدي عام يشير لحالات الانفصال عن القيم والمعاني والمعايير ويتحدد من خلال مفاهيم إجرائية متعددة تتمثل في:-

- ❖ فقدان السيطرة نتيجة لغياب المعرفة والارداة القادرة علي التأثير في محيط الاجتماعي للشخص .
- ❖ فقدان المعني ويتمثل في غياب الهدف والموجة الأساسي للحياة بحيث تصير الحياة بلا معني أو هدف واضح.
- ❖ فقدان المعايير ويعني الانفصال عن المعايير أو تصدع بناء المعايير التي توجه سلوك الأشخاص.
- ❖ الاغتراب الاجتماعي بمعني الانفصال عن الأهداف المحددة ثقافياً.
- ❖ الاغتراب النفسي ويتمثل في انفصال الشخص عن ذاته الحقيقية والتكيف مع ذلك الوضع بحالات من الانسحاب والعصيان .

وهذه الابعاد الخمسة للاغتراب والتي حددها ملفن سيمان في تحليله لمعاني الاغتراب مترابطة ومتبادلة التأثير مع بعضها البعض واتضح ذلك في تفسير ظاهرة الاغتراب وربطها بالظواهر الاجتماعية الاخرى .

س8 ((يشهد الوطن العربي انفتاحاً حضارياً تسبب في عدد من المشاكل التي أفرزتها الحضارة الحديثة ومنها مشكلة المخدرات)) شرح / اشرحى العبارة السابقة في ضوء فهمك لسياسة المملكة العربية السعودية في علاج مشكلة المخدرات

يواجه العالم مشاكل عديدة منها مشكلة المخدرات.

والوطن العربي الذي يشهد الآن انفتاحاً حضارياً يدفع ضريبة هذا الانفتاح ممثلة في عدد من المشاكل التي أفرزتها الحضارة الحديثة ومنها مشكلة المخدرات.

ولكي تتصدى الدول العربية لهذا الخطر، فلابد لها أن تأخذ بمبدأ "الوقاية خير من العلاج".

حتى لا تستفحل المشكلة ويصبح من المستحيل القضاء عليها.

ولمواجهة هذه المشكلة والوقاية منها:-

فإنه يلزم المزيد من الجهود المتكاتفة بين الدول العربية للخلاص من هذه الآفة ورسم الخطط العلمية والعملية لاستئصال هذا المرض الفتاك.

ورغبة من المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي، في التعرف على مشكلة المخدرات في الدول العربية من شتى جوانبها. قامت بإعداد استبيان بشأن مشكلة المخدرات ووزعته على الدول العربية عام 1980م.

وفي المملكة العربية السعودية تهتم جميع الأجهزة الحكومية بمكافحة المخدرات بصفة عامة، والجهات الثلاث (مصلحة الجمارك العامة، والمديرية العامة بسلاح الحدود، والإدارة العامة لمكافحة المخدرات)، بصفة خاصة.

وتتخذ المملكة سياسة محددة في مواجهة مشكلة المخدرات على كافة المستويات (الدولي / العربي / الإقليمي) ونشرحها فيما يلى :

على المستوى الدولي:-

تشارك المملكة في الاتفاقيات الدولية لمكافحة المخدرات والمؤثرات النفسية وحضور المؤتمرات الدولية التي تعالج مشكلة المخدرات والاستفادة من الخبرات الدولية في هذا المجال، والمساهمة في دعم صندوق الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات ومن الدول الموقعة على اتفاقياتها.

بتاريخ 25/صفر/1409هـ وقع صاحب السمو الملكي الأمير/نايف ابن عبد العزيز وزير الداخلية بالمملكة العربية السعودية، ووزير الداخلية التركي بروتوكولا للتعاون الأمني ومكافحة المخدرات تمهيداً لتوقيع اتفاقية أمنية بين المملكة والجمهورية التركية.

ساهمت المملكة العربية في تحقيق موقف إيجابي من مشروع الاتفاقية الدولية لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية التي اعتمدها المؤتمر في جلسته السادسة المعقودة في 19/ديسمبر/1988م.

انضمت المملكة كطرف في الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961م.

كما انضمت كطرف في اتفاقية المؤثرات العقلية 1971م.

على المستوى العربي:-

التواجد المستمر في اجتماع مدراء أجهزة مكافحة المخدرات في نطاق الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

المواقفة على قانون المخدرات الموحد/ النموذجي الصادر عن مجلس وزارة الداخلية العرب.

العمل على تنفيذ ما جاء بالاستراتيجية العربية الصادرة عن مجلس وزارة الداخلية العرب.

الاتفاقية الثنائية مع الدول المجاورة لمكافحة المخدرات والتسويق المستمر وتبادل المعلومات فيما يختص بالمخدرات.

والجدير بالذكر أن هناك اتفاقية بين المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية العربية السورية، وجمهورية السودان.

التعاون والتنسيق وتبادل المعلومات مع جميع دول مجلس التعاون لدول الخليج.

على المستوى الإقليمي:-

إنشاء مصحات لمعالجة المدمنين مجاناً وإعادة تأهيلهم.

شكلت اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات وهدفها وضع برامج مدروسة ومكثفة وخطط وقائية.

تهدف إلى بلورة وعي شامل بحقيقة المخدرات ووضع الأسس لتوعية أفراد المجتمع بأخطار تلك الآفة من خلال طبع الكتيبات والنشرات وإقامة المعارض وعقد الندوات والمحاضرات لتوضيح أضرار المخدرات الصحية والاجتماعية.

صدور فتوى هيئة كبار العلماء بإعدام المهرب والمستقبل للمخدرات والتعزيز بالحبس أو الجلد أو الغرامة المالية.أو بها جميعاً للمروج لأول مرة بطريقة التصنيع أو

الاستيراد بيعاً وشراء. وعموماً فقد انخفضت نسبة المهربات إلى المملكة بعد تنفيذ إحدى عشر حالة إعدام إلى ما قد تصل إلى 45% من الفترة المقابلة قبل صدور الفتوى بإعدام المهرب والمستقبل.

س8 ((تلعب المدرسة دورا هاما في تنشئة الطفل. فهي توصل عادات وتقاليد المجتمع إليه وتعلمه كيف يتعايش مع غيره.)) تحدثي / تحدث بالتفصيل عن دور المدرسة في الوقاية من الانحراف

من مهام المدرسة ملاحظة سلوك الطلاب، فمثلا: عندما يلاحظ تغيب متكرر من أي طالب فلابد من الاهتمام بهذه الناحية والإبلاغ عنها فورا للمسئولين حتي يقدم له الإرشاد والتشخيص المبكر، فلربما كان ذلك عرضا من أعراض سوء التكيف.

إن المدرسة الآن أصبحت المسرح الذي يمكن فيه اكتشاف الأحداث في الأطوار الأولي. لذا فإنه يجب علي المدرسة أن تتبع الآتي:

1. أن توفر في المدارس خدمات اجتماعية ونفسية للكشف عن السلوك المنحرف لدي الأحداث وعلاجه في وقت مبكر. وإذا لم تتوفر مثل هذه الخدمات فإنه يجب علي المدرسة إرسال هؤلاء الأحداث إلي العيادات الخارجية لتقديم المشورة والعلاج لهم
2. أن تضع برنامجا دراسيا مرنا يتلاءم مع مستوي الطلبة العقلي. وربما تري المدرسة أنه من المستحسن إنشاء فصول معينة لهذه الفئة من الطلاب ليتمكنوا من مسايرة بقية زملائهم.
3. أن تربي الطفل تربية دينية وبدنية مساعدة منها للأسرة، وعليها أن ترسم الطريق السوي لإتباعه في المجتمع.
4. يجب أن يكون المدرسون أكفاء وأن يكونوا مثالا للخلق الرفيع ليكونوا قدوة حسنة للطلبة.
5. يجب أن يكون عدد المدرسين مناسبا، وكافيا بحيث يكون بالإمكان للمدرس القيام بالإشراف مباشرة علي سير دراسته وسلوكه والاعتناء باحتياجات الطالب الفردية عناية خاصة.
6. لابد للمدرسة من معالجة وحل مشكلة الصراع الثقافي علاجا تربويا، وهذا الصراع يحدث لبعض الأحداث النازحين من القري إلي المدن أو من مجتمع إلي مجتمع آخر جديد، لأن اختلاف أسلوب التعامل والعيش في المدن يختلف عنه في القري، وهذا ربما الدور العلاجي للمدرسة:
تقوم المدرسة بالعناية بمشاكل التكيف الاجتماعي لدي الأطفال ومواجهة الآثار السلبية التي فرضتها عليهم القوي الاجتماعية المختلفة. فمثلا عندما يبدأ الطفل المدرسة يكون سلوكه قد حددته الأسرة، والأصدقاء، والجيران، وربما أن إحدي هذه القوي الاجتماعية أو بعضا منها قد أثر علي الفرد تأثيرا سلبيا. وهنا يأتي دور المدرسة للتغلب علي الآثار السلبية هذه، ومواجهة وتقويم القيم التي تتعارض مع قيم المجتمع.

ونظرا لتوافر الفرص الكاشفة عن علامات الجنوح لدي الأطفال في المدرسة كالتغيب عن المدرسة وكراهيتها، والفشل مع التقدم الدراسي فإن المدرسة تقوم بمقابلة هذه المشكلة قبل تأزمها، فتعرض الطفل علي الأخصائيين لتشخيص مشكلته وعلاجها قبل استفحالها.

لقد أجريت في هذا المجال بحوث لمقارنة جماعات من الجانحين مع غيرها من غير الجانحين فوجدت أن هروب الطالب المتكرر من المدرسة يعد من أهم الأعراض الناشئة عن سوء التكيف الذي يعتبر من علامات الجنوح.

من هذه الدراسات هناك دراسة قام بها (جلوك) في أميركا عام 1939م علي ألف حدث جانح، حيث وجد أن التأخر الدراسي واضح لدي كثير من الجانحين. ومن بين 953 جانحا وجد أن 15.5% منهم متأخر دراسيا. كما نشر بحث آخر عام 1950م فوجد أن 88.5% من الجانحين يبيتون كراهية للمدرسة وعدم اكتراث بمواصلة التعلم، إلا أن هذه النسبة بلغت 34.4% لغير الجانحين.

كما قام كل من (ستروت وكرشانش) عام 1946م في الدانمارك بدراسة علي أحداث جانحين لإيضاح المشكلات السلوكية في المدرسة، ووجد أن التأخير الدراسي وتكرر الانتقال من مدرسة إلي أخري بلغت بين الجانحين 32% ممن ارتكبوها لأول مرة، وقد بلغت 56% بين المعتادين من الجانحين.

وهناك بعض البحوث تناولت العلاقة بين درجة التعليم التي حصل عليها الطفل الجانح وبين سلوكه. وفي مصر أجريت بحوث علي عدد من الجانحين وغير الجانحين فوجد أن 45% من الأحداث الجانحين لم يذهبوا إلي المدارس بينما لم يذهب إلي المدارس 30% من الأحداث غير الجانحين.

ومن ضمن الجانحين الذين ذهبوا إلي المدارس وجد أن نسبة من تعلم منهم هو 44.6% بينما بلغت نسبة المتعلمين من غير الجانحين 83.2% كذلك اتضح من دراسة للأحداث المتهمين بالسرقة أن ما يقارب 60% من بين 800 حدث لم يتعلموا في أي مدرسة، وما يقارب 28.3% لم يتعد تعليمهم المرحلة الأولية..، ونحو 11.2% تابعوا المرحلة الابتدائية.

إن الاستمرار في التعليم المدرسي ومستواه يمكن أن تكون له علاقة بانحراف الأحداث، بينما يجب أن نضع في الاعتبار أن هناك عوامل أخري، اقتصادية، شخصية، تحدد التحصيل الدراسي.

إن المستوي التعليمي لا يعتبر عاملا بناء في منع الحدث من الانحراف ولكن الذي يساعد علي وقاية الحدث من الانحراف هو مباشرة المدرسة لواجبها وذلك برفع المستوي الخلقي لدي الأطفال.

س10 ((ادعي كثير من العلماء ان التطور الحضاري يعتبر من اهم العوامل التي تؤدي الى السلوك الاجرامي)) اشرح / اشرحى العبارة السابقة بالتفصيل.

التطور الحضاري هو التطور الذي يطرأ على حياه مجتمع من المجتمعات سواء من الناحية المادية او السياسية او الاجتماعية او الفكرية .

فكثير من العلماء ادعوا ان التطور الحضاري يعتبر من اهم العوامل التى تؤدي الى السلوك الاجرامي لان المجتمع ومقوماته النظامية في حركه وتجدد مستمر ولو كانت النظم الاجتماعية تتطور بنفس النسبة لما حدث مشاكل اجتماعيه

والذي يحدث هو ان المقومات الاجتماعيه تتطور بدون تناسق مما يؤدي الى وجود تغيرات وتخلخل في النظم و الضوابط التى تؤدي بدورها الى زياده الصراع بين افراد المجتمع لاجل التكيف و المحافظه على البقاء ، ولكن اذا زاد الصراع وعجز الفرد عن مسايرة التغيرات التى فرضها التغير المفاجئ فانه يصبح الضحيه لعدم تمكنه بحكم ظروفه من مسايرة هذا التغير السريع وربما ادى عدم استطاعه بعض الاشخاص مسايرة التغير السريع الى سلوكهم طرقا غير مقبوله لدى المجتمع ورأى كثير من العلماء ان ثمة علاجا لهذا المشكلة يقوم على تنظيم المجتمعات تنظيما دقيقا بحيث يكون لكل فرد الوقت الكافي لكى يتهيأ للظروف الطارئة باستمرار.

ان بعض الباحثين يرى ان الاجرام سببه الحضارة بينما البعض الاخر يرى ان اثر الحاضرة على ذلك اثر ضعيف حيث يؤثر ذلك في حجم الاجرام وفى التحكم في نوعيته ويرى اخرون ان الحضارة اداه لمنع الجريمة و الحد منها

وحجه من يرى ان الحضارة هى سبب الاجرام ان الناس جميعا يولدون طاهرين متساوين ولكن الحضارة تدنسهم بمرور الوقت حيث تولد فيهم الحقد و البغضاء وتؤدى بهم الى الانحراف عن الطرق المستقيمه وقد قارن ابن خلدون في مقدمته بين الحضارة و البداوة فجعل الحضارة نهايه العمران و الخروج الى الفساد و البعد عن الخير ولكون الفرد يولد على الفطرة فانه يكون مهيئا لتقبل ما يوجه اليه من خير او شر فأهل المدن يكونون معرضين لعوامل الحضارة في حياتهم اليوميه فهى تقدم لهم الملذات و الاغراءات و السبل التى تجذب الفرد الى الانخراط فيها ولكن اهل الباديه لبعدهم عن المدينه وعن تأثيرها

هذا ربما اختلف في الوقت الحاضر لتقارب واختلاط جميع السكان بعضهم ببعض من حيث الاغراءات و الحوافز فان سلوكهم في الغالب يكون اعدل
وعلى العكس من ذلك يقول بعض المفكرين ان البشر ليسوا الا الانانيه المجسمه في شخصياتهم و الحضارة ممثله بالدوله هي السبيل الامثل لكبح جماحهم
فقد دافع عن الحضارة روماغنوزي واكد على ان الحضارة تحد من الانحراف بشتى صوره فالحضارة لا تعني وجود كثير من المصانع ووجود حياه الترف بل هي نهج حياه يجب ان تسود فيه العداله بين الاشخاص ولكونها توفر سبل المنفعه فانها بالاحرى تستطيع تقديم ما يضمن سير الحياه

و الذين يرون ان الحضارة تؤثر على الاجرام من ناحيه حجمه ونوعه يرون ان الاجرام يزداد كلما ازداد البشر تحضرا اما نوع الاجرام او شكله فهو يختلف من

حضارة الى اخرى فالجرائم التى كانت ترتكب في حضارة سابقه ربما تكون قد تلاشت او ربما تكون تختلف نوعيتها عن جرائم هذا العصر ولكن انجيوليلا منذ 1900 في كتابه علم طبائع المجرم ان لكل حضارة اجراما معينا مثلما ان لها دينا خاصه وسياسه معينه ويرى فيريرو ان مختلف الحضارات الإنسانية سابقا وحاضرا اتبعت اسلوبين من اساليب الصراع من اجل الحياه و الاسلوب الاول هو اسلوب القوة و العنف حيث كان هذا الاسلوب هو المستعمل المواجهة الحياه في العصور القديمة اما الاسلوب الثاني فربما يكون تهذيبا للسابق دون القضاء على العنف بالكامل كسلوك الفرد طرق المخاتلة و المكر للوصول الى هدفه فتراه يشترى السلطة بالمال احيانا وبالطرق الملتوية احيانا اخرى وهو يجمع الثروة بالخداع ولكن احدهما ربما يكون اوضح من الاخر

ان التقدم الحضاري المفاجئ يجب ان يلاحظ وتدرك خطورته فيقي مجتمع وبالاخص في المجتمع العربي ان هذا المجتمع ذو عادات وتقاليد عريقه ونبيله وهو في هذا الوقت يتعرض لتيارات حضاريه مختلفه وهذا مما احدث كثيرا من التغيرات في النظم و القوانين و الافكار الاجتماعيه في البلاد العربيه ولكن بدرجه متفاوته احدثت فجوات اجتماعيه ادت في النهايه الى سلوك طرق غير سليمه وخلاصه القول ان التطور الاجتماعى المفاجئ يعتبر عاملا قويا في تهيئه جو مناسب للسلوك الاجرامي مما تجدر الاشارة اليه التقدم

الحضاري الذي حدث في القرن العشرين لم يصاحبه تقدم في الاخلاق كذلك نجد ان نتائج التقدم الحضاري من ماده وثقافه لم يشمل جميع افراد المجتمع فنجد ان افراد المجتمع الواحد وفي المدينه الواحده وفي القريه الواحده لا ينعمون بنفس القدر بهذه النتائج لسبب او لاخر وهذا بالطبع عامل مؤثر على سلوك وتصرفات افراد المجتمع
كذلك ادى هذا التطور الحضاري الى انخراط النساء في الاعمال مما سبب انحرافا للاطفال لعدم رقابتهم وتوجيههم توجيها سليما كما ان خروج النساء للعمل زاد من نسبه جرائم النساء بسبب الاختلاط المتكرر وفقدان الرقابه

وقد ذكر كثير من الباحثين ان الجريمة تسير مع الحضارة سيرا طرديا أي كلما زادت الحضارة كلما زادت نسبه الجريمة الا ان هذا المبدأ لا ينطبق على المجتمع الذي يطبق تعاليم الشريعة الإسلامية تطبيقا دقيقا وانه كلما اتسع العمران مع الايمان ازدادت القلوب تهذيبا فقل بسبب ذلك الاجرام ففي الحضارة الإسلامية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وعصر الصحابة كانت الجرائم تتناسب مع الحضارة تناسب عكسيا اي كلما ازدادت واتسعت الحضارة كلما قل الاجرام وقد قال الشيخ محمد ابو زهرة عن الحضارة و الاجرام يكثر الاجرام بقدر ابتعاد القوانين عن الدين وبعد القلوب عن الايمان وقد استبحر العمران واتسعت الحضارة وتعددت معها افانين الاجرام واتسعت ابوابه بمقدار اتساع الحضارة و العلوم ذلك

لان النفوس انحرفت فكبرت العقول وضعفت القلوب ((فإنها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور))

اليات الاختبار النهائي

1- الاختبار النهائي مخصص له 50 درجة.
مكون من أسئلة موضوعية = 20 درجة وأسئلة مقالـــيه = 30 درجة

2- مدة الاختبار : ساعتان

4- درجة النجاح في المقرر = 60 درجة

بنت الشرقية19

اختبآر النصفى " الانحراف الاجتماعى والجريمه " 30 من 30

يعبر (المروق) عن:

1.احتساء الخمور

2.الخروج عن سلطة الوالدين

3.التسول

4.تناول المخدرات

السلوك الإجرامي لدى علماء الاجتماع يفسر على انه سلوك:

1.مكتسب

2.نفسي

3.موروث

4.ثقافي

أبسط صور الأفعال الإنحرافية خطورة هى:

1.الجنحة

2.الجناية

3.المخالفة

4.الانتحار

أولي الدراسات العلمية للجريمة التي أتسمت بالطابع الاجتماعي كانت للعالم:

1.لومبروزو

2.دوركايم

3.وليم بونجر

4.كيتلية

يصنف الأشخاص الذين يرتكبون الأفعال بدون معرفة قانونية كمجرمون:

1.قانونياً

2.بدون ضحايا

3.مؤسسيون

4.معتادون

ترى المدرسة الجغرافية أن جرائم العنف تزداد كلما اقتربنا من:

1.المناطق الساحلية

2.منطقة القطبين

3.المناطق الباردة

4.خط الاستواء

المجرمون السيكوباتيون هم:

1.الذين لا تعرف الجريمة من قبل مرتكبيها

2.جميع المجرمين الذين لا يستطيعون ضبط سلوكهم

3.من يعاملون من قبل المحاكم باللين

4.حياتهم السابقة خالية من الاجرام

يرى دور كايم أن الانتحار الأناني يحدث عندما:

1.يدخل الفرد في أزمة اقتصادية

2.يفقد الفرد الأمل فى الحياة

3.يعانى الفرد من مشاكل تربوية

4.يفتدى الفرد هدف معين بنفسه

تصنف عملية التقليد ضمن العمليات:

1.الاجتماعية

2.النفسية

3.الجسدية

4.العقلية

وجد لومبروزو ان نسبة الاجرام تقل في:

1.المناطق الجبلية

2.المناطق الباردة

3.المناطق المنبسطة

4.المناطق الحارة

يرتبط الانحراف الإسكويدى بالنزعة:

الاجتماعية

البيئية

المناخية

الذاتية

قدم لومبروزو في كتابه الانسان المجرم تصنيفا للمجرمين في ضوء الفئات التالية:

1.المجرم بالميلاد والعاطفة

2.القتلة واللصوص

3.المجرم الاجتماعي والمجرم الفردي

4.ضحايا المجرمين

أوضح اميل دور كايم صور الانحراف من خلال الانماط الإنحرافية مثل:

1.الانحراف عن القواعد الاجتماعية

2.جرائم المنحرفين

3.الانحراف البيولوجي والوظيفي

4.الانحراف عن البناء الثقافي

نظر كوهن للانحراف علي أنه:

1.أداء وظيفي للنزعة الجماعية

2.يشمل تقسيم العمل المرضي

3.نوع من التفكك الاجتماعي

4.السلوك الذي يخرج عن التوقعات المشتركة

تشير الجريمة في قانون العقوبات إلي:

1.فعل يخالف قاعدة جنائية

2.بعدها عن الاطار الثقافي في المجتمع

3.جريمة لا يقرر القانون لها جزاء

4.انفصالها عن أنظمة الدولة وسياساتها

يطلق علي المجرمين الذين يستمدون مركزهم بعرض مهاراتهم في السلوك الإجرامي المجرمون :

1.السياسيون

2.المحترفون

3.النفسيون

4.القانونيون

يظهر الانحراف البيولوجي من خلال:

1.التنشئة الفردية غير الملائمة

2.الظروف التي تدفع الفرد للانحراف

3.تأثير العوامل الموقفية مع الوعى الجمعى

4.النزعة الذاتية والشخصية

يطلق على علم الاجتماع الجنائي اسم علم:

1.البيولوجيا الجنائي

2.النفس الجنائي

3.الإجرام الاجتماعي

4.الاجتماع الفردي

يعالج السلوك المنحرف عند ميرتون باعتباره:

1.صوراً للرفض

2.أهداف يسعي الفرد لبلوغها

3.فهم لأسباب وقوع الجريمة

4.نتاجاً لنمط التنظيمات

تعبر الجريمة من خلال الشريعة الإسلامية عن:

1.كل فعل يخالف الحق والعدل

2.فعل يجرمه المجتمع

3.عواطف قابلة للتحول

4.انحراف لتصرفات الناس

الاغتراب مفهوم تجريدي عام يشير لحالات الانفصال عن القيم والمعاني والمعايير

صواب

درس علم الإجرام الفردي أسباب الجريمة من الناحية الاجتماعية

خطأ

تتعدد صور الجريمة بحسب المصدر الذي وضع الأوامر والأنظمة

صواب

يفلت بعض الأفراد من قبضة القانون بسبب التفسير الضيق لنصوص القانون الجزائي

صواب

المخدر مادة تسبب في الإنسان والحيوان فقدان الوعي بدرجات متفاوتة

صواب

يصاحب الشخص عند التوقف عن تناول المخدرات حالة انسحابيه

خطأ

تختلف نظرة المجتمعات لخطورة الأفعال باختلاف البناء الثقافي للمجتمع

صواب

كلما قل تعقيد المجتمع كلما تنوعت الاتجاهات و القيم و العادات

خطأ

التفكك الخلقي للأسرة ينتج عن ضعف الوازع الديني لدي أفراد الأسرة

صواب

الأمراض الجسمية تؤدي بالإنسان إلي الإدمان علي الخمر

خطأ

الاختبار الاعتذار

هذي الاجابات اخذت 30 من 30

السؤال 1: رأي أبو حنيفة أن معيار السكر في الشريعة هو :
الاجابة : فقد الوعي

السؤال 2 : يحدث التفكك الأسري العاطفي نتيجة:
الاجابة : طغيان الاب على افراد العائلة

السؤال 3 : تعرف حالة الادمان بأنها استعمال الفرد للكحول بشكل:
الاجابة : مستمر

السؤال 4 : تختلف اثار تعاطي المشروبات الكحولية من شخص لآخر حسب:
الاجابة :قدرته علي احتمال المادة المسكرة

السؤال 5 : تتميز جرائم المعلوماتية بأنها:
الاجابة : ترتكب في الخفاء

السؤال 6 : نوبات التعتيم التي تصيب مدمن الخمر هي:
الاجابة :فقد الوعى بما يفعل

السؤال 7 :أكبر كمية من المخدرات المضبوطة بالمملكة العربية السعودية هي من:
الاجابة : القات

السؤال8 : يطلق على عملية امتصاص الخلافات والتباين الموجود في المجتمع بصورة بطيئة مصطلح:
الاجابة :الاستيعاب

السؤال 9: أهم الأثار الاجتماعية لإدمان الخمر هي
الاجابة : الخلافات الزوجية

السؤال 10 : أهم الخصائص الشخصية لمدمن الخمر هي
الاجابة : ازدياد الشعور بالاعتاد على الغير

السؤال 11 : الاعتياد علي المخدرات هو
الاجابه : رغبة إرادية واعية لتناول المخدر

السؤال 12 : سياسة المملكة في علاج مشكلة المخدرات علي المستوي الدولي هي
الاجابة : المشاركة في حضور المؤتمرات الدولية

السؤال 13 :أولي الدراسات العلمية للجريمة التي أتسمت بالطابع الاجتماعي كانت للعالم
الاجابة : كيتلية

السؤال 14 : يرجع التفسير الاقتصادي الاجتماعي لأسباب الجنوح إلي
الاجابة : الفقر

السؤال 15 أهم التبريرات المختلفة لإدمان الفرد للمشروبات الروحية هي
الاجابة : اغراض شخصيه

السؤال 16 : يقصد بجرائم المعلوماتية
الاجابة : إلحاق الضرر بالأخرين من خلال استخدام الحاسب الآلي

السؤال 17 : الجرائم العابرة للحدود هي الجرائم
الاجابة : المعلوماتيه

السؤال 18 : مسرح أحداث ارتكاب الجرائم الالكترونية هو بيئة
الاجابة : الحاسبات الالكترونية

السؤال 19 :السلوك الإجرامي لدى علماء الاجتماع يفسر على انه سلوك
الاجابة : مكتسب

السؤال 20 : أبسط صور الأفعال الانحرافية خطورة هى
الاجابة : المخالفة

السؤال 21: التغير الثقافي هو التغيرات التي تطرأ على العادات و التقاليد داخل الاسرة و المجتمع
صح

السؤال 22 : الأمراض الجسمية تؤدي بالإنسان إلي الإدمان علي الخمر
الاجابة خطأ

السؤال 23 تعرض بعض الصحف تفاصيل الجرائم رغبه منها في زيادة التسويق
الاجابة صح

السؤال 24 يصاحب الشخص عند التوقف عن تناول المخدرات حالة انسحابيه
الاجابة خطأ

السؤال 25: كلما قل تعقيد المجتمع كلما تنوعت الاتجاهات و القيم و العادات
خطا

السؤال 26 :التفكك الخلقي للأسرة ينتج عن ضعف الوازع الديني لدي أفراد الأسرة
الاجابة :صح

السؤال 27 : تختلف أثار تعاطي المشروبات الكحولية من شخص لآخر حسب حالته النفسية
الاجابة خطا

السؤال 28 :المخدر مادة تسبب في الإنسان والحيوان فقدان الوعي بدرجات متفاوتة
الاجابة صح

السؤال 29 :يعبر (المروق) عن الخروج عن سلطة الوالدين
الاجابة : صح

السؤال 30 :ترى المدرسة الجغرافية أن جرائم العنف تزداد كلما اقتربنا من منطقة القطبين
الاجابة خطأ